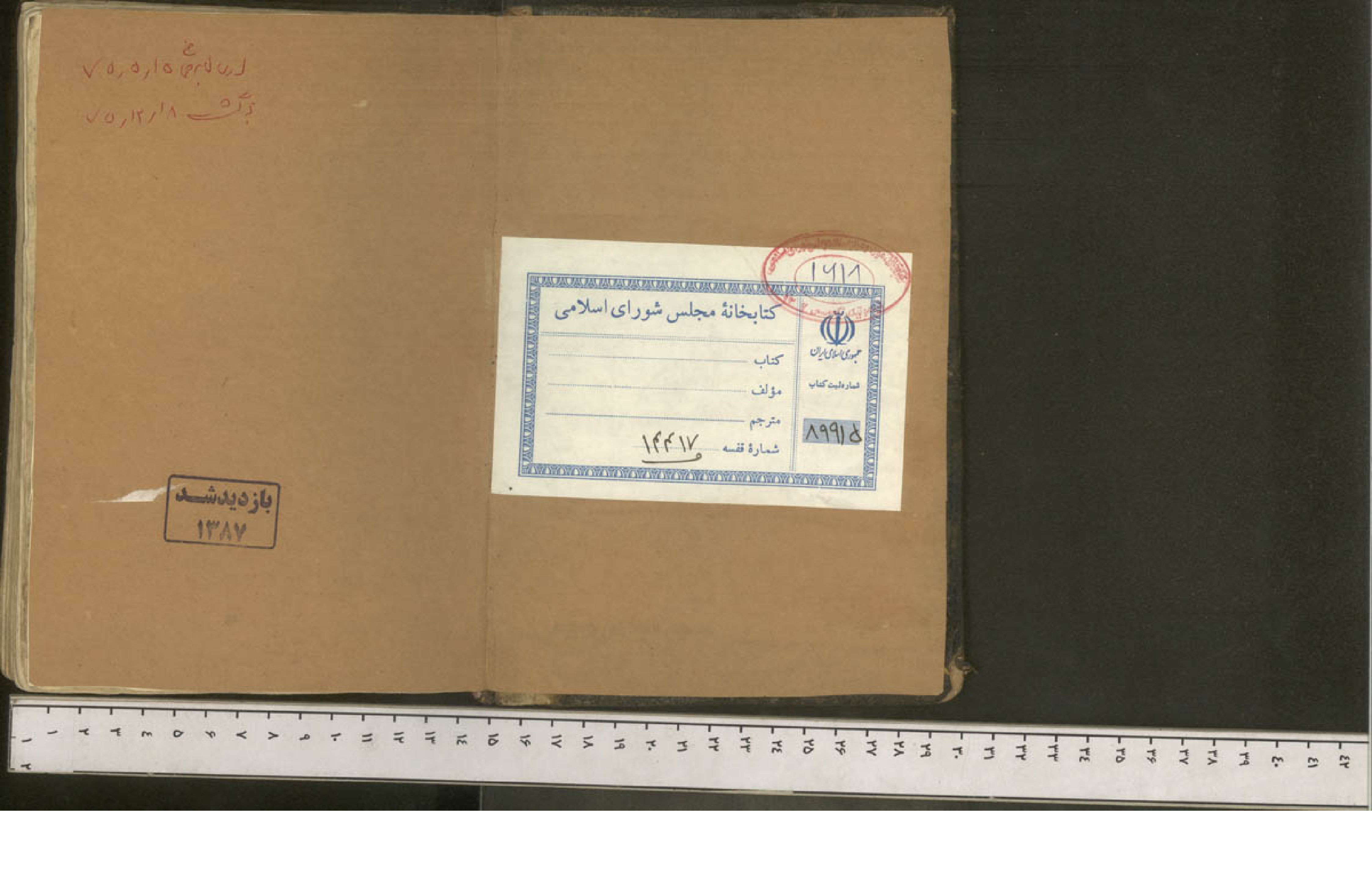
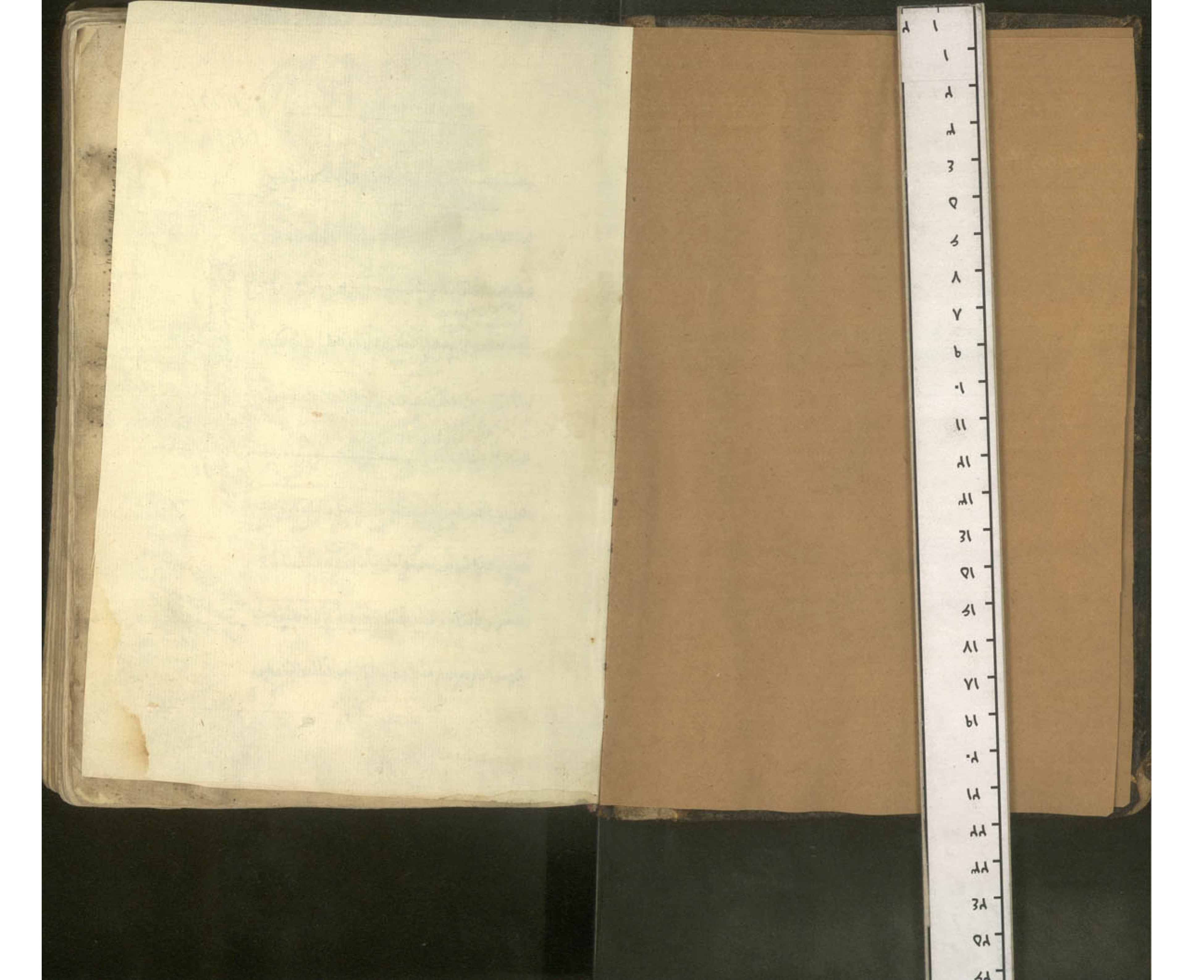

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شماره ثبت کتاب
۸۹۹۱۵
کتاب
مؤلف
مترجم
شمارهٔ قفسه ۱۴۴۱۷
۱۶۱۱
بازدید شد
۱۳۸۷



والله خير الميسر قال ايساغوجي اللفظ الدال على تمام ما وضع

له بالمطابقة وعلى جزئه ان كان له جزء بالتضمن وعلى ما يلازمه

في الذهن بالالتزام كالانسان فانه يدل على مجموع الحيوان الناطق

بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة

بالالتزام اقول اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات يجب استحضارها

للمبتدي منها ايساغوجي وهو لفظ يوناني او سرياني يراد به

الكليات الخمس اعني النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض

العام وهذه يتوقف معرفتها على بيان الدلالات الثلث المطابقة

والتضمن والالتزام واقسام اللفظ فالدلالة هي كون الشيء بحيث

يلزم من العلم به العلم بشيء اخر والاول هو الدال والثاني هو

من هنا عرفت ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر

ولكن اذا عرفت ان المدلول هو الذي يلزم من العلم بشيء آخر العلم به

ثم الدلالة تنقسم الى طبعية وعقلية ووضعية والمراد من الدلالة

ههنا الدلالة الوضعية التي تكون بحسب وضع اللفظ الدال

على معنى وهي ثلثة اقسام لان اللفظ الدال على معنى لا يخلو

من ان يدل على تمام ما وضع له او يدل على جزء ما وضع له او يدل

على ما يلازمه في الذهن فان كان الاول فالدلالة دلالة بالمطا

وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن وان كان الثالث

فالدلالة دلالة بالالتزام مثال الاول كالانسان فانه يدل

على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له الانسان

وانما

وانما سميت هذه الدلالة بالمطابقة لان اللفظ موافق لتمام ما وضع

له وذلك ماخوذ من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقتا

ما يدل بالتضمن كالانسان ايضا اذا دل على احدهما اما على الحيو

او على الناطق وانما سميت هذه الدلالة بالتضمن لانه يدل على

الجزء الذي في ضمنه فيكون دالا على ما في ضمنه ومثال الثالث ما يدل بالالتزا

كالانسان ايضا اذا دل على قابل العلم وصنعة الكتابة وانما سميت

هذه الدلالة بالالتزام لان اللفظ لا يدل على كل ما هو خارج عنه

بل يدل على الخارج اللازم له وانما قيد قوله على ما يلازمه بقو

في الذهن لان الملازمة الخارجية لو جعلت شرطا لها لم يتحقق

الدلالة الالتزامية بدونها لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق

... والاخر ... بط تكن المكرم لانه العدم كالعمى يدل على الملكة

كما ... الذي ... [illegible] ... ان يكون بصر مع ان

بينهما ... قال ثم اللفظ اما مفرد وهو الذي لا يراد

بالجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان واما مركب وهو

الذي لا يكون كذلك كرامي الحجارة اقول لما فرغ من بيان الدلالة

شرع في تقسيم اللفظ فهو ينقسم الى قسمين مفرد ومؤلف لانه اما

ان يراد بالجزء منه اي من اللفظ دلالة على جزء معناه كالانسان

فانه لفظ لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه او يراد ذلك

كرامي الحجارة فانه لفظ يدل جزؤه على جزء معناه لان الرامي يدل

على ذات من ثبت له الرمي والحجارة تدل على جسم معين فقط

فان كان

فان كان الاول فهو مفرد وان كان الثاني فهو مؤلف فقوله لا يراد

بالجزء منه الدلالة على جزء معناه يصدق على اربعة اقسام

الاول ان لا يكون له جزء مثل ق علما والثاني ان يكون له جزء

لكن لا معنى له كزيد علما والثالث ان يكون له جزء لكن لا معنى

له كزيد علما ذو معنى لكن لا يدل عليه نحو عبد الله علما والرابع

ان يكون له جزء ذو معنى دال هو عليه لكن لا يكون ذلك مرادا

كالحيوان الناطق علما لانسان معناه حينئذ الماهية مع التشخص

قال والمفرد اما كلي وهو الذي لا يمنع نفس تصور مفهومه

عن وقوع الشركة فيه كالانسان واما جزئي وهو الذي يمنع

نفس تصور مفهومه عن ذلك كزيد علما اقول اللفظ المفرد

ينقسم الى قسمين كلي وجزئي لانه اما ان يكون نفس تصور مفهومه
اي من حيث انه متصور مانعا من وقوع الشركة فيه اي من اشتراكه بين
كثيرين اولا يكون كذلك فان منع نفس تصور مفهومه من اشتراكه
بين كثيرين فهو الجزئي كزيد علما فانه اذا تصور مفهومه امتنع
عن صدقه على كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه من اشتراكه
بين كثيرين فهو الكلي كالانسان فان مفهومه عند العقل لم يمتنع عن
على كثيرين وانما قيد الكلي والجزئي بالتصور لان من الكليات
ما منع الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الى الخارج كواجب الوجود
فان الدليل الخارجي قطع عرق الشركة فيه لكن عند العقل لم يمتنع
عن صدقه على كثيرين والا لم يحتج الى دليل في اثبات الوحدانية
قال

قال والكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كا
الحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس واما عرضي وهو الذي
يخالفه كالضاحك بالنسبة الى الانسان اقول الكلي ينقسم
الى قسمين ذاتي وعرضي لانه اما ان يكون داخلا في حقيقة
جزئياته اولا يكون داخلا فان كان داخلا فهو ذاتي كالحيوان
بالنسبة الى الانسان فانه حقيقة زيد وعمرو وبكر والحيوان
داخل فيه لكونه مركبا من الحيوان الناطق وكذا بالنظر الى
الفرس وان لم يكن داخلا بل كان خارجا عن حقيقة جزئياته
فهو عرضي كالضاحك بالنسبة الى الانسان فانه لم يدخل
في حقيقة زيد وعمرو وبكر التي هي الانسان لما مر من انه مركب

زيد وبكر وعمرو
حيوان ناطق

من الحيوان الناطق فقط فيعتبر انه خارج عنه فعلى هذا لا يكون
نفس الماهية من الذاتيات بل تكون من العرضيات لانها
تخالف الذاتي بهذا التفسير وما يقابله فهو عرضي وقد يقال
الذاتي على ما ليس بعرضي فحينئذ تكون الماهية ذاتية لانها
الذاتي هو المنتسب الى الذات فلا يجوز ان تكون الماهية
ذاتية والا لزم انتساب الشيء الى نفسه وهو ممتنع لانا
نقول هذه التسمية اي تسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية
حتى يلزم ذلك المحذور بل انما هي اصطلاحية فلا يرد ذلك
قال والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس وهو الجنس ويرسم

بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو اقول
هذا شروع في بيان الكلي الجنسي اعلم ان الكلي الذاتي اما جنس او نوع
او فصل لانه ان كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة
اي لا بالخصوصية ايضا فهو الجنس كالحيوان بالنظر الى الانسان
والفرس فانه اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان
الحيوان جوابا عنهما واما اذا سئل عن كل واحد من الانسان
والحيوان فلا يصلح لان يقع جوابا له لانه ليس بتمام ماهية
كل واحد منهما بالانفراد فانك اذا افردت الانسان بالسؤال
تقول الانسان ما هو فجوابه ليس الا الحيوان الناطق
لكونه تمام ماهيته وكذا اذا افردت الفرس بالسؤال فجوابه

الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهية ويرسم الجنس بانه كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو فقوله كلي لا طايل تحته
وقوله مقول جنس متناول للجزئيات والكليات الخمس وقوله على
كثيرين يخرج الجزئيات لما مر من ان الجزئي انما يقال على شخص واحد
وقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين
متفقين بالحقيقة وقوله في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية اعني
الفصل والخاصة والعرض العام قال واما مقول في جواب
ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة
الى زيد وبكر وعمر وهو النوع ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين
مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو اقول يعني

وان

يعني وان كان الذاتي مقولا في جواب بحسب الشركة والخصوصية
معا فهو النوع كالانسان بالنسبة الى افراده من زيد وعمرو وبكر ٢
وغير ذلك لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وبكر ٢
وغيرهم بما هم كان الجواب الانسان لانه تمام الماهية المشتركة
بينهم واذا سئل عن زيد فقط كان الجواب الانسان ايضا
لانه تمام الماهية المختصة به فتعين انه اي النوع يكون
مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا ويرسم
بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
في جواب ما هو فقوله كلي زايد كما مر وقوله مقول جنس
شامل للجزئي والكلي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله
مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس لان النوع

مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة مختلفين بالعوارض المشخصة

والجنس كما عرفت مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق وقوله

في جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية المذكورة **قال** واما غير

مقول في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته

الذي يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة

الى الانسان وهو الفصل ويرسم بانه كلي مقول على شيء في جواب

اي شيء هو في ذاته **اقول** يعني وان كان الذاتي غير مقول في جواب

ما هو بل كان مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته وهو يميز

الشيء عما يشاركه في الجنس ولو قال او في الوجود لكان اشمل

ليدخل فيه الماهية المركبة من امرين متساويين او من امور

متساوية

فهو الفصل

متساوية اللهم الا ان يقال اكتفى بالجنس بناء على بطلان تركب

الماهية من امرين وامور كذلك ولقايل ان يقول فعلى هذا

كان اللازم عليه ان لا يذكر الجنس في التعريف وذلك اعني

ما يميز الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان

فانه يميزه عما يشاركه في الحيوانية كالفرس والبغل وغيرهما

لانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان المطلوب

ما يميزه عن غيره وكل ما يميز الشيء عن غيره يصلح للجواب فالناطق

يصلح للجواب لتميز الانسان عن غيره فيرسم الفصل بانه كلي

يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فقوله كلي

جنس للكليات الخمس وقوله يقال على الشيء في جواب اي شيء

لكنه ذكرها في المطابقة صح

الجواب انه ناطق لان السؤال عن الانسان باي شيء هو في ذاته انما هو صح

هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس يقا

لون في جواب ما هو لا في جواب اي شيء هو في ذاته وقوله في ذاته يخرج

الخاصة لانها وان كانت مميزة للشيء لكن لا في جوهره وذاته

بل في عرضه واما العرض العام فانه لا يقال في الجواب اصلا

واما العرضي فاما ان يمتنع انفكاكه عنها وهو العرض المفارق

وكل واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة

كالضاحك بالقوة وبالفعل بالنسبة الى الانسان ورسم

بانها كلية مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا

واما ان يعم حقايق فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس

بالقوة وبالفعل بالنسبة الى الانسان وغيره من الحيوانات

ورسم

ورسم بانه كلي مقول على ما تحت حقايق مختلفة قولا عرضيا

اقول العرضي هنا اما لازم او مفارق لانه اما ان يمتنع

انفكاكه عن الماهية اولا الاول هو الاول كالضاحك

بالقوة بالنظر الى الانسان والثاني هو الثاني كالضاحك

بالفعل بالنسبة اليه وكل واحد من العرض اللازم والمفارق

اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بحقيقة واحدة ف

فهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل بالنظر الى الانسان

فان الضاحك بالقوة عرض لازم لا ينفك عن ماهية الانسان

يختص بحقيقته الواحدة والضاحك بالفعل عرض مفارق

ينفك عن ماهية الانسان يختص بها فرسم الخاصة بانها

كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا
فقوله كلية مستدرك لما مر غير مرة وقوله تقال على
ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات الخمس وقوله
فقط يخرج الجنس والعرض العام لكونهما مقولين على ما تحت
حقائق فوق حقيقة واحدة وقوله قولا عرضيا يخرج
النوع والفصل لانهما مقولان على ما تحتهما قولا ذاتيا
وان لم يختص بحقيقة واحدة بل يعم على حقائق فوق واحدة
فهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان
وغيره من الحيوانات فان المتنفس بالقوة عرض لازم
غير منفك عن ماهيات الحيوانات وغير مختص بماهية
واحدة

واحدة والمتنفس بالفعل عرض مفارق منفك عن ماهياتها
غير مختص بواحدة منها فرسم العرض العام بانه كلي يقال
على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا فقوله كلي زايد
كما مر غير مرة وقوله يقال جنس يشامل للكليات الخمس وقوله
على ما تحت حقائق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة
لانها لا يقال الا على حقيقة واحدة فقط وقوله قولا
عرضيا يخرج الجنس لانه يكون قولا ذاتيا لا عرضيا ثم ان
كون هذه التعريفات رسوما للكليات لا حدودا بناء على امكان
ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها
ملزومات مساوية لها لكن المناسب ح ذكر التعريف الذي

هو اعم من الرسم والحد لان عدم العلم بالماهية لا يوجب
العلم بانها رسم قال القول الشارح حقيقي وهو قول دال
على ماهية الشيء والتام منه ما يتركب من جنس الشيء وفصله
القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان والناقص
منه ما يتركب من جنسه البعيد وفصله القريب كالجسم
الناطق بالنظر الى الانسان ورسم وهو قول دال على اثار
الشيء والتام منه ما يتركب من الجنس القريب والخاصة كالحيوان
الضاحك بالنظر الى الانسان والناقص منه ما يتركب من
الجنس البعيد والخاصة كالجسم الضاحك او ما يتركب من عرضيات
تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان ماش

على

على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضاحك
بالطبع اقول المعلم ينقسم الى قسمين احدهما القول الشارح
والآخر الحجة لانه ان كان متصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه
موصلا الى المطلوب التصوري فهو قول الشارح وان كان
متصورا مع اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصديقي
فهو الحجة واذا عرفت هذا فنقول من تلك الاصطلاحات
المنطقية المذكورة هو القول الشارح وهو التعريف فهو
اعم من ان يكون حدا او رسما والحد قول دال على ماهية
الشيء فقوله على ماهية الشيء يخرج الرسم كما سنبينه وقيل
لا يجوز تعريف الحد والا يلزم التسلسل قلنا لا نسلم ذلك لا

حد الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود نفسه ثم الحد ينقسم

الى قسمين تام وناقص والتام هو الذى يتركب عن جنس الشيء

وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان فانك

اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق اما كونه حدا فلان

الحد فى اللغة المنع وهو لكونه مشتملا على الذاتيات بتمامها

مانع عن دخول الغير فيه واما كونه تاما فلكون الذاتيات بتمامها

مذكورة فيه والناقص هو الذى يتركب عن جنس بعيد للشيء

وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان

فانه اذا سئل عن الانسان بما هو واجيب عنه بانه

جسم ناطق كان الحد ناقصا اما كونه حدا فلما مر من كونه

مانعا

مانعا لاشتماله على الذاتيات واما كونه ناقصا فلعدم ذكر

بعض الذاتيات فيه والرسم ايضا ينقسم الى قسمين تام

وناقص اما التام فهو الذى يتركب من جنس قريب للشيء وخاصة

اللازمة له كالحيوان الضاحك فى تعريف الانسان اما كونه رسما

فلان رسم الدار اثرها ولما كان هذا التعريف بالخاصة اللازمة

التى هى من اثار الشيء كان تعريفا بالاثر فصار رسما واما كونه

تاما فلتحقق المشابهة بينه وبين الحد التام من جهة انه

وضع ايضا الجنس القريب وقيد بامر يختص بالشيء واما

الناقص فهو الذى يتركب من الجنس البعيد والخاصة

كالجسم الضاحك او من العرضيات التى تختص جملتها بحقيقة

واحدة لا ان كل واحد منها مختص بها كقولنا في تعريف الانسان
انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم
القامة فان جملة هذه الامور من حيث المجموع مختصة
بالانسان لا غير بخلاف كل واحد لوجوده في غيره ايضا اما كونه
رسما فلما مر من انه تعريف بالخاصة اللازمة التي من اثار
الشيء فيكون تعريفا بالاثر الذي هو الرسم واما كونه ناقصا
فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم التام حتى يتحقق المشابهة
بينه وبين الحد التام كتحققها بين الرسم التام والحد التام
قال مبحث القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله
انه صادق فيه او كاذب فيه وهي اما حملية كقولنا زيد

كاتب

كاتب واما شرطية متصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود واما شرطية منفصلة كقولنا العدد اما
ان يكون زوجا او يكون فردا **اقول** لما فرغ عن بيان مباحث
القول الشارح شرع في بيان مباحث الحجة وهي القضايا
المرتبة الموصلة الى المطلوب التصديقي فالقضية قول
يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه اي في قوله او كاذب
فيه وهو الذي يسميه بعضهم جزءا والقول هو المركب
سواء كان لفظيا كما في القضية اللفظية او كان عقليا كما
في القضية العقلية فهو اي القول جنس يتناول الاقوال
الناقصة والتامة وقوله يصح ان يقال لقائله انه صادق

فيه او كاذب فيه فيصل بهذا القيد عن الاقوال الناقصة والتامة

الانشائية من الامر والنهي والاستفهام وغيرها وهي اي القضية

تنقسم الى قسمين احدهما حملية والآخر شرطية لان المحكوم

عليه والمحكوم به ان كانا مفردين فالقضية حملية والا فشرطية

وفيه نظر لان المحكوم عليه وبه قد لا يكونان مفردين في الحملية

كما تقول زيد ابوه قائم والشرطية اما متصلة وهي التي

يحكم بصدق قضية فيها او لا صدقها على تقدير صدق

قضية اخرى وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية على

تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كانت الشمس طالعة

فالنهار موجود وسالبة ان حكم فيها بسلب صدق قضية

على

على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ليس ان كانت الشمس

طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة وهي القضية

التي حكم فيها بالتنافي بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافي ايجابا

فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا

او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا فالقضية منفصلة

سالبة كقولنا ليس اما ان يكون الانسان اسود او كاتبا قال

والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثاني محمولا ومن الاول

الشرطية مقدما والثاني تاليا اقول الجزء الاول اي المحكوم

عليه من القضية الحملية يسمى موضوعا لانه انما

وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني اي المحكوم به منها

يسمى محمولا لانه انما وضع لان يحمل على شيء والنسبة
اللتي يرتبط بها المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية
ولم يذكرها المصنف وكانت لابد منها في القضية لكو
نها اشد جزءا والجزء الاول من القضية الشرطية
يسمى مقدما لتقدمه في الذكر والجزء الثاني منها
يسمى تاليا لكونه تابعا للاول وهو من التلو بمعنى التبع
قال والقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما سا
لبة كقولنا زيد ليس بكاتب اقول تنقسم القضية
ثانيا الى موجبة وسالبة لان تلك النسبة اللتي
ذكرناها ان كانت حكما بان يقال الموضوع محمول

فالقضية

فالقضية موجبة كقولنا زيد كاتب وان كانت حكما
بان يقال الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة
كقولنا زيد ليس بكاتب قال وكل واحد منهما اما
مخصوصة كما ذكرنا واما محصورة كلية مسورة
كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
وجزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب
وبعض الانسان ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك
فيسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب والانسان
ليس بكاتب اقول كل واحدة من الموجبة والسالبة
اما ان يكون مخصوصة او يكون محصورة كلية

اوجزئية او يكون مهملة لانه اذا كان الموضوع فى

القضية شخصا معينا فالقضية مخصوصة كما

ذكرنا من مثالى الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب

وزيد ليس بكاتب اما تسميتها بالمخصوصة فلخصوص

موضوعها وقد يقال لها شخصية لكون موضوعها

شخصا معينا جزئيا وان لم يكن موضوعها اى

موضوع القضية شخصا معينا بل يكون كليا فان

تبيّن كمية الافراد من الكلية والجزئية فالقضية

محصورة مسوّرة اما كونها محصورة فلحصر افراد

موضوعها واما كونها مسوّرة فلاشتمالها على السور

الذى هو

الذى هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع حاصرا

لها ومحيطا بها والسور ماخوذ من سور البلد فكما انه يحصر

البلد كذالك هذا اللفظ يحيط افراد الموضوع والمحصورة

اما ان يحكم فيها على كل الافراد او على بعضها وعلى

كلا التقديرين اما بالايجاب او السلب فان كان

الاول فالقضية محصورة كلية موجبة كقولنا

كل انسان كاتب او سالبة كقولنا لا شيء من

الانسان بكاتب والسور فى الكلية الموجبة

لفظ كل ونحوه وفى الكلية السالبة لفظ لا شيء

وامثاله كما ذكرنا وان كان الثانى فالقضية

جزئية موجبة كقولنا بعض الانسان كاتب او سا
لبة كقولنا بعض الانسان ليس بكاتب والسور
فى الموجبة الجزئية لفظ بعض واشباهه وفى
السالبة الجزئية الفاظ ليس كل وليس بعض وبعض
ليس وما فى معناها وان لم يكن الموضوع فى القضية
شخصا ولم يكن الحكم فيها على كل الافراد ولا على
بعضها فالقضية مهملة لاهمال بيان كمية
الافراد فاذن تكون القسمة مثلثة كما فعله الشيخ
فى الشفاء لا يقال ان القضية الطبيعية خارجة
عنها فلا يصدق الحصر لانا نقول الكلام فى القضايا

المعتبرة

المعتبرة فى العلوم والقضية الطبيعية ليست بمعتبرة
فيها فخروجها عن التقسيم لا تخل بالانحصار
قال والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود واما اتفاقية
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق
والمنفصلة اما حقيقية كقولنا العدد اما
زوج او فرد وهى مانعة الجمع والخلو معا واما
مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشئ اما شجر او
حجر واما مانعة الخلو فقط كقولنا زيد اما
ان يكون فى البحر او لا يغرق اقول لما فرغ عن تقسيم

الحملية شرع فى تقسيم الشرطية سواء كانت متصلة
او منفصلة اما المتصلة فهى تنقسم الى قسمين
احدهما لزومية والاخر اتفاقية لانه ان كان
صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة
بينهما انشات عن ذات المقدم توجب ذلك
فالقضية متصلة لزومية والمراد بالعلاقة
هنا ما يلزم بسبب المقدم التالى كالعلية والمعلو
لية والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع
الشمس علة لوجود النهار واما التضايف

فكقولنا

فكقولنا ان كان زيد ابا لعمرو فعمرو ابنه وان كان صدق
التالى على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة مذكورة بل
كان على سبيل الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية
كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه
لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار
حتى يجوز العقل استلزام الاول للثانى بل توافق
الطرفان على الصدق هنا واما الشرطية المنفصلة
فهى تنقسم الى ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع
ومانعة الخلو لانه ان حكم فى القضية بالتنافى بين
جزئيها فى الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة

حقيقيه كقولنا العدد اما زوج او فرد فالحكم في هذه
القضية بامتناع اجتماع الزوجية والفردية في العدد
وبامتناع ارتفاعهما عنه وانما سميت حقيقية
لان التنافي بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الا
خريين لانه يوجد التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب
معا وهذا ليس الا حقيقة الانفصال وان حكم فيها
بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط فالقضية
منفصلة مانعة الجمع كقولنا هذا الشيء اما
حجر او شجر فانه في هذه القضية بالتنافي بين
الحجرية والشجرية في الصدق فقط اي لا في الكذب

لانه يجوز

لانه يجوز ان يكون الشيء لا حجرا ولا شجرا وانما سميت
هذه القضية مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع
بين الجزئين في الصدق وان حكم في القضية بالتنا
في بين جزئيها في الكذب فقط اي لا في الصدق فا
القضية منفصلة مانعة الخلو كقولنا زيد اما
ان يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه
القضية بالتنافي بين ان لا يكون في البحر وبين ان
يغرق لا بين ان يكون في البحر وان لا يغرق لجواز ان
يكون في البحر ولا يغرق وانما سميت مانعة الخلو
لاشتمالها على منع الخلو بين جزئيها في الكذب

قال وقد تكون المنفصلات ذوات اجزاء كقولنا

العدد اما زايد او ناقص او مساو اقول المنفصلات

المذكورة تتركب كل واحدة منها من جزئين غالباً

كما مر وقد تتركب من اكثر من جزئين فاما المنفصلة

الحقيقية فكقولنا العدد اما زايد او ناقص او مساو

فانه حكم على ان هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد وكذا

لا يخلو عن احدها وفيه نظر لان عين اجزاء

الحقيقية يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع

وبالعكس لامتناع الخلو فلو تركبت الحقيقية

من ثلثة اجزاء فصاعداً يلزم جواز الجمع وجواز

الخلو

الخلو وهو الخلف لانه في المثال المذكور يستلزم كون العدد

زايداً كونه غير ناقص وكونه غير ناقص يستلزم كونه مساوياً

فينتج من هذا ان كون العدد زايداً يستلزم كونه

مساوياً فيلزم اجتماع الزيادة والتساوي في الصدق

وقد كان بينهما منع الجمع وايضا كونه غير زايد يستلزم

كونه ناقصاً وكونه ناقصاً يستلزم كونه غير مساوٍ

فينتج ان كونه غير زايد يستلزم كونه غير مساوٍ

فيلزم اجتماعهما في الكذب وقد كان بينهما منع ا

الخلو لكون القضية منفصلة حقيقية فيكون

باطلا والحق ان يقال ان امثال ذلك قضية

مركبة عن حملية ومنفصلة فيقال ان الامر فيها هكذا
ان هذا العدد مساو لهذا العدد والا فاما ان يكون
زايدا او ناقصا فالجزء الاول حملية والثاني منفصلة
مركبة من جزئين لا غير الا ان هذه المنفصلة المركبة
من ثلثة اجزاء مثلا لما كانت في قوة تلك المركبة
من الحملية والمنفصلة اقيمت مقامها فظن انها
مركبة من ثلثة اجزاء لكن يظهر بعد التامل انها
مولفة مما قلنا فلا تكون الحقيقية مركبة الا من
جزئين وكذا مانعة الجمع بخلاف مانعة الخلو فانها
قد تتركب من ثلثة اجزاء فصاعدا وفي بيانها

طول لا يليق

طول لا يليق بهذا المختصر فليطلب من المطولات قال
التناقض هو اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي لذاته ان تكون احديهما صادقة والاخر
بهما كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب اقول
من الاصطلاحات المنطقية هو التناقض وهو
للنقيض
عبارة عن اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدى القضيتين صادقة
والاخرى كاذبة في الواقع فقوله اختلاف جنس
يتناول الاختلاف الواقع بين القضيتين والمفردين
وقضية مع مفرد وقوله قضيتين فصل يخرج الاختلاف

الواقع بين المفردين وبين القضية مع المفرد وقوله
بالايجاب والسلب لخرج اختلاف القضيتين
بالاتصال والانفصال وبالكلية والجزئية
وبالحصر والاهمال وبالعدول والتحصيل وغيرها
وقوله بحيث يقتضي لخرج الاختلاف بالايجاب
والسلب لكن لا بحيث يقتضي صدق احديهما كذب
الاخرى نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك فانهما
صادقان وقوله لذاته لخرج الاختلاف بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما كذب الاخرى
لكن لا لذاته نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق

فان

فان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان
وكذا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق فيقتضي صدق
كل منهما كذب الاخر لكن لم يكن هذا الاقتضاء من حيث
نفس الاختلاف بل صار بواسطة ملاحظة ما هو
في قوته قال ولا يتحقق ذلك الا بعد اتفاقهما في
(اي التناقض) (اي المتناقضين)
الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضافة
والقوة والفعل والجزء والكل والشرط فالنقيض
للموجبة الكلية هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان
حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان والسالبة
(نقيضه) (اي النقيض)
الكلية هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان

بكاتب وبعض الانسان كاتب اقول القضيتان اللتان
يقع بينهما التناقض لا يخلوا من ان تكونا مخصوصتين
او محصورتين او مهملتين فان كانتا مخصوصتين فلا
يتحقق التناقض بينهما الا بعد اتفاقهما في ثماني
وحدات الاولى وحدة الموضوع لانهما لو اختلفتا
فيهما لم تتناقضا لجواز صدقهما معا وكذبهما معا
نحو زيد قايم وعمرو ليس بقايم والثانية وحدة المحمول
لانهما لو اختلفتا فيهما لم تتناقضا نحو زيد
كاتب وزيد ليس بشاعر والثالثة وحدة الزمان
اذ لو اختلفتا فيهما لم تتناقضا نحو زيد قايم ليلا

وزيد

نقيض — القضيتين — القضيتين — وليس كذلك لان المختص ... — لجواز صدقهما وكذبهما معا

وزيد ليس بقايم نهارا والرابعة وحدة المكان لانهما
لو اختلفتا فيهما لم تتناقضا نحو زيد قايم في الدار وزيد
ليس بقايم في السوق والخامسة وحدة الاضافة
لانهما لو اختلفتا فيها لم يتحقق التناقض نحو زيد
اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر والسادسة
وحدة القوة والفعل لانهما لو اختلفتا فيهما
بان تكون النسبة في احديهما بالقوة وفي الاخرى
بالفعل لم تتناقضا نحو الخمر في الدن مسكر اي
بالقوة والخمر في الدن ليس بمسكر اي بالفعل
والسابعة وحدة الكل والجزء لانهما اذ اختلفتا

القضيتين — بيان الاختلاف

فيهما لم تتناقضا كقولنا الزنجي اسود اي بعضه والزنجي
ليس باسود اي كله والثامنة وحدة الشرط لعدم
التناقض عند اختلاف الشرط كما في قولنا الجسم
مفرق للبصر اي بشرط كونه ابيض والجسم
ليس بمفرق للبصر اي بشرط كونه اسود واذا
عرفت هذا فاعلم ان القضيتين اذا كانت احديهما
موجبة كلية ينبغي ان تكون اخريهما سالبة
جزئية واذا كانت سالبة كلية ينبغي ان تكون
الاخرى موجبة جزئية فنقيض الموجبة الكلية
انما هو السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان

نقيضه

نقيضه بعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة
الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من
الانسان بجماد نقيضه بعض الانسان جماد وكيفية
هذا سيأتي في المحصورات والحق ان ايراد المصنف
هذا اي قوله نقيض الموجبة الكلية ليس ههنا
موضعه وانما موضعه بعد تحقيق المحصورات
قال فالمحصورات لا يتحقق بينهما التناقض
الا بعد اختلافهما في الكمية لان الكليتين قد تكذبان
كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان
بكاتب والجزئيتين قد تصدقان معا كقولنا بعض

الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب اقول

ان كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين فلا

يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما

في الكمية اى في الكلية والجزئية بان تكون احديهما

كلية والاخرى جزئية وانما يكون هذا بعد اتفاقهما

في الوحدات الثمانية المذكورة فلو قيد قوله في

الكمية بقولنا ايضا لكان اولى ليكون اشارة

اليه اى الى اتفاقهما في الوحدات المذكورة

وانما قلنا لم يتحقق التناقض في المحصورتين الا بعد

اختلافهما في الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان

كقولنا

كما قاله بالفارسي شعر

در تناقض هشت وحدت شرط دان
وحدت موضوع ومحمول ومكان
وحدت شرط واضافه جزء وكل
قوة وفعلست در آخر زمان

كقولنا كل انسان كاتب بالضرورة ولا شيء من الانسان

بكاتب بالضرورة والجزئيتين قد تصدقان نحو بعض

الانسان كاتب بالفعل وبعضه ليس بكاتب بالفعل

فنقيض الكلية هو الجزئية لا الكلية وبالعكس اعنى

نقيض الجزئية هو الكلية لا الجزئية وان كانت القضيتان (المتناقضتان)

مهملتين فحكمهما حكم المحصورتين لان المهملات من

المحصورات في الحقيقة من حيث انها في قوة الجزئية

(والمحصورة قسمان كلية او جزئية)

قال العكس قد يطلق على ان تصير الموضوع محمولا

والمحمول موضوعا مع بقاء الايجاب والسلب

والصدق والكذب بحالهما اقول من تلك الاطلاقات

المنطقية هو العكس وهو عبارة عن ان يصير الموضوع

في القضية محمولا والمحمول فيها موضوعا مع بقاء

الكيف اى الايجاب والسلب بحاله اى ان كان الاصل

موجبا كان العكس ايضا موجبا وان كان الاصل سالبا

كان العكس ايضا سالبا ومع بقاء الصدق والكذب

اى ان كان الاصل صادقا باى وجه كان العكس ايضا

صادقا وان كان الاصل كاذبا كان العكس ايضا كاذبا

كما اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان

جعلنا الجزء الاول ثانيا والثاني اولا وقلنا بعض الحيوان

الموضوع المحمول

انسان واذا اردنا ان نعكس قولنا لا شيء من الانسان

هذا الاصل

بحجر

بحجر قلنا لا شيء من الحجر بانسان ثم انه لو قال المصنف

هذا العكس

العكس هو جعل الجزء الاول ثانيا والجزء الثاني اولا لكان

اصوب لان ما هو الموضوع لا يصير محمولا اصلا

بل الجزء الاخير

وكذا ما هو المحمول لا يصير موضوعا اصلا ولئن

سلمنا ذلك لكن يخرج عن التعريف عكس الشرطيات

بسبب هذا القول

وانما اعتبر بقاء الايجاب والسلب لانهم تتبعوا

المصنف التتبع

القضايا ولم يجدوها في الاثر بعد الجعل المذكور صادقة

لازمة الا موافقة لها في الايجاب والسلب وانما

اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية فلو

وهو الملزوم

فرض صدقها بلا صدق العكس والا يلزم صدق

الملزوم

الملزوم بدون اللازم وهو مستحيل ولم يعتبر وابقاء
الكذب لانه لا يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان
قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه الذى
هو قولنا بعض الانسان حيوان فعلى هذا قول
المصنف فى التكذيب لا يكون الا خطأ **قال** والموجبة
الكلية لا تنعكس كلية اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان
ولا يصدق قولنا كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية
لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق بعض الحيوان
انسان فانا نجد الموضوع شيئا معينا موصوفا با
الانسانية والحيوانية فيكون بعض الحيوان انسانا

اقول

اقول القضية الكلية التى تكون موجبة لا يلزم ان
تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية اما عدم انعكا
سها كلية فلانه ينتقض بمادة يكون المحمول فيها اعم
من الموضوع وعند الانعكاس يلزم صدق الاخص
على كل الاعم وهو محال مثلا يصدق كل انسان
حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان والا يلزم ان
يصدق الانسان الذى هو اخص على كل حيوان الذى
هو الاعم وهو محال واما انعكاسها جزئية فلانا
اذا قلنا كل انسان حيوان نجد الموضوع شيئا
معينا موصوفا بالانسانية والحيوانية وهو

ذات الانسان كزيد وعمرو وبكر فيكون بعض الحيوان
انسانا هذا ما ذكره المصنف في تعليل انعكاسها
جزئية والاولى فيه ان يقال اذا صدق كل انسان
حيوان لزم صدق بعض الحيوان انسان والا
يلزم صدق نقيضه وهو قولنا لا شيء من الحيوان
بانسان فيلزم المنافاة بين الانسانية والحيوانية
فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان
الاصل كل انسان حيوان هذا خلف او نضم ذلك
النقيض الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه
وهو محال هكذا كل انسان حيوان ولا شيء من

من الحيوان

الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول انه لا شيء من
الانسان بانسان قال والموجبة الجزئية ايضا تنعكس
موجبة جزئية بهذه الحجة اقول القضية الموجبة
الجزئية ايضا تنعكس الى موجبة جزئية كما ان
الموجبة الكلية تنعكس اليها والحجة ههنا كالحجة التي
ذكرناها فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان
يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان لانا نجد
الموضوع ههنا شيئا معينا موصوفا بالحيوانية
والانسانية فيكون بعض الانسان حيوانا
او نقول على تقدير صدق قولنا بعض الحيوان

انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان

والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الانسان

بحيوان ويلزم منه صدق قولنا لا شيء من الحيوان

بانسان وقد كان بعض الحيوان انسانا هذا

خلف او نضم هذا اللازم الى الاصل حتى يلزم

سلب الشيء عن نفسه كما مر قال والسالبة الكلية

تنعكس الى سالبة كلية وذلك بين بنفسه

لانه اذا صدق قولنا لا شيء من الحجر بانسان

يصدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر اقول القضية

السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية

وذلك

وذلك اي انعكاسها الى السالبة الكلية بين اي ضروري

بنفسه لانه اذا صدق لا شيء من الحجر بانسان يلزم ان يصدق

لا شيء من الانسان بحجر والا لصدق نقيضه وهو

بعض الانسان حجر وينعكس الى قولنا بعض الحجر انسان

وقد كان الاصل لا شيء من الحجر بانسان هذا خلف او نضم

هذا النقيض الى الاصل ونقول بعض الانسان حجر ولا شيء

من الحجر بانسان ينتج بعض الانسان ليس بانسان وهو

محال لصدق قولنا كل انسان فهو انسان بالضرورة قال

والسالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس لجواز عموم

الموضوع فيها كقولنا بعض الحيوان ليس بانسان ولا

يمع العكس اقول القضية السالبة الجزئية لا يلزم

ان ينعكس والا لانتقض بمادة يكون الموضوع

فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الأخص عن بعض

الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض الاخص لأن كل

اخص يلزمه الاعم فان قولنا بعض الحيوان ليس

بانسان كالفرس وغيره صادق ولا يصدق عكسه

وهو بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه

وهو كل انسان حيوان والا لوجد الكل بدون

الجزء وهو محال وانما قيد عدم الانعكاس باللزوم

لانه قد يصدق العكس في بعض المواد مثلا

يصدق

يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا

وهو بعض الحجر ليس بانسان قال القياس قول

مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر

اقول اعلم ان المطلب الأعلى من الاصطلاحات المنطقية

المذكورة هو القياس ويسموه بانه قول مؤلف

من اقوال متى سلمت لزم عنها اي عن تلك الاقوال

لذاتها قول آخر كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث

فانه قول مركب من قولين اذا سلما لزم عنهما لذاتهما

قول آخر وهو العالم حادث ثم المراد من القول

ما هو اعم من ان يكون ملفوظا او معقولا والمراد

من الاقوال ماكان فوق قول واحد ليتناول
القياس المؤلف من قولين والمؤلف من اقوال
فى قاثنين فالقول الواحد لا يسمى قياسا
وان لزم عنه لذاته قول اخر كعكسه المستوى
وعكسه النقيض وقوله متى سلمت اشارة الى
ان تلك الاقوال لا يلزم ان تكون مسلمة فى نفسها
بل يلزم ان يكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول
اخر ليدخل فى حد القياس ماكان مقدماته صادقة
وماكانت كاذبة كقولنا كل انسان جاد وكل جاد
حمار فان هذين القولين وان كذبا فى نفسهما

الا انهما

الا انهما بحيث لو سلما لزم عنهما كل انسان حمار
وقوله لزم عنها احتراز عن الاستقراء والتمثيل
لانهما وان سلمت مقدماتهما لكن لا يلزم عنهما
شيء اخر لامكان التخلف فى مدلولهما وقوله
لذاتها احتراز عن القياس الذى يلزم عنه
بعد التسليم قول اخر لكن لا لذاته بل بواسطة
ملاحظة مقدمة خارجية اجنبية كما فى قياس
المساوات وهو يتركب من قولين بحيث يكون متعلق
محمول اولهما موضوعا للاخر كقولنا ا مساو
لب و ب مساو لج فيلزم من هذين القولين ان

مساوج لكن لا لذاتها بل بواسطة مقدمة اجنبية
وهي ان كل مساو لمساو للشيء مساو لذلك الشيء
وانما تاد من اقوال ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم
الدور لان المقدمة تعرفونها بانها ما جعلت
جزء قياس فاخذ القياس في تعريفها فلو اخذت
المقدمة ايضا في تعريف القياس لزم الدور قال
وهو اما اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل
مؤلف محدث فكل جسم محدث واما استثنائي
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لكن الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار

ليس

ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة اقول القياس
ينقسم الى قسمين اقتراني واستثنائي لانه ان لم
يكن عين النتيجة او نقيضها مذكورا في القياس
بالفعل فهو اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل
مؤلف محدث فكل جسم محدث وكقولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار
موجودا فالعالم مضيء فكلما كانت الشمس طالعة
فالعالم مضيء وان كان عين النتيجة او نقيضها
مذكورا فيه بالفعل فهو استثنائي كقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة

فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست
بطالعة وانما سمي الاول اقترانيا لكون الحدود فيه مقترنة
غير مستثناة ويسمى الثاني استثنائيا لاشتماله
على ادات الاستثناء والمراد من كون عين النتيجة او
نقيضها مذكورا في القياس هو ان يكون طرفاها
او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذي في النتيجة
قال والمشترك المكرر بين مقدمتي القياس نصا
عدا يسمى بالحد الاوسط وموضوع المطلوب
يسمى بالحد الاصغر ومحموله بالحد الاكبر
والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى بالصغرى والمقدمة

التي فيها

التي فيها الاكبر تسمى بالكبرى وهيئة التاليف من الصغرى
والكبرى تسمى شكلا والاشكال المذكورة المتداولة
في فن المنطق اربعة اقول اعلم ان المشترك المكرر بين
مقدمتي القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط لتوسطه
بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا او محمولا
او كان مقدما او تاليا وقد مر مثالها آنفا وموضوع
المطلوب يسمى حدا اصغر لكونه اخص في الاغلب
والاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحمول المطلوب
يسمى حدا اكبر لكونه اعم في الاغلب والاعم اكثر
افرادا فيكون اكبر وكل مقدمة من مقدمات

شرايط اشكال بحسب حد وسط
اوسط اكبر محل يافت در بر صغرى وبان
وضع بكبرى كرفت شكل نخستين بنان
حمل بهر دو دوم وضع بهر دو سيم
رابع اشكال را عكس نخستين بدان

القياس ان كانت مشتملة على الاصغر تسمى بالصغرى لاشتما
لها على الاصغر فتكون ذات اصغر وهذا ليس الا معنى
الصغرى وكل مقدمة منها ان كانت متضمنة للاكبر
تسمى بالكبرى لاشتمالها على الاكبر فتكون ذات الاكبر وهذا
ليس الا معنى الكبرى واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب
والسلب وفي الكلية والجزئية تسمى قرينة وضربا
ولم يذكره المصنف وهيئة التاليف بين الصغرى
والكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد
الوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى
فهو الشكل الاول نحو كل ج ب وكل ب ا وان كان

بالعكس

بالعكس بان كان الحد الوسط موضوعا في الصغرى
ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ب ج وكل
ا ب وان كان الحد الوسط موضوعا في كل من الصغرى
والكبرى فهو الشكل الثالث نحو كل ب ج وكل ب ا
وان كان الحد الوسط محمولا في كل منهما فهو ا
لشكل الثاني نحو كل ج ب وكل ا ب فهذه هي الاشكال
الاربعة المذكورة في كتب فن المنطق قال والشكل
الرابع بعيد عن الطبع جدا والثاني يرتد الى الاول
بعكس الكبرى والثالث يرتد اليه بعكس الصغرى
والرابع يرتد اليه بعكس المقدمتين والكامل في الانتاج

هو الاول والذى له طبع مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى
رد الثانى الى الاول وانما ينتج الثانى عند اختلاف مقد
متيه بالايجاب والسلب اقول من هذه الاشكال الاربعة
هو الشكل الرابع وهو بعيد عن الطبع جدا الا انه لا
يحصل المطلوب به الا بالتعسر وانما يستحصل با
لاشكال الباقية بالتيسر ومن هذه الباقية ما هو
اقرب الى الطبع وهو الشكل الاول والباقى اعنى الثانى
والثالث بل الرابع ايضا يرد الى الاول عند الانتاج
والذى له طبع سليم وعقل مستقيم لا يحتاج الى رد
الثانى الى الاول لانه اقرب الباقيين اليه لمشاركته

اياه فى صغراه وهى اشرف المقدمتين لاشتمالها على
موضوع المطلوب الذى هو اشرف من المحمول
انما يطلب لاجله واعلم ان الشكل الثانى انما ينتج
اذا كانت مقدمتاه مختلفتين بالايجاب والسلب
اى اذا كانت احديهما موجبة كانت اخريهما سا
لبة والا لكانتا اما موجبتين او سالبتين واياما
ما كان يتحقق الاختلاف فى النتيجة اما اذا كانتا
موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل
ناطق حيوان والحق فيه ايجاب بان يقال
كل انسان ناطق وان بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس

حيوان كان الحق فيه السلب بان يقال لا شيء من الانسان

بفرس واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا

شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الفرس بحجر و

الحق فيه السلب واما لو بدلنا الكبرى بقولنا

وهو لا شيء من الانسان بفرس

لا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب بان يقال

كل انسان ناطق بخلاف ما اذا وجد الاختلاف بين

المقدمتين في الكيف ومع هذا يشترط لزوم كلية

من الايجاب والسلب

الكبرى فيه والا لاختلفت النتيجة ايضا كقولنا

لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس

والحق فيه الايجاب ولو بدلنا الكبرى بان قلنا

كل انسان حيوان

بعض

بعض الصاهل فرس كان الحق هو السلب هذا على

لا شيء من الانسان بصاهل

تقدير ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه

يصدق قولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس

بحيوان والحق فيه الايجاب بان يقال كل انسان

جسم ولو بدلنا الكبرى بان يقال بعض الحجر ليس

بحيوان ان كان الحق فيه السلب بان يقال لا شيء

من الانسان بحجر ولم يذكر المصنف هذا الشرط قال

والشكل الاول هو الذي جعل معيارا للعلوم واو

رده ههنا ليجعل دستورا لينتج منه المطلوب

وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى

وضروبه المنتجة اربعة الاول كقولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف
حادث فكل جسم حادث والثاني كقولنا بعض الجسم
مؤلف وكل مؤلف محدث فبعض الجسم محدث
والثالث كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء من
المؤلف بقديم فلا شيء من الجسم بقديم والرابع
كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف
بقديم فبعض الجسم ليس بقديم اقول لما كان
الشكل الاول من بين الاشكال اصلا والباقية
مرتدة اليه عند الانتاج جعل معيارا للعلوم
ولاجل ذلك اورده المصنف ههنا مع ضروبه

المنتجة دون غيره ليجعل دستورا اي قانونا ليتنبه منه
المطلوب وتوطئة لتفهيم البواقي وضروبه المنتجة
اربعة لان القسمة العقلية تقتضي ان تكون ستة
عشر فسقط منها باعتبار الشرطين اثنا عشر كما
بين في المطول فبقيت اربعة اضرب الضرب الاول
ان تكون المقدمتان موجبتين كليتين والنتيجة ايضا
موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث
ينتج كل جسم محدث والضرب الثاني ان تكونا من
كليتين مختلفتين في الكيف بان تكون صغراه موجبة
كلية وكبراه سالبة كلية والنتيجة سالبة كلية

كقولنا كل جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
ينتج لا شيء من الجسم بقديم والضرب الثالث ان
تكونا من موجبتين الصغرى جزئية والكبرى كلية
والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف محدث فبعض الجسم محدث والضرب
الرابع ان تكونا من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء
من المؤلف بقديم ينتج بعض الجسم ليس بقديم
فمن هذا يعرف ان ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى شرط في انتاج الشكل الاول والا لا

لاختلاف

ختلف النتيجة اما الاول فلانه يصدق لا شيء
من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق فيه
الايجاب بان يقال كل انسان حيوان واذا بدلنا
الكبرى وقلنا كل فرس صاهل يكون الحق فيه
السلب بان يقال لا شيء من الانسان بصاهل واما
الثاني فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض
الحيوان فرس والحق فيه السلب بان يقال لا شيء
من الانسان بفرس ولو بدلنا الكبرى وقلنا
بعض الحيوان ناطق كان الحق فيه الايجاب بان
يقال كل انسان ناطق قال والقياس كما مر

اما اقترانى واستثنائى والاقترانى اما من حمليتين

كما مر واما من متصلتين كقولنا كلما كانت الشمس

طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا

فالارض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة

فالارض مضيئة واما من منفصلتين كقولنا

كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج

الزوج او زوج الفرد وينتج كل عدد اما فرد او

زوج الزوج او زوج الفرد اقول لما قسم

المصنف القياس من قبل الى اقترانى واستثنائى

اراد ان يبين ان كلا منهما من اى شيء يتركب

فقال

فقال القياس الاقترانى اما ان يتركب من مقدمتين

حمليتين كما مر من قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف

محدث فان كلا من هاتين المقدمتين قضية حملية

واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين متصلتين

كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج

من اقتران هاتين الشرطيتين المتصلتين ان كانت

الشمس طالعة فالارض مضيئة والمراد من هذين

المتصلتين اللزوميتان لا الاتفاقيتان كما

ذكر في المطولات واما ان يتركب من مقدمتين

شرطيتين منفصلتين كقولنا كلّ عدد امّا زوج
او فرد وكلّ زوج فهو امّا زوج الزوج او زوج
الفرد ينتج من هاتين المقدّمتين المنفصلتين
العدد امّا فرد او زوج الزوج او زوج الفرد
وامّا ان يتركّب من مقدّمة حملية ومقدّمة
متصلة سواء كانت الحملية الصغرى والمتصلة
الكبرى او بالعكس كقولنا هذا حيوان وكلّما
(اي الحملية الكبرى والمتصلة الصغرى)
كان حيوانا كان جسما فهذا كان جسما او يقال
(او بالعكس)
كلّما كان هذا حيوانا كان جسما وكلّ جسم قابل للابعاد
ينتج كلّما كان هذا حيوانا كان قابلا للابعاد و

وامّا

امّا ان يتركّب من مقدّمة حملية ومقدّمة منفصلة
سواء كانت الحملية الصغرى والمنفصلة الكبرى
كقولنا هذا عدد وكلّ عدد امّا فرد او زوج
(او بالعكس)
ينتج هذا امّا فرد او زوج او بالعكس كقولنا
(اي المنفصلة الصغرى والحملية الكبرى)
كلّ عدد امّا فرد او زوج وكلّ زوج هو منقسم
بمتساويين ينتج كلّ عدد امّا فرد او منقسم بمتسا
ويين وامّا ان يتركّب من مقدّمة متصلة ومقدّمة
منفصلة سواء كانت المتصلة الصغرى والمنفصلة
الكبرى كقولنا كلّما كان الشيء انسانا كان حيوانا
وكلّ حيوان امّا ابيض واسود ينتج كلّما كان الشيء

انساناً فاما ابيض او اسود او با العكس كقولنا كل
عدد اما فرد او زوج وكلما كان العدد زوجاً
كان منقسماً بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد
او منقسم بمتساويين قال واما القياس
الاستثنائي فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت
متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي
كقولنا ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه
انسان فهو حيوان واستثناء نقيض التالي
ينتج نقيض المقدم كما يقال فيه لكنه ليس بحيوان
فهو ليس بانسان وان كانت منفصلة حقيقية

فاستثناء

فاستثناء عين كل جزء ينتج نقيض الاخر واستثناء نقيض
كل جزء ينتج عين الاخر اقول لما فرغ المصنف عن بيان
القياس الاقتراني شرع في بيان القياس الاستثنائي
فنقول القياس الاستثنائي يتركب دائماً من
مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضع
احد جزئيها اي اثباته ليلزم وضع الاخر او رفعه
ليلزم رفع الاخر سواء كانت متصلة او منفصلة
اما ان كانت متصلة فكقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
فالنهار موجود او لكن النهار ليس بموجود

فالشمس ليست بطالعة واما ان كانت منفصلة
حقيقية فكقولنا دائما اما ان يكون العدد زوجا
او يكون فردا لكنه زوج فليس بفرد لكنه فرد فليس
بزوج لكنه ليس بزوج فهو فرد لكنه ليس بفرد
فهو زوج فاذا سمعت هذا فاعرف ان الشرطية
الموضوعة ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم
ينتج عين التالي والا لزم انفكاك اللازم عن
الملزوم فتبطل الملازمة واستثناء نقيض التالي
ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود الملزوم بدون
اللازم فتبطل الملازمة ايضا كما رايت في المثال

الاول وان كانت الشرطية الموضوعة منفصلة
فاستثناء عين احد الجزئين سواء كان مقدما
او تاليا ينتج نقيض الجزء الاخر لامتناع الجمع
بينهما واستثناء نقيض احد الجزئين ينتج عين
الجزء الاخر لامتناع الخلو بينهما كما رايت
في المثال الثاني فعليك بالتدبر في المثالين
هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية وان شئت
ان تدرك البحث بكماله في المنفصلات
فارجع الى المطولات قال البرهان هو
قياس مؤلف من مقدمات يقينية

لانتاج اليقين واليقينيات اقسام الاوليات كقولنا الواحد

نصف الاثنين والمشاهدات كقولنا الشمس مشرقة

والمجربات كقولنا شرب السقمونيا مسهل للصفراء

والحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس

والمتواترات كقولنا محمد صلى الله عليه وآله ابن

عبد الله قد ادعى النبوة واظهر المعجزة والفطريات

وهي قضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج (وهو انقسام بمتساويين)

بسبب وسط حاضر في الذهن اقول من الاصطلاحات

المنطقية المذكورة التي يجب استحضارها عند

الخوض في شيء من العلوم هو البرهان وهو يرسم

بانّه

بانّه قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين

كما مر في الامثلة واليقين هو اعتقاد الشيء بانّه لا يمكن

ان يكون الا كذا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال و

اليقينيات اقسام ستة احدها الاوليات وهي

ما يحكم فيه العقل بمجرد تصور الطرفين كقولنا الواحد

نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء وثانيها المشاهدات

وهي ما يحكم فيه بالحس سواء كان من الحواس

الظاهرة يقال له الحسيات او كان من الحواس البا

طنة يقال لامثاله الوجدانيات كقولنا الشمس

مشرقة وان لنا جوعا (وعطشا) وثالثها المجربات وهي ما يحتاج

العقل فيه في جزم الحكم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى
كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء وهذا الحكم انما
حصل بواسطة مشاهدة كثيرة ورابعها الحدسيات
وهي ما لا يحتاج العقل في جزم الحكم فيه الى واسطة
تكرار المشاهدة كقولنا نور القمر مستفاد من
الشمس لاختلاف تشكلاته النورانية بحسب اختلاف
اوضاعه من الشمس قربا وبعدا وخامسها المتواترات
وهي ما يحكم العقل فيه بجزم الحكم بتوسط السماع
من جمع كثير استحال العقل توافقهم على الكذب
كما يحكم بان النبي صلى الله عليه وآله ادعى النبوة

واظهر

واظهر المعجزة على يده وسادسها القطريات وهي قضايا
قياساتها معها وهي ما يحكم العقل فيه بتوسط قضية
حاضرة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولنا
الاربعة زوج بسبب وسط حاضر وهو الانقسام بمتسا
ويين والوسط ما يقرن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا
او كذا قال والجدل هو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة
والخطابة قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص
معتقد ومظنونة والشعر قياس مؤلف من مقدمات
ينبسط منها النفس وينقبض والمغالطة قياس مؤلف من
مقدمات كاذبة شبيهة بالمشهورة او من مقدمات

وهمية كاذبة في العدة هي البرهان وليكن هذا اخر الرسالة

اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة هو الجدل

للتبعيض

وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة كالمقبولات

التي كان الغرض في ترتيبها الزام الخصم وهو ظاهر ومنها

الخطابة وهي قياس مركب من مقدمات مظنونة والغرض

منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم

كما يفعله الخطباء والوعاظ ومنها الشعر وهو قياس

مركب من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض

كما اذا قيل الخمر ياقوتية سيالة انبسطت منه النفس

ورغبت في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت النفس

وتنفرت

وتنفرت عن اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مركب

من مقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة او بالمشهورة

او مركبة من مقدمات وهمية كاذبة ثم الغلط اما

اي المغالط

من جهة الصورة او من جهة المعنى اما ما يكون من

جهة الصورة فكقولنا في صورة الفرس المنقوشة

على الجدار انه فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة

صهالة واما ما يكون من جهة المعنى فكقولنا كل انسان

وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس

ينتج ان بعض الانسان فرس ثم اعلم ان ما عليه الاعتماد

من هذه القياسات انما هو البرهان لكونه مركبا

متعلق به [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] ١٣٤٩ [illegible]

من المقدمات اليقينية فليكن هذا اخر ما كتبناها من

اوراق لايضاح كتاب الايساغوجي تم بالخير على

يد سيد حبيب وقد وقع الفراغ من كتابته في يوم

الشنبه غره شهر ذي القعدة الحرام من شهور هذه

السنة ١٢٠١ این کتاب تمام شد

این نوشته بماند در روزگار
من نمانم خط بماند یادگار

این نوشته بماند در روزگار
من نمانم خط بماند یادگار

الف لام چهار است
الف اللام استغراق
نحو والعصر ان الانسان لفي خسر

اللام عهد ذهني
ادخل السوق واشتر اللحم

اللام عهد خارجي
فعصى فرعون الرسول
طغيان

اللام جنس
الرجل خير من المرأة

بائع [illegible] ولد مرحوم [illegible] مشتری حاجی [illegible] خلف مرحوم

شهری رستم [illegible] کربلائی [illegible] ساکن [illegible] دکان [illegible] از طرف

[illegible] خاتون و [illegible]

[illegible] از طرف [illegible] صغیران [illegible]

و [illegible] یوسف [illegible] و [illegible]

المعلوم

تمامی [illegible] بائع [illegible] و [illegible]

واقعه در قریه [illegible] [illegible] و [illegible]

شهری [illegible] و [illegible] میرزا [illegible] خطیب زاده

و [illegible] کربلائی [illegible] و [illegible]

الملک

[illegible]

[illegible] در [illegible]

[illegible] موصوف

۱۳۰۳

[illegible]

تاریخ و حافظ کربلائی قربان
و دیگر ملا صالح
و کدخدا میرزا حاجی بیک

سکونت [illegible]
[illegible] آقا [illegible]
متوفی زوجه [illegible]

میرزا آقا [illegible] — محمد سعید
میر حاجی — شهراب

صداق نامه
فی ۱۶ شهر [illegible]
۱۳۴۱

بابت مستوره خانم بنت مرحوم [illegible]
میر بیوک آقا [illegible] متوفی زوج خود
آقا میر یعقوب قصاب

مشتری [illegible] آقا میر شهریار ولد [illegible]
آقا میر جلال نقیب السادات [illegible]
میرزا نور [illegible]

تمامی و همگی ربع [illegible] از ششدانگ قریه قوبا [illegible] که از برادر
خود داود [illegible] ارثاً انتقال یافته که عبارت باشد از نصف [illegible]
محمد [illegible] زمین و نصف زمان [illegible]
[illegible] ۱۳۴۱
تحریراً [illegible] فی ۲۴ شهر رجب
سنه یازده [illegible]

الحمد اللغوي
هو الثناء باللسان على
الجميل الاختياري نعمة
كان او غيرها

الحمد الاصطلاحي
كل فعل ينبئ عن تعظيم المنعم
من حيث هو منعم سواء
كان باللسان او بالجنان
او بالاركان

الشكر اللغوي
فمعناه معنى الحمد
الاصطلاحي

الشكر الاصطلاحي
عبارة عن صرف العبد
جميع ما انعم الله عليه
لاجله كصرف اللسان في قراءة
القرآن والعين الى الاحسان
وهكذا باقي

واما المدح
لم يعلم له معنى الاصطلاحي
ولغة فهو عبارة عن الثناء
باللسان على الجميل سواء كان
اختياريا او اضطراريا
كمدحت [illegible] على صفائها
ومدحت [illegible]

حمد اللغوي والاصطلاحي
عموم خصوص من وجه لتصادقهما
في اللسان وتفارقهما في الحمد [illegible]

حمد الاصطلاحي وشكر اللغوي
[illegible]

شكر اللغوي والمدح
عموم خصوص من وجه كما مر

حمد اللغوي وشكر اللغوي
عموم خصوص من وجه كما مر

حمد الاصطلاحي وشكر الاصطلاحي
[illegible]

شكر الاصطلاحي والمدح
عموم خصوص من وجه لاجتماعهما
في اللسان وتفارقهما في الاختيار
في الاركان

حمد اللغوي وشكر الاصطلاحي
قيل تباين وقيل عموم خصوص مطلق
بالكامل

حمد اللغوي والمدح
عموم خصوص مطلق [illegible]
الاعم [illegible]

شكر اللغوي والاصطلاحي
عموم خصوص مطلق كما مر

سوال مرور [illegible]



بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله

	الحمد لله حقيقي	الحمد لله اضافي	الحمد لله عرفي
بسم الله حقيقي	باطل	صحيح معتبر	صحيح معتبر
بسم الله اضافي	باطل	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر
بسم الله عرفي	باطل	صحيح معتبر	صحيح معتبر

حاشيه ملا عبد الله

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد لله افتتح بحمد الله بعد البسملة ابتداء بخير الكلام
واقتداء بحديث خير الانام عليه وآله الصلوة والسلام
فان قلت حديث الابتداء مروي في كل من البسملة والتحميد
فكيف التوفيق قلت الابتداء في حديث البسملة محمول على
الحقيقي وفي حديث التحميد على الاضافي او على العرفي او
في كليهما على العرفي والحمد هو الثناء باللسان على الجميل

الاختياري

الذي هدانا

الاختياري نعمة كان او غيرها والله على الاصح علم
لذات الواجب المستجمع لجميع صفات الكمالات وله
لا لغيره على هذا الاستجماع صار الكلام في قوة ان يقال الحمد
مطلقا منحصر في حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمال من حيث هو
كذلك فكان كدعوى الشيء ببينة وبرهان ولا يخفى لطفه قوله
التي هدانا الهداية قيل هي الدلالة الموصلة اي الايصال
الى المطلوب وقيل هي اراءة الطريق الموصل الى المطلوب
والفرق بين هذين المعنيين ان الاول يستلزم الوصول
الى المطلوب بخلاف الثاني فان الدلالة على ما يوصل الى المطلوب
لا يلزم ان تكون موصلة الى ما يوصل فكيف الى المطلوب

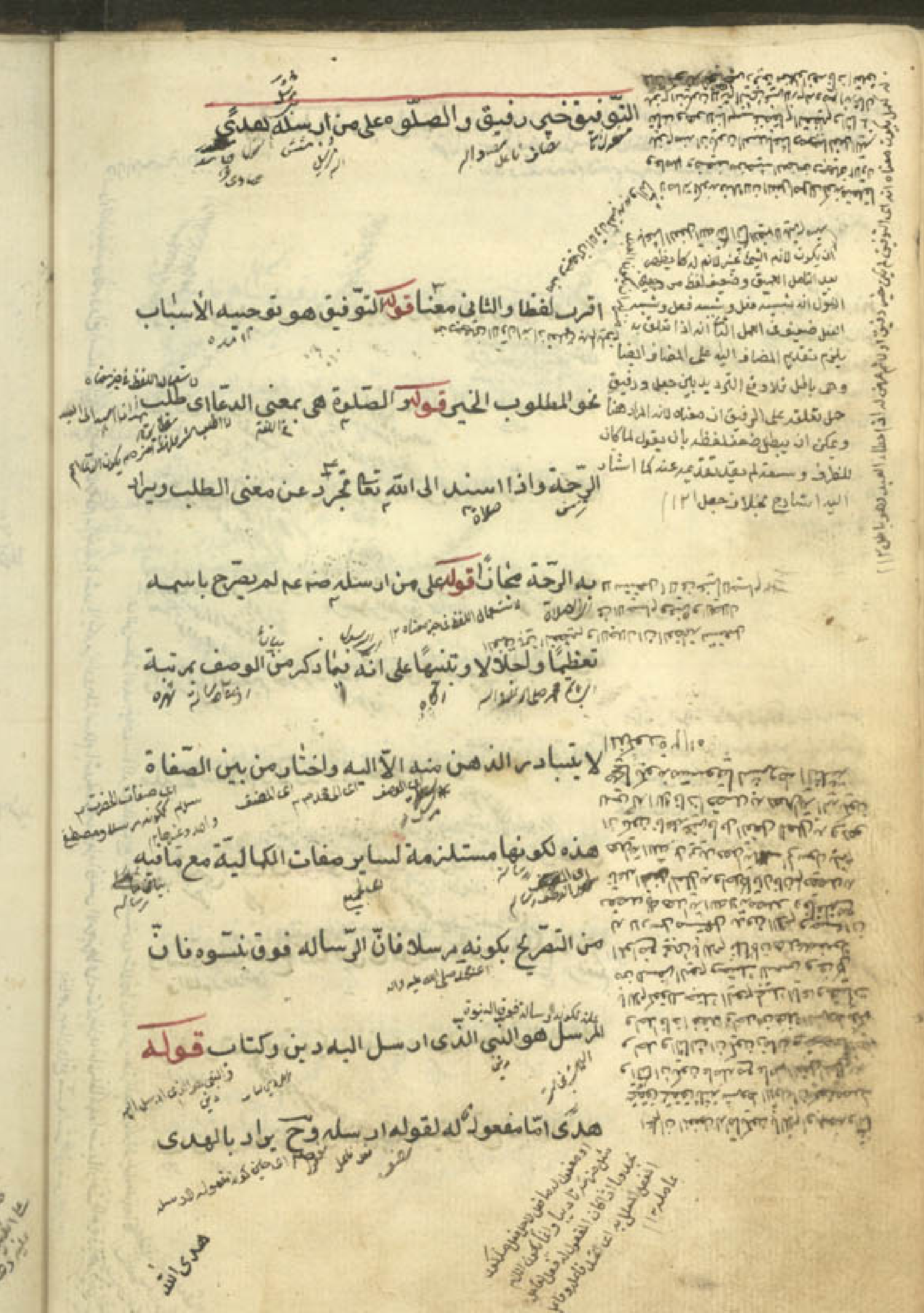
وصل

والاول منقوض بقوله تعا واما ثمود فهديناهم فاستحبوا
العمى على الهدى اذ لا يتصور الضلالة بعد الوصول الى
الحق والثاني منقوض بقوله تعالى انك لا تهدي من احببت فان النبي
صلعم كان شانه اراءة الطريق والذي يفهم من كلام المصنف في حاشية
الكشاف هو ان الهداية لفظ مشترك بين هذين المعنيين وح
يظهر اندفاع كلا النقضين ويرتفع الخلاف من البين ومحصول
كلام المصنف في تلك الحاشية ان الهداية يتعدى الى
مفعول الثاني تارة بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وتارة
بالى نحو والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وتارة باللام
نحو ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم فمعناها على الاستعمال

الاول

سواء الطريق وجعل لنا

الاول هو الايصال وعلى الثاني اراءة الطريق قوله سواء
الطريق اي وسطه الذي يفضي سالكه الى المطلوب المطم
البتة وهذا كناية عن الطريق المستوي والصراط المستقيم
اذ هما متلازمان وهذا مراد من فسره بالطريق المستوي
والصراط المستقيم ثم المراد به اما نفس الامر عموما او خصوص
ملة الاسلام والاول اولى لحصول البراعة الظاهرة بالقياس
الى تسمية الكتاب قوله وجعل لنا الظرف اما متعلق بجعل
واللام للانتفاع كما قيل في قوله تعالى وجعل لكم الارض
فراشا واما بتوفيق ويكون تقديم معمول المضاف اليه على
المضاف لكونه ظرفا والظرف مما يتوسع فيه والاول



التوفيق خير رفيق والصلوة على من ارسله هدى

اقرب لفظا والثاني معنا قوله التوفيق هو توجيه الاسباب

نحو المطلوب الخير قوله الصلوة هي بمعنى الدعاء اى طلب

الرحمة واذا اسند الى الله تعالى تجرد عن معنى الطلب ويراد

به الرحمة مجازا قوله على من ارسله صلعم لم يصرح باسمه

تعظيما واجلالا وتنبيها على انه فيما ذكر من الوصف بمرتبة

لا يتبادر الذهن منه الا اليه واختار من بين الصفات

هذه لكونها مستلزمة لساير صفات الكمالية مع ما فيه

من التصريح بكونه مرسلا فان الرسالة فوق نبوة فان

المرسل هو النبي الذي ارسل اليه دين وكتاب قوله

هدى اما مفعول له لقوله ارسله وح يراد بالهدى

هو بالاهتداء حقيق وبنوره الاقتداء يليق

هدى الله حتى يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل به او حال

عن الفاعل بل عن المفعول وح فالمصدر بمعنى اسم الفاعل

او يقال اطلق على ذى الحال مبالغة نحو زيد عدل قوله

هو بالاهتداء مصدر مبنى للمفعول اى بان يهتدى

به والجملة صفة لقوله هدى او يكونان حالين مترادفين

او متداخلين ويحتمل الاستيناف ايضا وقس على هذ

قوله نوره مع الجملة الثانية كذا قوله به متعلق باقتداء لا

بيليق فان اقتداءنا به انما يليق بنا لا به فانه كمال لنا

لا له وح تقديم الظرف لقصد الحصر والاشارة الى

ان ملة ناسخة للملل ساير الانبياء عليهم السلام واما

وعلى آله واصحابه الذين سعدوا في مناهج الصدق

الاقتداء بالائمة عافيقال انه اقتداء به حقيقة او

يقال الحصر اضافي بالنسبة الى سائر الانبياء عليهم

السلام قوله على آله اصله اهل بدليل تصغيره اهيل خص

استعماله بالاشراف والآل النبي هم عترته المعصومون عليهم

السلام قوله واصحابه هم المؤمنون الذين ادركوا صحبة

النبي مع الايمان قوله مناهج جمع منهج وهو الطريق الواضح

قوله الصدق الخبر والاعتقاد اذا طابق الواقع كان الواقع

ايضا مطابقا له فان المفاعلة من الطرفين فمن حيث انه

مطابق للواقع بالكسر يسمى صدقا ومن حيث انه مطابق

له بالفتح يسمى حقا وقد يطلق الصدق والحق على نفس

بالتصديق وصعدوا معارج الحق بالتحقيق وبعد فهذا

المطابقية والمطابقة ايضا قوله بالتصديق متعلق بقوله

سعدوا اي بسبب التصديق والايمان بما جاء به النبي

صلى الله عليه وآله وسلم قوله وصعدوا معارج الحق

يعني بلغوا اقصى مراتب الحق فان الصعود على جميع مراتبه

يستلزم ذلك قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق بصعدوا

واكمارة او مستقر خبر لمبتدأ محذوف اي هذا الكلام متلبس

بالتحقيق اي متحقق قوله وبعد هو من الغايات ولها

حالات ثلثه فانها اما ان يذكر معها المضاف اليه او

وعلى الثاني فاما ان يكون نسيا منسيا او منويا فهي

على الاولين معربة وعلى الثالث مبنية على الضم قوله



غاية تهذيب الكلام

فهذا هذه الفاء اما على توهم اما او على تقديرها في نظم
الكلام وهذا اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن من المعاني
المخصوصة المعتبرة عنها بالالفاظ المخصوصة او تلك
الالفاظ الدالة على معاني المخصوصة سواء كان وضع
الديباجة قبل التصنيف او بعده اذ لا وجود للالفاظ
المرتبة ولا للمعاني ايضا في الخارج فان كانت الاشارة
الى الالفاظ فالمراد بالكلام الكلام اللفظي وان كانت
الى المعاني فالمراد به الكلام النفسي الذي يدل عليه
الكلام اللفظي **قوله** غاية تهذيب الكلام حمله على هذا
اما على المبالغة نحو زيد عدل او بناء على ان تقدير هذا

الكلام

في تحرير المنطق والكلام وتقريب المرام

الكلام مهذب في غاية التهذيب فحذف الخبر واقيم المفعول
المطلق مقامه واعرب باعرابه على طريقة المجاز الحذف
قوله في تحرير المنطق والكلام لم يقل في بيانهما لما
في لفظ التحرير من الاشارة الى ان هذا البيان خال
عن الحشو والزوائد **قوله** المنطق آلة قانونية تعصم
مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر **قوله** الكلام
هو العلم الباحث عن احوال المبدء والمعاد على
نهج قانون الاسلام **قوله** وتقريب المرام بالجر
عطف على التهذيب اي هذا غاية تقريب المقصود
الى الطبايع والافهام والحمل على طريقة المبالغة

من تقرير عقايد الاسلام جعلته تبصرة لمن حاول

التبصر لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يذكر من ذوى الافهام

او التقدير هذا مقربه غاية التقريب قوله من تقرير

عقايد الاسلام بيان للمرام والاضافة فى عقايد الاسلام

بيانية ان كان الاسلام عبارة عن نفس الاعتقادات

وان كان عبارة عن مجموع الاقرار باللسان وتصديق

بالجنان والعمل بالاركان او كان عبارة عن مجرد الاقرار

باللسان والاضافة لامية قوله جعلته تبصرة اى مبصرا

ويحمل التجوز فى الاسناد وكذا قوله تذكرة قوله

لدى الافهام بالكسر اى تفهيم الغير اياه او تفهيمه

للغير والاول للتعلم والثانى للتعليم قوله من ذوى الا

بفتح الهمزة جمع فهم والظرف اما فى موضع الحال من فاعل

سيما الولد الاعز الحفى الحرى بالاكرام سمى حبيب الله عليه التحية

والسلام لازال له من التوفيق قوام ومن التاييد عصام وعلى الله

يذكر او متعلق بيذكر بتضمين معنى الاخذ والتعلم اى

يذكر اخذا او متعلما من ذوى الافهام فهذا ايضا

يحتمل الوجهين قوله سيما السى بمعنى المثل يقال

هما سيان اى مثلان واصل سيما لا سيما حذف لا منه

فى اللفظ لكنه مراد وما زايده او موصولة او موصوفة

هذا اصله ثم استعمل بمعنى خصوصا فى ومابعده ثلثة

اوجه قوله الحفى الشفيق قوله الحرى اللايق قوله قوام

اى مايقوم به امره قوله ومن التاييد اى التقوية

من الايد بمعنى القوة قوله عصام اى مايحفظ به امره

من الزلل قوله وعلى الله تقدم الظرف ههنا لقصد الحصر

بدل ~~عليه~~ التوكل الاعتصام القسم الأول منه

في المنطق

قوله بدل رعاية السجع ايضا قوله التوكل هو التمسك

بالحق والانقطاع عن الخلق قوله الاعتصام التشبث

والتمسك قوله القسم الأول لما عرضنا في قوله في

تحرير المنطق والكلام ان كتابه مرتب على قسمين لم

يحتج الى التصريح بهذا فصح تعريف قسم الأول بلام

العهد لكونه معهودا ضمنا وهذا بخلاف المقدمة

فانها لم يعلم وجودها سابقا فلم تكن معهودة فلهذا

نكرها وقال مقدمة قوله في المنطق فان قيل ليس

القسم الأول الا المسائل المنطقية فما توجيه الظرفية

قلت يجوز ان يراد بالقسم الأول الألفاظ والعبارات

فيكون

[illegible]	نفس المسائل	علم بقدر معتد به	علم بجميع المسائل	ملكة المنطق	[illegible]
بيان	بيان	تحصيل	تحصيل	حصول	الألفاظ
بيان	بيان	تحصيل	تحصيل	حصول	المعاني
بيان	بيان	تحصيل	تحصيل	حصول	النقوش
بيان	بيان	تحصيل	تحصيل	حصول	[illegible]
بيان	بيان	تحصيل	تحصيل	حصول	[illegible]
بيان	بيان	تحصيل	تحصيل	حصول	[illegible]
بيان	بيان	تحصيل	تحصيل	حصول	[illegible]

مقدمة

فيكون المعنى ان هذه الألفاظ في بيان هذه المعاني

ويحتمل وجوها اخر والتفصيل ان القسم الأول عبارة

عن احد معان سبعة الالفاظ والمعاني والنقوش

او المركب من الاثنين او الثلثة والمنطق عبارة

عن احد معان خمسة اما الملكة او العلم بجميع المسائل

او العلم بالقدر المعتد به الذي يحصل به العصمة او نفس

المسائل جميعا او نفس القدر المعتد به فيحصل من ملاحظة

الخمسة مع السبعة خمسة وثلثون احتمالا يقدر

في بعضها البيان وفي بعضها التحصيل والحصول

حيثما وجده العقل السليم مناسبا قوله مقدمة

اى هذه مقدمة تبيّن فيها امور ثلثة رسم المنطق
وبيان الحاجة اليه وموضوعه وهى ماخوذة من مقدمة
الجيش والمراد ههنا منها ان كان الكتاب عبارة عن
الالفاظ والعبارة كانت طائفة من الكلام قدمت
امام المقصود لارتباط المقصود بها ونفعها فيه وان كان
عبارة عن المعانى فالمراد من المقدمة طائفة من المعانى
توجب الاطلاع عليها بصيرة فى الشروع والتجوز الاحتمالات
الاخر فى الكتاب يستدعى جواز هاتى المقدمة التى
هى جزؤه لكنّ القوم لم يزيدوا على الالفاظ والمعانى
فى هذا الباب قوله العلم هو الصورة الحاصلة من الشئ

عند العقل

عند العقل والمصنف لم يتعرض لتعريفه اما لكفاية التعريف
بوجه ما فى مقام التقسيم واما لان تعريف العلم مشهور
مستفيض واما لان العلم بديهى التصور على ما قيل
قوله ان كان اذعانا اى اعتقادا بالنسبة الخبرية
الثبوتية كالاذعان بان زيد قايم او السلبية كالاعتقاد
بانه ليس بقايم فقد اختار المص مذهب الحكماء
حيث جعل التصديق نفس الاذعان والحكم دون المجموع
المركب منه ومن تصور الطرفين كما زعمه امام
الرازى واختار مذهب القدماء حيث جعل متعلق
الاذعان والحكم الذى هو جزء الاخير للقضية هو

والا فتصور ويقسمان

اى التصور والتصديق

النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية لا وقوع النسبة
الثبوتية التقييدية او لا وقوعها وسيشير المصنف الى
تثليث اجزاء القضية فى مباحث القضايا قوله والا
فتصور سواء كان ادراكا لامر واحد كتصور
زيد او لامور متعددة بدون النسبة كتصور زيد
وعمرو او مع نسبة غير تامة لا يصح السكوت عليها
كتصور غلام زيد او تامة انشائية كتصور اضرب
او تامة خبرية مدركة بادراك غير اذعانى كما
فى صور التخييل والشك والوهم قوله ويقسمان
الانقسام بمعنى القسمة على ما فى الاساس

اى يعم

بالضرورة الضرورة والاكتساب بالنظر

اى يقسم التصور والتصديق كلا من وصفى الضرورة
اى الحصول بلا نظر والاكتساب اى الحصول بالنظر
فياخذ التصور قسما من الضرورة فيصير ضروريا وقسما
من الاكتساب فيصير كسبيا وكذا الحال فى التصديق فالمذكور
فى هذه العبارة صريحا هو انقسام الضرورة والاكتساب
ويعلم انقسام كل من التصور والتصديق الى
الضرورى والمكتسب ضمنا وكناية وهى ابلغ
واحسن من التصريح قوله الضرورة اشارة الى ان
هذه القسمة بديهية لا يحتاج الى تجشم الاستدلال
كما ارتكبه القوم وذلك لانا اذا رجعنا الى وجداننا

وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول

وجدنا ان من التصورات ما هو حاصل لنا بلا نظر
كتصور الحرارة والبرودة ومنها ما هو حاصل
بالنظر والفكر كتصور حقيقة الملك والجن وكذا
من التصديقات ما يحصل بلا نظر كتصديق بان
الشمس مشرقة وان النار محرقة ومنها ما يحصل
بالنظر كالتصديق بان العالم حادث والصانع موجود
قوله وهو ملاحظة المعقول اى النظر توجه
النفس نحو الامر المعلوم لتحصيل امر غير المعلوم
وفى العدول من لفظ المعلوم الى المعقول فوائد
منها التحرز عن استعمال اللفظ المشترك فى التعريف

وقد يقع فيه الخطاء فاحتيج الى قانون يعصم مراعاته عنه
وهو المنطق

ومنها التنبيه على ان الفكر انما يجرى فى المعقولات
اى الامور الكلية الحاصلة فى العقل دون الامور
الجزئية فان الجزئية لا يكون كاسبا ولا مكتسبا
ومنها رعاية السجع قوله قانون لفظ يونانى او سريانى
موضوع فى الاصل لمسطر الكتابة وفى الاصطلاح
قضية كلية تعرف منها احكام جزئيات موضوعها
كقول النحاة كل فاعل مرفوع فانه حكم كلى يعلم
منه احكام جزئيات الفاعل قوله وقد يقع فيه الخطاء
بدليل ان الفكر قد ينتهى الى نتيجة كحدوث العالم
ثم فكر اخر ينتهى الى نقيضها كقدم العالم فاحد

الفكر من خطاء [illegible] لاستحالة ولا لزم اجتماع النقيضين

فلا بد من قاعدة كلية لو روعيت لم يقع الخطاء فى

الفكر وهى المنطق فقد ثبت احتياج الناس الى

المنطق فى العصمة عن الخطاء فى الفكر بثلث مقدمات

الاولى ان العلم اما تصور واما تصديق والثانية

ان كلا منهما اما ان يحصل بالنظر او بلا نظر والثالثة

ان النظر قد يقع فيه الخطاء فهذه المقدمات الثلثة

تفيد احتياج الناس فى التحرز عن الخطاء فى

الفكر الى قانون وذلك القانون هو المنطق

وعلم من هذا تعريف المنطق ايضا بانه آلة

قانونية

ومَوضوعه

قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء فى الفكر

فهمنا علم امران من الامور الثلثة التى وضعت للمقدمة

لبيانها وبقى الكلام فى الامر الثالث وهو تحقيق ان

الموضوع المنطق ماذا فاشار اليه بقوله وموضوعه

قوله وموضوعه اى موضوع العلم ما يبحث فيه عن

عوارضه الذاتية والعرض الذاتى ما يعرض الشئ

اما اولا و بالذات كالتعجب اللاحق للانسان

من حيث انه انسان واما بواسطة امر مساو

لذلك الشئ كالضحك الذى يعرض حقيقة

للتعجب ثم ينسب عروضه الى الانسان بالعرض

المعلوم التصوري او التصديقي من حيث انه يوصل
الى مطلوب تصوري فيسمى

والمجاز فافهم **قوله** المعلوم التصوري اعلم ان موضوع
المنطق هو المعرف والحجة اما المعرف وهو عبارة عن
المعلوم التصوري ولكن لا مطلقا بل من حيث انه
موصل الى مجهول تصوري كالحيوان الناطق
الموصل الى تصور الانسان واما المعلوم التصوري
الذي لا يوصل الى المجهول التصوري فلا يسمى معرفا
والمنطقي لا يبحث عنه كالامور الجزئية المعلومة نحو
زيد وعمرو واما الحجة فهي عبارة عن المعلوم التصديقي
لكن لا مطلقا ايضا بل من حيث انه يوصل الى المجهول
التصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث

اعلم ان العارض للشيء اما لذاته كما او غيره اخذ فالاعراض الذاتية ثلثة الاول ما يعرض للشيء اولا وبالذات الثاني ما يعرض له بواسطة جزئه الاعم كالحركة العارضة للانسان بواسطة انه حيوان او بجزئه الاخص كالنطق العارض للحيوان بواسطة انه انسان والاعراض التي هي غير ذاتية ثلثة الاول العارض للشيء الامر اعم كالحركة اللاحقة للابيض بواسطة انه جسم والجسم اعم من الابيض وغيره الثاني العارض له لامر اخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه انسان الثالث العارض له لامر مباين كالحرارة العارضة للماء بسبب النار والعلوم لا يبحث فيها من الاعراض الغريبة فانه ليس الموضوع نعيم

قوله فافهم وجه الفهم اعلم ان مقصود الشارح بالعرض والمجاز يعني نسبة الضحك للانسان مجاز لان حقيقتها نسبة الضحك للتعجب ونسبة التعجب للانسان وكون نسبة الضحك للانسان مجازا فافهم اشارة مع المجاز الى الاسناد لان الكلام

معرفا او تصديقي فيسمى حجة المقصد الاولى في التصورات دلالة اللفظ على تمام
ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام

الموصل الى المجهول التصديقي بقولنا العالم حادث واما
ما لا يوصل كقولنا النار حارة مثلا فليس حجة والمنطقي
لا ينظر فيه بل يبحث عن المعرف والحجة من حيث انهما
كيف ينبغي ان يترتبا حتى يوصل الى المجهول
قوله معرفا لانه يعرف ويبين المجهول التصوري
حجة لانها تصير سببا للغلبة على الخصم والحجة
في اللغة الغلبة فهذا من قبيل تسمية السبب
باسم المسبب **قوله** دلالة اللفظ قد علمت ان نظر
المنطقي بالذات انما هو في المعرف والحجة وهما
من قبيل المعاني لا الالفاظ الا انه كما تعارف ذكر

الحد والغاية والموضوع فى صدر كتب المنطق ليفيد
بصيرة فى الشروع كذلك تعارف ايراد مباحث
الالفاظ بعد المقدمة ليعين على الافادة والاستفادة
وذلك بان يبين معانى الالفاظ المصطلحة المستعملة
فى محاورات اهل هذا الفن من المفرد والمركب
والكلى والجزئى والمتواطى والمشكك وغيرها
فالبحث عن الالفاظ من حيث الافادة والاستفادة
وهما انما يكونان بالدلالة فلهذا ابتداء بذكر
الدلالة وهى كون الشئ بحيث يلزم من العلم به
العلم بشئ اخر والاول هو الدال والثانى هو

المدلول

لعلم صح

لالفاظ صح

المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير
لفظية وكل منهما ان كان بحسب وضع الواضع وتعيينه
الاول باذاء الثانى فوضعية كدلالة لفظ زيد على
ذاته ودلالة الدوال الاربع على مدلولاتها وان
كان بسبب اقتضاء الطبع لحدوث الدال عند عروض
المدلول فطبعية كدلالة اح اح على وجع الصدر
ودلالة سرعة النبض على الحمى وان كان بسبب
امر غير الوضع والطبع فالدلالة عقلية كدلالة
لفظ ديز المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ
وكدلالة الدخان على النار فاقسام الدلالة ستة

ولا بدّ من اللزوم عقلا او عرفا ويلزمها مهما المطابقة ولو
تقديرا

والمقصود بالبحث ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية
اذ عليها مدار الافادة والاستفادة وهي تنقسم الى
مطابقة وتضمن والتزام لانّ دلالة اللفظ بسبب
وضع الواضع اما على تمام الموضوع له او على جزئه او على
ما هو خارج عنه لازم له قوله ولا بدّ اي في دلالة
الالتزام قوله من اللزوم اي كون الخارج بحيث يستحيل
حصول تصوّر الموضوع له بدونه سواء كان هذا
اللزوم الذهني عقلا كالبصر بالنسبة الى العمى
او عرفا كالجود بالنسبة الى الحاتم قوله ويلزمها مهما المطابقة
ولو تقديرا اذ لا شكّ انّ الدلالة الوضعية على

ولا عكس

جزء المسمى ولازمه فرع الدلالة على المسمى سواء كانت
الدلالة على المسمى محققة بان يطلق اللفظ ويراد به
المسمى ويفهم الجزء واللازم بالتبع او مقدرة كما اذا
اشتهر اللفظ في الجزء واللازم فالدلالة على الموضوع
له وان لم يتحقق هناك بالفعل الا انها واقعة تقديرا
بمعنى ان لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ لكانت
دلالته عليه مطابقة ولهذا اشار بقوله و
لو تقديرا قوله ولا عكس اذ يجوز ان يكون اللفظ
معنى بسيط لا جزء له ولا لازم له فيتحقق المطابقة
بدون التضمن والالتزام ولو كان له معنى مركب

و الموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فمركب

لا لازم له لتحقق التضمن بدون الالتزام ولو كان لمعنى
بسيط له لازم تحقق الالتزام بدون التضمن فما
لاستلزام غير واقع في شيء من الطرفين قوله والموضوع
اي اللفظ الموضوع ان اريد دلالة جزء منه على جزء
معناه فهو المركب والا فهو المفرد فالمركب انما يتحقق
بتحقق امور اربعة الاول ان يكون للفظ جزء والثاني
ان يكون لمعناه جزء والثالث ان يدل جزء لفظه
على جزء معناه والرابع ان يكون هذه الدلالة مرادة
فبانتفاء كل من القيود الاربعة يتحقق المفرد فللمركب
قسم واحد وللمفرد اقسام اربعة الاول ما لا جزء

للفظه

اما تام خبر او انشاء واما ناقص تقييدي او غير تقييدي

الاستفهام نحو اصح

للفظه نحو همزة الثاني ما لا جزء لمعناه مثل لفظ الله
والثالث ما لا دلالة لجزء لفظه على جزء معناه كزيد
وعبد الله علما الرابع ما يدل جزء لفظه على جزء
معناه لكن الدلالة غير مقصودة كالحيوان الناطق
علما لشخص انساني قوله اما تام اي يصح السكوت

ان يحتمل الصدق والكذب اي يكون

عليه كزيد قائم قوله خبر اي من شانه ان يتصف بهما
بان يقال له صادق او كاذب قوله او انشاء ان لم
يحتملهما قوله واما ناقص ان لم يصح السكوت عليه
قوله تقييدي ان كان الجزء الثاني قيد للاول
نحو غلام زيد ورجل فاضل وقائم في الدار قوله او غير

والا فمفرد وهو ان استقل فمع الدلالة بهيئة على احد الازمنة

ان لم يكن الثاني قيدا للاول نحو في الدار وخمسة عشر
قوله والا فمفرد اى وان لم يقصد بجزء منه الدلالة
على جزء المعنى قوله وهو ان استقل في الدلالة على
معناه بان لا يحتاج فيها الى ضم ضميمة قوله بهيئة
بان يكون بحيث كلما تحققت الهيئة التركيبية
في مادة موضوعة متصرفة فيها فهم واحد من
الازمنة الثلثة مثلا هيئة نصر وهي مركبة من ثلثة
احرف مفتوحة متوالية كلما تحققت فهم الزمان
الماضي لكن بشرط ان يكون تحققها في ضمن مادة
موضوعة متصرفة فيها فلا يرد النقض بنحو جسق

بجر

كلمة وبدونها اسم والا فادات وايضا

وحرف قوله كلمة في عرف المنطقيين وفي عرف النحاة
فعل قوله والا اى وان لم يستقل في الدلالة فاداة في
عرف المنطقيين وحرف عند النحاة قوله ايضا مفعول
مطلق لفعل محذوف اى اض ايضا اى رجع رجوعا
وفيه اشارة الى ان هذه القسمة ايضا المطلق المفرد
لا للاسم وحده وفيه بحث فانه يقتضي ان يكون
الفعل والحرف اذا كانا متحدى المعنى داخلين في
العلم والمتواطى والمشكك مع انهم لا يسمونهما
بهذه الاسامى بل قد يتحقق في موضعه ان
معنيهما لا يتصفان بالكلية والجزئية تامل فيه

ان اتحد معناه فمع تشخصه وضعاً علم وبدونه متواطئ

قوله ان اتحد اى وحد معناه قوله فمع تشخصه اى جزئيته

قوله وضعاً اى بحسب اصل الوضع دون الاستعمال فان

ما يكون مدلوله كلياً فى الاصل ومشخصاً فى الاستعمال

كاسماء الاشارة على راى المص لا يسمى علماً وههنا كلام

وهو ان المراد بالمعنى فى هذا التقسيم اما الموضوع له

تحقيقاً او ما يستعمل فيه اللفظ سواء كان وضع اللفظ

له تحقيقاً او تاويلاً فعلى الاول لا يصح عدم الحقيقة

والمجاز من اقسام متكثر المعنى وعلى الثانى يدخل مثل

اسماء الاشارة على مذهب المص فى متكثر المعنى ويخرج

عن متحد المعنى فلا حاجة فى اخراجها الى التقييد

بقوله

ان تساوت افراده ومشكك ان تفاوتت باولية او اولوية

وان كثر معناه متن فان وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر فى الثانى فمنقول

ينسب الى الناقل والا فحقيقة

ومجاز

بقوله وضعاً قوله ان تساوت افراده اى يكون صدق

هذا المعنى الكلى على تلك الافراد على السوية قوله

وان تفاوتت اى يكون صدق هذا المفهوم على بعض

افراده متقدماً على صدقه على بعض اخر بالعلية

او يكون صدقه على بعض اولى وانسب من صدقه

على بعض اخر وغرضه من قوله ان تفاوتت باولية

او اولوية مثلاً فان التشكيك لا ينحصر فيهما بل قد

يكون بالزيادة والنقصان او بالشدة والضعف

قوله وان كثر اى اللفظ ان كثر معناه المستعمل

هو فيه فلا يخلو اما ان يكون موضوعاً لكل واحد

من تلك المعانى ابتداءً بوضع على حدة او لا يكون كذلك
فالاول يسمى مشتركا كالعين للباصرة وللذهب
وللذات وعلى الثانى فلا محالة ان يكون اللفظ موضوعا
لواحد من تلك المعانى اذ المفرد قسم من اللفظ الموضوع
ثم انه ان استعمل فى معنى آخر فان اشتهر فى هذا
الثانى وترك استعماله فى المعنى الاول بحيث يتبادر
منه المعنى الثانى اذا اطلق مجردا عن القراين فهذا
يسمى منقولا وان لم يشتهر فى الثانى ولم يهجر
الاول بل يستعمل تارة فى الاول واخرى فى الثانى
فان استعمل فى الاول اى المعنى الموضوع له يسمى

اللفظ حقيقة وان استعمل فى الثانى الذى هو غير
الموضوع له يسمى مجازا ثم اعلم ان المنقول لابد له
من ناقل من المعنى الاول المنقول منه الى المعنى الثانى
المنقول اليه فهذا الناقل اما اهل الشرع او اهل العرف
العام او اهل عرف واصطلاح خاص كالنحو مثلا
فعلى الاول يسمى منقولا شرعيا وعلى الثانى
يسمى عرفيا وعلى الثالث يسمى اصطلاحيا والى
هذا اشار بقوله ينسب الى الناقل قوله فصل المفهوم
اى ما يحصل عند العقل اعلم ان ما يستفاد من اللفظ
باعتبار انه فهم منه يسمى مفهوما وباعتبار انه

فرض صدقه على كثيرين مجرى تو الا فكلي امتنعت افراده او امكنت ولم
توجد او وجد الواحد فقط مع امكان غيره او امتناعه او الكثير مع التناهي
او عدمه

قصد منه يسمى معنى وباعتبار ان اللفظ دال عليه
يسمى مدلولا قوله يمتنع فرض صدقه على كثيرين الفرض
ههنا بمعنى تجويز العقل لا التقدير فانه لا يستحيل
تقدير صدق الجزئي على كثيرين قوله امتنعت افراده
كشريك البارى قوله وامكنت اى لم يمتنع افراده
فى الخارج فيشمل الواجب والممكن الخاص كليهما
قوله ولم توجد كالعنقاء قوله مع امكان الغير
كالشمس قوله وامتناعه كمفهوم واجب الوجود
قوله مع التناهي كالكواكب السبعة السيارة قوله
او عدمه كمعلومات البارى عز اسمه وكنفس الناطقة

على مذهب

من الجانبين

والكليان ان تفارقا كليا فمتباينان والا فان تصادقا كليا من
الجانبين فمتساويان

نحو كل انسان ناطق وكل ناطق انسان

قوله
على مذهب الحكماء والكليان ان تفارقا كليا فمتباينان
لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الحجر بانسان
اى كل كليين لا بد من ان يتحقق بينهما احدى النسب
الاربع التباين الكلي والتساوى والعموم المطلق
والعموم من وجه وذلك لانهما اما ان لا يصدق
اى الكليان
شئ منهما على شئ من افراد الآخر او يصدق فعلى الاول
اى الكليين — اى لا يصدق
فهما متباينان كالانسان والحجر وعلى الثاني فاما
اى الكليان
ان لا يكون بينهما صدق كلي من جانب
اى الكليان
اصلا او يكون فعلى الاول فهما اعم واخص من وجه
اى الكليان
كالحيوان والابيض وعلى الثاني فاما ان يكون صدق
الكلي من الجانبين او من جانب واحد فعلى الاول

فهما متساويان كالانسان والناطق وعلى الثاني فهما
اعم واخص مطلقا كالحيوان والانسان ومرجع
التساوي الى موجبتين كليتين نحو كل انسان
ناطق وكل ناطق انسان ومرجع التباين الى سالبتين
كليتين نحو لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الحجر
بانسان ومرجع العموم والخصوص مطلقا الى موجبة
كلية موضوعها الاخص ومحمولها الاعم وسالبة
جزئية موضوعها الاعم ومحمولها الاخص نحو كل
انسان حيوان وبعض الحيوان ليس بانسان ومرجع
العموم من وجه الى موجبة جزئية وسالبتين

جزئيتين

ونقيضاهما كذلك او من جانب واحد فقط فاعم
واخص مطلقا

جزئيتين نحو بعض الحيوان ابيض وبعض الحيوان ليس
بابيض وبعض الابيض ليس بحيوان قوله ونقيضاهما
كذلك يعني ان نقيض المتساويين ايضا متساويان
اي كل ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه
نقيض الآخر اذ لو صدق احدهما بدون الآخر لصدق
مع عين الآخر ضرورة لاستحالة ارتفاع النقيضين
فيصدق عين الآخر بدون عين الاول لامتناع اجتماع
النقيضين وهذا ينافي التساوي بين العينين مثلا لو
صدق اللاانسان على شيء ولم يصدق عليه اللا
ناطق لصدق عليه الناطق فيصدق الناطق ههنا

ونقيضاهما بالعكس

بدون الانسان هذا خلف قوله ونقيضاهما بالعكس

اى نقيض الاعم والاخص مطلقا اعم اخص مطلقا

لكن بعكس العينين فنقيض الاعم اخص ونقيض الاخص

اعم يعنى ان كل ما صدق عليه نقيض الاعم صدق

عليه نقيض الاخص وليس كل ما صدق عليه نقيض

الاخص صدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه

لو صدق نقيض الاعم على شئ بدون نقيض الاخص

لصدق مع عين الاخص فيصدق عين الاخص بدون

عين الاعم وهذا خلف مثلا لو صدق اللاحيوان

على شئ بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان

عينه

والا فمن وجه وبين نقيضيهما تباين جزئى

عينه ويمتنع هناك صدق الحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين

فيصدق الانسان بدون الحيوان واما الثانى فلانه

بعد ما ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص

لو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان

متساويين فيكون نقيضاهما وهما العينان

ايضا متساويين كما مر وقد كان العينان اعم واخص

مطلقا وهذا خلف قوله والا فمن وجه اى وان لم

يتصادقا كليا من الجانبين ولا من جانب واحد فلا

فمن وجه قوله تباين جزئى التباين الجزئى هو صدق

كل من الكليين على شئ بدون الاخر فى الجملة

فان صدق قامعا ايضا كان بينهما عموم وخصوص من

وجه وان لم يصدق قامعا اصلا كان بينهما تباين كلى

(الا كلا ولا بعضا)

فالتباين الجزئى يتحقق فى ضمن العموم من وجه وفى

ضمن التباين الكلى ايضا ثم إنّ الامرين اللذين

بينهما عموم من وجه قد يكون بين نقيضيهما

ايضا العموم من وجه كالحيوان والأبيض فان

بين نقيضهما وهما اللاحيوان واللاابيض ايضا

العموم من وجه وقد يكون بين نقيضيهما تباين

كلى كالحيوان واللاانسان فان بينهما عموم من وجه

وافتراق الحيوان عن الابيض وافتراق اللابيض حيوان الاسود

و بين نقيضهما وهما اللاحيوان والانسان مباينة

كلية

كلية فلهذا قالوا انّ بين نقيضى الأعمّ والأخصّ

من وجه تباين جزئى لا العموم من وجه فقط ولا التباين

الكلى فقط قوله كالمتباينين اى كما انّ بين نقيضى الأعم

والأخص من وجه مباينة جزئية كذلك بين نقيضى

المتباينين تباين جزئى فانه لمّا صدق كل من العينين

مع نقيض الآخر صدق كل من النقيضين مع عين الآخر

فصدق كل من النقيضين بدون الآخر فى الجملة وهو

التباين الجزئى ثم انه قد يتحقق فى ضمن التباين

الكلى كالموجود والمعدوم فانّ بين نقيضيهما

وهما اللاموجود واللامعدوم ايضا تباين كلّى

وقد يقال الجزئي للأخص وهو أعم

وقد يتحقق في ضمن العموم من وجه كالانسان والحجر فان
بين نقيضيهما اعني اللاانسان واللاحجر عموم من
وجه فلهذا قالوا ان بين نقيضيهما مباينة جزئية
حتى يصح في الكل هذا واعلم ايضا ان المص اخر ذكر
نقيضي المتباينين لوجهين الاول لقصد الاختصار
بمقايسته على نقيضي الاعم والاخص من وجه و
الثاني ان تصور التباين الجزئي من حيث انه مجرد
عن خصوص فرديه موقوف على تصور فرديه
اللذين هما العموم من وجه والتباين الكلي فقبل ذكر
فرديه كليهما لا يناسب ذكره قوله وقد يقال الجزئي

يعني

يعني ان لفظ الجزئي كما يطلق على المفهوم الذي يمتنع
ان يجوز صدقه على كثيرين كذلك يطلق على الأخص
من شيء فعلى الأول يقيد بقيد الحقيقي وعلى الثاني
بالاضافي والجزئي بالمعنى الثاني اعم منه بمعنى الأول
اذ كل جزئي حقيقي فهو مندرج تحت مفهوم كلي عام والله
المفهوم والشيء والأمر ولا عكس اذ الجزئي الاضافي
قد يكون كليا كالانسان بالنسبة الى الحيوان ولك
ان تحمل قوله وهو اعم على جواب سوال مقدر
كان قائلا يقول الأخص على ما علم سابقا هو الكلي
الذي يصدق عليه كلي آخر صدقا كليا ولا يصدق

كالانسان

كالحيوان

الكليات خمس الاول الجنس وهو

هو على ذلك الاخص كذلك والجزئي الاضافي لا يلزم
ان يكون كليا بل قد يكون جزئيا حقيقيا فتفسير
الجزئي الاضافي بالاخص بهذا المعنى تفسير بالاخص
فاجاب بقوله وهو اعم اي الاخص المذكور ههنا
اعم من الاخص المعلوم انفا ومنه يعلم ان الجزئي
الاضافي بهذا المعنى اعم من الجزئي الحقيقي فيعلم
بيان النسبة التزاما وهذا من فوايد بعض مشا
يخنا طاب الله ثراهم قوله الكليات اي الكليات
التي لها افراد بحسب نفس الامر في الذهن او في
الخارج منحصرة في خمسة انواع واما الكليات الفرضية التي

لا مصداق

المقول على الكثرة المختلفة الحقايق في جواب ما هو فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض
المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب كالحيوان والا فبعيد كالجسم النامي

النوع وهو مقول على الكثرة
المتفقة الحقيقة في جواب
ما هو وقد يقال النوع

لا مصداق لها لا خارجا ولا ذهنا فلا يتعلق بالبحث
عنها غرض يعتد به ثم الكلي اذا نسب الى افراده
المتحققة في نفس الامر فاما ان يكون عين حقيقة
تلك الافراد وهو النوع او جزء حقيقتها فان
كان تمام المشترك بين شئ منها وبين بعض
اخر فهو الجنس والا فهو الفصل ويقال لهذه
الثلثة ذاتيات او خارجا عنها يقال له العرضي
فاما ان يختص بافراد حقيقة واحدة او لا يختص
فالاول هو الخاصة والثاني هو العرض العام
فهذا دليل انحصار الكليات في الخمسة قوله المقول

اى المحمول قوله فى جواب ما هو سوال عن تمام الحقيقة
فان اقتصر فى السوال على ذكر امر واحد كان السوال
عن تمام الماهية المختصة به فيقع النوع فى الجواب
ان كان المذكور امرا شخصيا او الحد التام ان كان المذكور
حقيقة كلية وان جمع فى السوال بين امور كان السوال
عن تمام الماهية المشتركة بين تلك الامور ثم تلك
الامور ان كانت متفقة الحقيقة كان المسئول عنه
تمام الحقيقة المتفقة المتحدة فى تلك الامور فيقع
النوع ايضا فى الجواب وان كانت مختلفة الحقيقة
كان المسئول عنه تمام الحقيقة المشتركة بين

تلك الحقايق

تلك الحقايق المختلفة وقد عرفت ان تمام الذاتى المشترك
بين الحقايق المختلفة هو الجنس فيقع الجنس فى الجواب
فالجنس لا بد ان يقع جوابا عن الماهية وعن بعض
الحقايق المختلفة لها المشاركة اياها فى ذلك الجنس
فان كان مع ذلك جوابا عن الماهية وعن كل
واحد من الماهيات المختلفة المشاركة لها فى ذلك
الجنس فالجنس قريب كالحيوان حيث يقع جوابا
للسوال عن الانسان وعن كل ما يشاركه فى الماهية
الحيوانية وان لم يقع جوابا عن الماهية وعن
كل ما يشاركها فى ذلك الجنس فبعيد كالجسم

على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ويختص

باسم الاضافي كالاول بالحقيقي وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على

الانسان و
وتفارقهما في

حيث يقع جوابا عن السوال بالانسان والحجر ولا

يقع جوابا عن السوال بالانسان والشجر والفرس

مثلا قوله على الماهية هي المقول في جواب ما هو

فلا يكون الا كليا لا جزئيا اذ اثنان ما تحته لا عرضيا

فالشخص والصنف كالرومي مثلا خارجان عنها

فالنوع الاضافي دائما اما ان يكون نوعا حقيقيا

مندرجا تحت جنس كالانسان تحت الحيوان

واما جنسا مندرجا تحت جنس آخر كالحيوان

تحت الجسم النامي ففي الاول بتصادق النوع

الحقيقي والاضافي وفي الثاني يوجد الاضافي بدون

الحقيقي

والنقطة ثم الاجناس

الحقيقي ويجوز ايضا تحقق الحقيقي بدون الاضافي فيما

اذا كان النوع بسيطا لا جزء له حتى يكون له جنسا وقد مثل

بالنقطة وفيه مناقشة وبالجملة النسبة بينهما

هي العموم من وجه قوله والنقطة طرف الخط والخط

طرف السطح والسطح طرف الجسم فالسطح غير

منقسم في العمق والخط غير منقسم في العرض والعمق

والنقطة غير منقسم في الطول والعرض والعمق

فهي عرض لا تقبل القسمة اصلا واذا لم تقبل القسمة

اصلا لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس وفيه

نظر لان هذا يدل على انه لا جزء لها في الخارج

الفرق بين بالجملة وفي الجملة ان في الجملة تستعمل في القلة وبالجملة تستعمل في الكثرة

فالنقطة ما ينتهي اليه الخط والخط ما ينتهي اليه السطح والسطح ما ينتهي اليه الجسم

ترتيب متصاعدةً الى العالى وتسمى جنس الاجناس و الانواع متنازلة الى السافل وتسمى نوع
الانواع ومابينهما متوسطات الثالث الفصل وهو المقول على الشيء فى جواب

والجنس ليس جزءاً خارجياً بل هو من الاجزاء العقلية
فجاز ان يكون للنقط جزء عقلى وهو جنس لها
وان لم يكن لها جزء فى الخارج قوله متصاعدةً بان
يكون الترقى من خاص الى عام وذلك لان جنس
الجنس يكون اعم من الجنس وهكذا الى جنس لا جنس
له فوقه وهو العالى وجنس الاجناس كالجوهر
قوله متنازلة بان يكون التنزل من عام الى خاص
وذلك لان نوع النوع يكون اخص من النوع
وهكذا ان ينتهى الى نوع لا نوع له تحته وهو
السافل ونوع الانواع كالانسان قوله وما

بينهما

بينهما اى مابين العالى و السافل فى سلسلتى الانواع
والاجناس يسمى متوسطات فما بين الجنس
العالى و الجنس السافل اجناس متوسطة وما
بين النوع العالى والنوع السافل انواع متوسطة
هذا ان يرجع الضمير الى مجرد العالى والسافل وان
عاد الى الجنس العالى والنوع السافل المذكورين
صريحاً كان المعنى ان مابين الجنس العالى والنوع
السافل متوسطات اما جنس متوسطة فقط
كالنوع العالى او نوع متوسطة فقط كالجنس السافل
او جنس متوسطة ونوع متوسطة معاً كالجسم

اى شيء هو فى ذاته فان ميزه عن المشاركات فى الجنس القريب

التامى ثم اعلم ان المص لم يتعرض للجنس المفرد والنوع
المفرد اما لان الكلام فيما يترتب والمفرد ليس داخلا
فى سلسلتى الترتيب واما لعدم تيقن وجوده قوله
اى شيء اعلم ان كلمة اى موضوعة ليطلب بها ما
يميز الشيء عما يشاركه فيما اضيف اليه هذه الكلمة
مثلا اذا ابصرت شبحا من بعيد وايقنت انه حيوان
لكن ترددت فى انه هل هو انسان او فرس
او غيرهما تقول اى حيوان هذا فيجاب بما يخصه
ويميزه عن مشاركاته فى الحيوانية واذا عرفت
هذا فنقول اذا قلنا الانسان اى شيء هو فى ذاته

كان المطلوب ذاتيا من ذاتيات الانسان يميزه عما يشاركه
فى الشيئية فصح ان يجاب بانه حيوان ناطق كما صح
ان يجاب بانه ناطق فيلزم صحة وقوع الحد فى جواب
اى شيء هو فى ذاته وايضا يلزم ان لا يكون تعريف
الفصل مانعا لصدقه على الحد وهذا مما استشكله
الامام الرازى فى هذا المقام واجاب عنه صاحب
المحاكمات بان معنى اى وان كان بحسب اللغة
لطلب المميز مطلقا لكن ارباب المعقول اصطلحوا
على انه لطلب المميز لا يكون مقولا فى جواب ما هو
وبهذا يخرج الحد والجنس ايضا والمحقق الطوسى

فقريب او البعيد

رحمه الله ههنا مسلك اخر و هو ادق واتقن وهو انا
لا نسئل عن الفصل الا بعد ان نعلم ان للشيء جنسا بناء
على ان ما لا جنس له لا فصل له واذا علمنا الشيء با
لجنس فنطلب ما يميزه عن مشاركاته في ذلك الجنس
فنقول الانسان اي حيوان هو في ذاته فتعين
الجواب بالناطق لا غير فكلمة شيء في التعريف كناية
عن الجنس المعلوم الذي يطلب ما يميز الشيء عن مشا
ركاته في ذلك الجنس وح يندفع الاشكال بحذافيره
قوله فقريب كالناطق بالنسبة الى الانسان من حيث
يميزه عن جميع المشاركات في جنسه القريب وهو

جنسه القريب

حيوان

فبعيد واذا نسب الى ما يميزه فمقوم والى ما يميزه عنه فمقسم
والمقوم للعالي مقوم للسافل م

الحيوان قوله فبعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان
حيث يميزه عن المشاركات في جنسه البعيد وهو
الجسم النامي قوله واذا نسب الخ الفصل له نسبة الى الما
هية التي هو فصل مميز لها ونسبة الى الجنس الذي
يميز الماهية عنه من بين افراده فهو باعتبار
الاول يسمى مقوما لانه جزء للماهية ومحصل لها
وباعتبار الثاني يسمى مقسما لانه بانضمامه الى
هذا الجنس وجوداً يحصل قسما وعدماً يحصل
قسما اخر كما ترى في تقسيم الحيوان الى الناطق والحيوان
الغير الناطق قوله والمقوم للعالي اللام للاستغراق

الى الحيوان

ولا عكس

اى كل فصل مقوم للعالى فهو فصل مقوم للسافل
لان مقوم العالى جزء للعالى والعالى جزء للسافل وجزء
الجزء جزء فمقوم للعالى جزء للسافل ثم انه يميز السافل
عن كل ما يميز العالى عنه فيكون جزءا مميزا له وهو المعنى
المقوم واعلم ان المراد بالعالى ههنا كل جنس او نوع
يكون فوق اخر سواء كان فوقه اخر او لم يكن وكذا
المراد بالسافل كل جنس او نوع يكون تحت اخر سواء
كان تحته اخر او لم يكن حتى ان الجنس المتوسط
عال بالنسبة الى ما تحته وسافل بالنسبة الى ما
فوقه قوله ولا عكس اى كليا بمعنى انه ليس كل

وليعلم

مقوم

والمقسم بالعكس الرابع الخاصه وهو الخارج المقول على ما تحت

مقوم للسافل مقوما للعالى فان الناطق مقوم للسافل
الذى هو الانسان وليس هو مقوم للعالى الذى
هو الحيوان قوله والمقسم بالعكس اى كل مقسم
للسافل مقسم للعالى ولا عكس اى كليا اما الاول
فلان السافل قسم من العالى فكل فصل حصل للسافل
قسما قد حصل للعالى قسما لان قسم القسم قسم
واما الثانى فلان الحساس مثلا مقسم للعالى الذى
هو الجسم النامى وليس مقسما للسافل الذى هو
الحيوان قوله وهو الخارج اى الكلى الخارج فان المقسم
معتبر فى جميع مفهومات الاقسام واعلم ان الخاصة

حقيقة واحدة فقط الخامس العرض العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها وكل منهما

ان امتنع انفكاكه من الشيء فلازم بالنظر الى الماهية او الوجود بين يلزم تصوره من تصور الملزوم او من تصور

هما الجزم باللزوم وغير بين بخلافه والا فعرض

مفارق

تنقسم الى خاصة شاملة لجميع افراد ما هي خاصة له

كالكاتب بالقوة للانسان والى غير شاملة لجميع افراد

ما هي خاصة له كالكاتب بالفعل للانسان قوله حقيقة

واحدة نوعية او جنسية فالاول خاصة النوع

كالضحك والثاني خاصة الجنس كالماشي فالماشي

خاصة للحيوان او عرض عام للانسان فافهم قوله

وعلى غيرها كالماشي يقال على حقيقة الانسان

وعلى غيرها من الحقايق الحيوانية قوله وكل

منهما اى كل من الخاصة والعرض العام وبالجملة

الكلى الذى هو عرض لافراده اما لازم واما

مفارق

مفارق لانه اما ان يستحيل انفكاكه عن معروضه اولا

فالاول هو الاول والثاني هو الثاني ثم اللازم ينقسم

الى قسمين احدهما انه اى لازم الشيء اما لازم

له بالنظر الى نفس ماهيته مع قطع النظر عن خصوص

وجوده فى الخارج او فى الذهن وذلك بان يكون

هذا الشيء بحيث كلما تحقق فى الذهن او فى الخارج

كان هذا اللازم ثابتا له واما لازما بالنظر الى

وجوده اى الى خصوص وجوده الخارجي او

الذهن فهذا القسم بالحقيقة قسمان فاقسام اللازم

م بهذا التقسيم ثلثة لازم الماهية كزوجية الاربعة

ولازم وجود الخارج كاحراق النار ولازم الوجود

الذهني ككون الحقيقة الانسان كلية وهذا القسم

يسمى معقولا ثانيا ايضا والثاني ان اللازم اما بيّن

او غير بيّن والبيّن له معنيان احدهما اللازم

الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم كما يلزم

تصور البصر من تصور العمى فهذا يقال له

البيّن بمعنى الاخص وح فغير البيّن هو اللازم الذي

لا يلزم معنى تصوره من تصور الملزوم كما

الكتابة بالقوة للانسان الثاني من معنيي البيّن

هو اللازم الذي يلزم من تصوره مع تصور

الملزوم

يدوم او يزول بسرعة

كالخارج اما ماهية افراد

الملزوم وتصور النسبة بينهما الجزم باللزوم كالزوجية

الاربعة فان العقل اذا تصور الاربعة والزوجية

ونسبة الزوجية اليها حكم جزما بان الزوجية لازمة

لها وذلك يقال له البيّن بالمعنى الاعم وح نغير

البيّن هو اللازم الذي لا يلزم من تصوره مع تصور

الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كحدوث

العالم فهذا التقسيم الثاني بالحقيقة تقسيمان الا ان

القسمين الحاصلين على كل تقدير انما يسميان بالبيّن

وغير البيّن **قوله** بدوام كحركة الفلك فانها دائمة للفلك

وان لم يمتنع انفكاكها نظرا الى ذات الفلك **قوله**

خاصة — عرض عام

لازم مفارق — لازم مفارق

لازم

لازم ماهية — لازم وجود خارجي — لازم وجود ذهني

لازم بيّن بمعنى اخص بمعنى اعم — لازم غير بيّن بمعنى اخص بمعنى اعم

لازم بيّن بمعنى اخص انست كه از مجرد تصور ملزوم تصور لازم بذهن ايد — لازم غير بيّن بمعنى اخص انست كه از مجرد تصور ملزوم نصور لازم بذهن نيايد

لازم بيّن بمعنى اعم انست كه بعد از تصور ملزوم وتصور لازم وتصور نسبة ميان ايشان تصديق لازم بذهن ايد — لازم غير بيّن بمعنى اعم انست كه تصور لازم بعد از تصور ملزوم وتصور نسبة بذهن نيايد بلكه موقوف باشد بر تصور على حدة

او بطوء فصل مفهوم الكلي يسمى كليًّا منطقيًّا ومعروضه طبيعيًّا والمجموع عقليًّا وكذا انواع الخمسة م

مفهوم كلي | معروض كلي
ما يمكن فرض صدقه على كثيرين | حيوان ناطق

بسرعة كحمرة الخجل وصفرة الوجل قوله او بطوء كالشباب
قوله مفهوم الكلي اي ما يطلق عليه لفظ الكلي يعني
المفهوم الذي لا يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى
كليًّا منطقيًّا لأن المنطقي يقصد من الكلي هذا المعنى
قوله ومعروضه اي ما يصدق عليه هذا المفهوم
كالانسان والحيوان يسمى كليًّا طبيعيًّا لوجوده
في الطبايع يعني في الخارج على ما سيجيء قوله
والمجموع المركب من هذه العارض والمعروض كالانسان
الكلي والحيوان الكلي يسمى كليًّا عقليًّا اذ لا وجود له
الا في العقل قوله وكذا الانواع الخمسة يعني كما ان

ما يمكن فرض صدقه على كثيرين | حيوان ناطق
مع هر حيوان كه ممكن است عقلا صدق او بر افراد بسيار
حيوان كه ممكن است صدق او بر افراد كثيره

الكلي يكون

الكلي يكون منطقيًّا وطبيعيًّا وعقليًّا كذلك الانواع
الخمسة يعني الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض
العام يجري في كل منها هذه الاعتبارات الثلث مثلًا
مفهوم النوع اعني الكلي المقول على كثيرين متفقين
بالحقيقة في جواب ما هو يسمى نوعًا منطقيًّا
ومعروضه كالانسان والفرس نوعًا طبيعيًّا و
مجموع العارض والمعروض كالانسان النوع نوعًا
عقليًّا وعلى هذا فقس البواقي بل الاعتبارات الثلث
يجري في الجزئي ايضًا فانا اذا قلنا زيد جزئي فمفهوم
الجزئي اعني ما يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى

والحق ان وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه فصل

جزئيًا منطقيًا ومعروضه اعنى زيدا يسمى جزئيًا طبيعيًا
والمجموع اعنى زيد الجزئى يسمى جزئيًا عقليًا قوله
والحق ان وجود الطبيعي بمعنى وجود اشخاصه لا
ينبغى ان يشك فى ان الكلى المنطقى غير موجود فى الخارج
فان الكلية انما تعرض المفهومات فى العقل ولذا
كانت من المعقولات الثانية وكذا فى ان العقلى غير
موجود فى الخارج فان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل
وانما النزاع فى ان الطبيعي كالانسان من حيث هو
انسان الذى يعرضه الكلية فى العقل هل هو
موجود فى الخارج لوجود افراده ام لا بل ليس

معرف الشئ ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا واجلى فلا
يصح بالاعم والاخص والمساوى معرفة والاخفى

الموجود فيه الا الافراد الاول مذهب الجمهور والثانى
مذهب بعض المتاخرين ومنهم المصنف حيث قال الحق
هو الثانى وذلك لانه لو وجد الكلى فى الخارج فى
ضمن افراده لزم اتصاف الشئ الواحد بالصفات
المتضادة ووجود الشئ الواحد فى الامكنة المتعددة
وح فمعنى وجود الطبيعي هو ان افراده موجودة
وفيه تامل وتحقيق الحق فى الحواشى التجريدية قوله
معرف الشئ بعد الفراغ عن بيان ما يتركب منه
المعرف شرع فى البحث عنه وقد علمت ان المقصود
بالذات فى هذا الفن هو البحث عنه وعن الجهة

وعرفه بانه ما يحمل على الشئ اى المعرف ليفيد تصور
هذا الشئ اما بكنهه او بوجه يمتاز عن جميع ما عداه
ولهذا لم يجز ان يكون اعم لان الاعم لا يفيد شيئا
منهما كالحيوان فى تعريف الانسان فان الحيوان
ليس كنه الانسان لان حقيقة الانسان هو الحيوان
مع الناطق وايضا لا يميز الانسان عن جميع ما عداه
لان بعض الحيوان هو الفرس وكذا الحال فى الاعم
من وجه واما الاخص اعنى مطلقا فهو وان جاز
ان يفيد تصوره تصور الاعم بالكنه او بوجه يمتاز
عما عداه كما اذا تصورت الانسان بانه حيوان

ناطق فقد

والتعريف بالفصل القريب حد وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس القريب
فتام والا فناقص متن

ناطق فقد تصورت فى ضمنه الحيوان باحد الوجهين
لكنه لما كان الاخص اقل وجودا فى العقل واخفى فى نظره
وشان المعرف ان يكون اعرف من المعرف لم يجز ان
يكون اخص ايضا وقد علم من تعريف المعرف بالحمل
على الشئ انه لا يجوز ان يكون مباينا للمعرف فتعين
ان يكون مساويا له ثم ينبغى ان يكون اعرف من المعرف
فى نظر العقل لانه معلوم موصل الى تصور المجهول
هو المعرف لا اخفى ولا مساويا فى الخفاء والظهور قوله
والتعريف بالفصل القريب حد التعريف لا بد ان يشتمل
على امر يخص المعرف ويساويه بناء على ما سبق

ولم يعتبروا بالعرض العام

من اشتراط المساواة فهذا الامر ان كان ذاتيا كان
فصلا قريبا وان كان عرضيا كان خاصة لا محالة
فعلى الاول المعرف يسمى حدا وعلى الثاني رسما ثم
كل منهما ان يشتمل على الجنس القريب يسمى حدا
تاما ورسما تاما وان لم يشتمل على الجنس القريب
سواء اشتمل على الجنس البعيد او كان هناك فصل قريب
وحده او خاصة وحدها يسمى حدا ناقصا ورسما
ناقصا هذا محصل كلامهم وفيه ابحاث كثيرة لا
يسعها المقام قوله ولم يعتبروا بالعرض العام قالوا
الغرض من التعريف اما الاطلاع على كنه المعرف او امتيازه

عن جميع

وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم

عن جميع ما عداه والعرض العام لا يفيد شيئا منهما
فلهذا لم يعتبروه في مقام التعريف والظاهر ان غرضهم
من ذلك انه لا يعتبر انفرادا واما التعريف بمجموع
امور كل واحد منها عرض عام للمعرف لكن المجموع
يخصه كتعريف الانسان بماش مستقيم القامة وتعريف
الخفاش بالطاير الولود فهو تعريف بخاصة مركبة
معتبر عندهم كما صرح به بعض المتأخرين
قوله وقد اجيز في الناقص اشارة الى ما اجازه
المتقدمون حيث حققوا انه يجوز التعريف بالاعم
الاعم كتعريف الانسان بالحيوان فيكون حدا

لا يعتبر في مقام التعريف

كاللفظي وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ المقصد الثاني
في التصديقات القضية قول يحتمل

ناقصا او بالعرض الاعم كتعريفه بالماشي فيكون
رسما ناقصا بل جوز والتعريف بالعرض الاخص ايضا
كتعريف الحيوان بالضاحك لكن المص لم يعتد به
لزعمه انه تعريف بالاخفى وهو غير جائز اصلا
قوله كاللفظي اي كما اجيز في تعريف اللفظي
ان يكون اعم كقولك سعدانة نبت قوله تفسير مد
لول اللفظ اي تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني
المخزونة في الخاطر فليس فيه تحصيل مجهول من معلوم
كما في المعرف الحقيقي فافهم قوله القول في
عرف هذا الفن يقال للمركب سواء كان مركبا

معقولا

الصدق والكذب فان كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء او نفيه عنه فحملية موجبة او
سالبة ويسمى المحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة

معقولا او ملفوظا فالتعريف يشمل القضية المعقولة
والملفوظة قوله الصدق الصدق هو المطابقة للواقع
والكذب هو اللامطابقة له وهذا المعنى لا يتوقف
معرفته على معرفة الخبر والقضية فلا دور قوله
موضوعا لانه وضع وعين ليحكم عليه قوله محمولا
لانه امر جعل حملا لموضوعه قوله والدال على النسبة
اي اللفظ المذكور في القضية الملفوظة التي يدل على
النسبة الحكمية يسمى رابطة تسمية الدال باسم
المدلول فان الرابطة حقيقة هي النسبة الحكمية و
في قوله والدال على النسبة اشارة الى ان الرابطة

وقد استعير لها هو

اداة لدلالتها على النسبة التي هي معناها في غير مستقل
واعلم ان الرابطة قد تذكر في القضية وقد تحذف
والقضية على الاول تسمى ثلاثية وعلى الثاني ثنائية
قوله وقد استعير لها هو اعلم ان الرابطة تنقسم الى
زمانية تدل على اقتران النسبة الحكمية باحد الازمنة
الثلثة وغير زمانية بخلاف ذلك وذكر الفارابي ان
حكمة الفلسفة لما نقلت من اللغة اليونانية الى العربية
وجد القوم ان الرابطة الزمانية في لغة العرب
هي الافعال الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة
رابطة غير زمانية يقوم مقام است في الفارسية

الملفوظة

والاشتراطية ويسمى الجزء الاول

واستين في اليونانية فاستعاروا للرابطة الغير الزمانية
لفظة هو وهي ونحوهما مع كونهما في الاصل اسماً
لا ادوات فهذا ما اشار اليه المصنف بقوله وقد استعير
لها هو وقد يذكر للرابطة الغير الزمانية اسماً
مشتقة من الافعال الناقصة نحو كائن وموجود في
قولنا زيد كائن قائماً او زيد موجود شاعراً
قوله والاشتراطية اى وان لم يكن الحكم ثبوت شيء
لشيء او نفيه عنه فالقضية شرطية سواء كان
الحكم بثبوت نسبة على تقدير اخرى او نفي ذلك
الثبوت او بالمنافاة بين النسبتين او سلب تلك

مقدما والثاني تاليا والموضوع ان كان متشخصا سميت القضية شخصية وان كان نفس الحقيقة فطبيعية والا فان بين كمية افراده كلا او بعضا فمحصورة كلية او جزئية وما به البيان سور والا فمهملة

المنافاة فالاولى شرطية متصلة والثاني شرطية منفصلة
واعلم ان حصر القضية في الحملية والشرطية على ما قرره
المص عقلي داير بين النفي والاثبات واما حصر الشرطية
في المتصلة والمنفصلة فباستقراي قوله مقدما لتقدمه
في الذكر قوله تاليا لتلوه جزء الاول قوله والموضوع هذا
تقسيم للقضية الحملية باعتبار الموضوع ولذا لوحظ
في تسمية الاقسام حال الموضوع فيسمى ما هو موضوعه
شخص شخصية وعلى هذا القياس ومحصل التقسيم
ان الموضوع اما جزئي حقيقي كقولنا هذا انسان
او كلي وعلى الثاني فاما ان يكون الحكم على نفس حقيقة

هذا الكلي

هذا الكلي فطبيعية او على افراده وعلى الثاني فاما ان تبين
كمية افراده المحكوم عليها بان يبين ان الحكم على كلها
او على بعضها اولا يبين ذلك بل يهمل فالاول شخصية
والثاني طبيعية والثالث محصورة والرابع مهملة ثم ان
المحصورة ان بين فيها ان الحكم على كل افراد الموضوع
فكلية وان بين ان الحكم على بعض افراده فجزئية وكل
منهما اما موجبة او سالبة ولا بد في كل من تلك
المحصورات الاربع من امر يبين كمية افراد الموضوع
يسمى ذلك الامر بالسور اذ كما ان سور البلد
محيط كذلك هذا الامر محيط بما حكم عليه من افراد

وتلازم الجزئية

الموضوع فسور الموجبة الكلية هو كل ولام الاستغراق
ومايفيد معناهما من اى لغة كانت وسور الموجبة
الجزئية هو بعض وواحد ومايفيد مؤداهما
وسور السالبة الكلية لا شئ ولا واحد ونظائرهما
وسور السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس
وليس كل ومايساويها **قوله** وتلازم الجزئية اعلم
ان القضايا المعتبرة فى العلوم هى المحصورات الاربعة
لاغير وذلك لان المهملة والجزئية متلازمان اذ
كل ماصدق الحكم على افراد الموضوع فى الجملة صدق
على بعض افراده وبالعكس فالمهملة مندرجة

تحت الجزئية

ولابد فى الموجبة من وجود الموضوع محققا وهى الخارجية او مقدرا
فالحقيقة او ذهنا فالذهنية وقد يجعل

تحت الجزئية والشخصية لا يبحث عنها لخصوصها
فانه لا كمال فى معرفة الجزئيات لتغيرها وعدم
ثباتها بل انما يبحث عنها فى ضمن المحصورات التى
يحكم فيها على الاشخاص اجمالا والطبيعية لا يبحث
عنها فى العلوم اصلا فان الطبايع الكلية من حيث
نفس مفهومها كما هو موضوع الطبيعية لا
من حيث تحققها فى ضمن الاشخاص غير موجود
فى الخارج فلا كمال فى معرفة احوالها فالحصر
القضايا المعتبرة فى المحصورات الاربع **قوله**
ولابد فى الموجبة اى صدقها وذلك لان الحكم

فى الموجبة بثبوت شئ بشئ و بثبوت شئ لشئ
فرع ثبوت المثبت له اعنى الموضوع فانما يصدق
هذا الحكم اذا كان الموضوع محققا موجودا اما
فى الخارج ان كان الحكم بثبوت المحمول له هناك
او فى الذهن كذلك ثم القضايا الحملية المعتبرة
باعتبار وجود موضوعها لها ثلثة اقسام لان
الحكم فيها اما على الموضوع الموجود فى الخارج محققا
نحو كل انسان حيوان بمعنى ان كل انسان موجود
فى الخارج حيوان فى الخارج واما على الموضوع
الموجود فى الخارج مقدرا نحو كل انسان حيوان

بمعنى ان كل

حرف السلب جزءا من جزء فيسمى

بمعنى ان كل ما لو وجد فى الخارج كان انسانا فهو على
تقدير وجوده حيوان و هذا الوجود المقدر انما
اعتبروه فى الافراد الممكنة لا الممتنعة كافراد اللاشئ
وشريك البارى واما على الموضوع الموجود فى الذهن
كقولك شريك البارى ممتنع بمعنى ان كل ما يوجد
فى العقل و يفرضه العقل شريك البارى فهو موصوف
فى الذهن بالامتناع وهذا انما اعتبروه فى الموضوعات
التى ليست لها افراد ممكنة التحقق فى الخارج قوله حرف
السلب كلا وليس وغيرهما مما يشاركهما فى معنى
السلب قوله من جزء اى من الموضوع فقط او من

معدولة والا محصلة وقد نصرح بكيفية النسبة فموجهة ومابه
البيان جهة

المحمول فقط او من كليهما فالقضية على الاول
يسمى معدولة الموضوع وعلى الثانى معدولة المحمول
وعلى الثالث معدولة الطرفين قوله معدولة لان
حرف السلب موضوع لسلب النسبة فاذا استعمل
لا فى هذا المعنى كان معدولا عن معناه الاصلى فسميت
القضية التى هذا الحرف جزء من جزئيها معدولة تسمية
الكل باسم الجزء والقضية التى لا يكون حرف السلب جزءا
لشىء من طرفيها تسمى محصلة قوله بكيفية النسبة
اى نسبة المحمول الى الموضوع سواء كانت ايجابية
او سلبية يكون لا محالة مكيفة فى نفس الامر والواقع

بكيفية

بكيفية مثل الضرورة او الدوام والامكان والامتناع
او غير ذلك فتلك الكيفية الواقعة فى نفس الامر تسمى
مادة القضية ثم قد تصرح فى القضية بان تلك النسبة
مكيفة فى نفس الامر بكيفية كذا فالقضية ح تسمى
موجهة وقد لا نصرح بذلك بكيفية النسبة فتسمى
القضية مطلقة واللفظ الدال عليها فى القضية
الملفوظة والصورة العقلية الدالة عليها فى القضية
المعقولة تسمى جهة القضية فان طابقت الجهة للمادة
صدقت القضية كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة
والا كذبت كقولنا كل انسان حجر بالضرورة قوله

فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع موجودة فضرورية مطلقة او ما دام وصفه فمشروطة عامة او في وقت معين فوقتية مطلقة او غير معين فمنتشرة مطلقة او بدوامها ما دام الذات

فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة اى قد يكون
الحكم فى القضية الموجهة بان النسبة الثبوتية او
السلبية ضرورية اى ممتنعة الانفكاك عن الموضوع
على احد اربعة اوجه الاول انها ضرورية مادام
ذات الموضوع موجودة نحو كل انسان حيوان
بالضرورة ولا شئ من الانسان بحجر بالضرورة فتسمى
القضية ح ضرورية مطلقة لاشتمالها على الضرورة
وعدم تقييد الضرورة بالوصف او الوقت الثانى
انها ضرورية مادام الوصف العنوانى ثابتا لذات
الموضوع نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام

كاتبا ولا شئ منه بساكن الاصابع بالضرورة مادام
كاتبا وتسمى ح مشروطة عامة لاشتراط الضرورة
بالوصف العنوانى وكون هذه القضية اعم من المشروطة
الخاصة كما سيجئ الثالث انها ضرورية فى وقت
معين نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض
بينه وبين الشمس ولا شئ من القمر بمنخسف بالضرورة
وقت التربيع فتسمى ح وقتية مطلقة لتقييد الضرورة
بالوقت وعدم تقييد القضية باللادوام الرابع انها
ضرورية فى وقت من الاوقات كقولنا كل انسان
متنفس بالضرورة وقتا ما ولا شئ منه بمتنفس

بالضرورة وقتا ما فيسمى ح منتشرة مطلقة لكون
وقت الضرورة فيها منتشرة اى غير معين وعدم تقييد
القضية باللادوام قوله فدايمة مطلقة والفرق بين
الضرورة والدوام ان الضرورة هى استحالة انفكاك
شيء عن شيء والدوام عدم انفكاكه عنه وان
لم يكن مستحيلا كدوام الحركة للفلك ثم الدوام اعنى
عدم انفكاك النسبة الايجابية والسلبية عن المو
ضوع اما ذاتى او وصفى فان كان الحكم فى الموجهة
بالدوام الذاتى اى بعدم انفكاك النسبة عن الموضوع
مادام ذات الموضوع موجودة سميت القضية

دايمة

دايمة لاشتمالها على الدوام والمطلقة لعدم تقييد الدوام
بالوصف العنوانى وان كان الحكم بالدوام الوصفى اى
بعدم انفكاك النسبة عن ذات الموضوع مادام الوصف
العنوانى ثابتا لتلك الذات سميت عرفية لان اهل
العرف يفهمون هذا المعنى من القضية السالبة
بل من الموجبة ايضا عند الاطلاق فاذا قيل كل
كاتب متحرك الاصابع فهموا ان ذلك الحكم ثابت ما
دام كاتبا وعامة لكونها اعم من العرفية الخاصة
التى سيجىء ذكرها قوله او بفعليتها اى تحقق النسبة
فالمطلقة العامة هى التى حكم فيها بكون النسبة

بالفعل صح

او بعدم ضرورة خلافها فممكنة عامة ثم

متحققة بالفعل اى فى احد الازمنة الثلثة وتسميتها
بالمطلقة لان هذا هو المفهوم من القضية عند
اطلاقها وعدم تقييدها بالضرورة والدوام او
غير ذلك من الجهات وبالعامة لكونها اعم
من الوجودية اللادائمة واللاضرورية على ما سيجئ
قوله او بعدم ضرورة الخ اذا حكم فى القضية بان
خلاف النسبة المذكورة فيها ليس ضروريا نحو قولنا
زيد كاتب بالامكان العام يعنى ان الكتابة غير
مستحيلة له بمعنى ان سلبها عنه ليس ضروريا سميت
القضية ح ممكنة لاشتمالها على الامكان وهو سلب

الضرورة

فهذه بسايط

الضرورة عامة لكونها اعم من الممكنة الخاصة قوله
فهذه بسايط اى القضايا الثمانية المذكورة من جملة
الموجهات بسايط اعلم ان القضية الموجهة اما
بسيط وهى ما يكون حقيقتها اما ايجابا فقط
او سلبا فقط كما مر من الموجهات الثمانية واما
مركبة وهى التى يكون حقيقتها مركبة من الايجاب
والسلب بشرط ان لا يكون الجزء الثانى فيها مذكورة
بعبارة مستقلة سواء كان فى اللفظ تركيب كقولنا
كل انسان ضاحك بالفعل لادائما فقولنا لادائما اشارة
الى حكم سلبى اى لا شيء من الانسان بضاحك با

وقد يقيد العامتان والوقتيتان المطلقتان باللادوام الذاتي فيسمى

لفعل او لم يكن في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان
كاتب بالامكان الخاص فانه في المعنى قضيتان ممكنتان
عامتان اي كل انسان كاتب بالامكان العام ولا
شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام والعبرة
في الايجاب والسلب بالجزء الاول الذي هو اصل
القضية واعلم ايضا ان القضية المركبة انما تحصل
بتقييد قضية بسيطة بقيد مثل لادوام ولاضرورة
قوله وقد يقيد العامتان اي المشروطة العامة والعرفية
العامة قوله والوقتيتان اي الوقتية المطلقة والمنتشرة
المطلقة قوله باللادوام الذاتي ومعنى اللادوام الذاتي

ان هذه

المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة

ان هذه النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة
ما دام ذات الموضوع موجودة فيكون نقيضها واقعة
البتة في زمان من الازمنة فيكون اشارة الى
قضية مطلقة عامة مخالفة للاصل في الكيف فانهم
قوله المشروطة الخاصة وهي المشروطة العامة المقيدة
باللادوام الذاتي نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة
ما دام كاتبا لا دائما اي لا شيء من الكاتب بمتحرك
الاصابع بالفعل قوله العرفية الخاصة هي العرفية العامة
المقيدة باللادوام الذاتي كقولنا بالدوام لا شيء من
الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما اي كل

موافقة في الكم

والوقتية والمنتشرة وقد يقيد المطلقة العامة باللاضرورة
الذاتية

كاتب ساكن الأصابع بالفعل قوله والوقتية والمنتشرة
لما قيدت الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة باللادوام
الذاتي حذف من اسميهما لفظ الاطلاق فسميت
الأولى وقتية والثاني منتشرة فالوقتية هي الوقتية
المطلقة مقيدة باللادوام الذاتي نحو كل قمر منخسف
بالضرورة وقت الحيلولة لا دائما اى لا شئ من القمر
بمنخسف بالفعل فالمنتشرة هي المنتشرة المطلقة مقيدة
باللادوام الذاتي نحو قولنا لا شئ من الانسان بمتنفس
بالضرورة وقتا ما لا دائما اى كل انسان متنفس
بالفعل قوله باللاضرورة الذاتية معنى اللاضرورة

الذاتية

ويسمى الوجودية اللاضرورية

الذاتية ان هذه النسبة المذكورة في القضية ليست
ضرورية ما دام ذات الموضوع موجودة فيكون
هذا حكما بامكان نقيضها لان الامكان هو سلب ضرورة
الطرف المقابل كما مر فيكون مفاد اللاضرورة الذاتية
ممكنة عامة مخالفة للاصل في الكيف قوله الوجودية
اللاضرورية لان معنى المطلقة العامة وهو فعلية
النسبة ووجودها في وقت من الاوقات ولاشتمالها
على اللاضرورة فالوجودية اللاضرورية هي المطلقة
العامة المقيدة باللاضرورة الذاتية نحو كل انسان
متنفس بالفعل لا بالضرورة اى لا شئ من الانسان

اى باللادوام الذاتى

مبتنفس بالامكان لعام فهى مركبة من مطلقة
عامة وممكنة عامة احديهما موجبة والاخرى
سالبة قوله باللادوام الذاتى انما قيد باللادوام بالذاتى
لان تقييد العامتين باللادوام الوصفى غير صحيح ضرورة
تنافى اللادوام بحسب الوصف مع الدوام بحسب
الوصف نعم يمكن تقييد الوقتيتين المطلقتين باللادوام
الوصفى ايضا لكن هذا التركيب غير معتبر عندهم
واعلم انه كما يصح تقييد هذه القضايا الاربع
للادوام الذاتى كذلك يصح تقييدها باللاضرورة
الذاتية وكذلك يصح تقييدها سواء المشروطة

القيود / القضايا	لاضرورة ذاتى	لاضرورة وصفى	لادوام ذاتى	لادوام وصفى
ضرورية مطلقة	غير صحيح	غير صحيح	غير صحيح	غير صحيح
مشروطة عامة	صحيح غير معتبر	غير صحيح	صحيح معتبر	غير صحيح
وقتية مطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
منتشرة مطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
دائمة مطلقة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	غير صحيح	غير صحيح
عرفية عامة	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	غير صحيح
مطلقة عامة	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر
ممكنة عامة	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر

العامة من تلك الجملة باللاضرورة الوصفية فالاحتما
لات الحاصلة من ملاحظة كل واحد من تلك القضايا
الاربع مع كل من تلك القيود الاربعة ستة عشر ثلثة
منها غير صحيحة اربعة منها صحيحة معتبرة والتسعة
الباقية صحيحة غير معتبرة واعلم ايضا انه كما يمكن
تقييد المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة
الذاتيتين كذلك يمكن تقييدها باللادوام واللا
ضرورة الوصفيتين وهذان ايضا من احتمالات
الصحيحة الغير معتبرة وكما يصح تقييد الممكنة
العامة باللاضرورة الذاتية يصح تقييدها باللا

القيود بالقضايا	لادوام ذاتى	لادوام وصفى	لاضرورة ذاتى	لاضرورة وصفى
عامة مشروطة	صحيح معتبر	غير صحيح	صحيح غير معتبر	غير صحيح
عامة عرفية	صحيح معتبر	غير صحيح	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر
مطلقة وقتية	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر
مطلقة منتشرة	صحيح معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر	صحيح غير معتبر

العامة من تلك

ويسمى الوجودية اللادائمة وقد يقيد الممكنة العامة

ضرورة الوصفية وكذا باللادوام الذاتي والوصفي
لكن هذه المحتملات الثلثة ايضا غير معتبرة عندهم
وينبغي ان يعلم ان التركيب لا ينحصر فيما اشرنا اليه
بل سيجيء الاشارة الى بعض اخر ويمكن تركيبات
كثيرة اخرى لم يتعرضوا لها لكن التبينة بعد التنبيه
بما ذكروه يمكن من استخراج اى قدر شاء قوله
الوجودية اللادائمة هي المطلقة العامة المقيدة با
للادوام الذاتي نحو لا شيء من الانسان بمتنفس
بالفعل لا دائما اى كل انسان متنفس بالفعل فهي
مركبة من مطلقتين عامتين احدهما موجبة

والاخرى

بلا ضرورة الجانب الموافق ايضا ويسمى الممكنة الخاصة فهذه مركبات ثلاث
للادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة

والاخرى سالبة قوله بلا ضرورة الجانب الموافق ايضا
اى كما انه حكم في الممكنة العامة بلا ضرورة الجانب المخالف
فقد يحكم بلا ضرورة الجانب الموافق ايضا فيصير القضية
مركبة من ممكنتين عامتين ضرورة ان سلب ضرورة
الجانب المخالف هي امكان الطرف الموافق وسلب
ضرورة الطرف الموافق هي امكان الطرف المقابل
فيكون الحكم في القضية بامكان الطرف الموافق وامكان
الطرف المقابل نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص
فان معناه كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء
من الانسان بكاتب بالامكان العام قوله فهذه

مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة
وهذه مركبات لان اللادوام اشارة الى ... مما لفتى الكيفية موافقتى الكمية

مركبات اى هذه القضايا السبع المذكورة وهى
المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية
والمنتشرة والوجودية اللاضرورية والوجودية
اللادائمة والممكنة الخاصة قوله مخالفتى الكيفية
اى فى الايجاب والسلب وقد مر بيان ذلك فى بيان
المعنى اللادوام واللاضرورة واما الموافقة فى الكمية
اى الكلية والجزئية فلان الموضوع فى القضية
المركبة امر واحد متحد حكم عليه بحكمين مختلفين
بالايجاب والسلب فان كان الحكم فى الجزء الاول على
كل الافراد كان ح فى الجزء الثانى ايضا على كلها وان

كان على

لان اللادوام فى هذه الى ... وفى الوجودية اللادائمة اشارة الى مطلقة عامة وفى الوجودية اللاضرورية ... وفى الممكنة الخاصة اشارة الى ممكنة عامة صح

لما تقيد بهما فى الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير
اخرى او بنفيها لزومية ان كان ذلك الحكم

كان على البعض فى الاول فكذا فى الثانى قوله لما
قيد بهما اى للقضية التى قيدت بهما اى باللا
دوام واللاضرورة يعنى لاصل القضية قوله على تقدير
اخرى سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين
او مختلفتين كقولنا كلما لم يكن زيد حيوانا لم يكن
انسانا متصلة موجبة فالمتصلة الموجبة ما حكم
فيها باتصال النسبتين والسالبة ما حكم فيها
سلب اتصالها نحو ليس البتة كلما كانت
الشمس طالعة كان الليل موجودا وكذلك
اللزومية الموجبة ايضا ما حكم فيها بان الاتصال

لعلاقة والاتفاقية ومنفصلة ان حكم فيها بتنافى النسبتين اولا تنافيهما صدقا وكذبا [illegible] الحقيقة متن

لعلاقة والسالبة ما حكم فيها بانه ليس هناك اتصال العلاقة سواء لم يكن هناك اتصال او كان لكن لا لعلاقة واما الاتفاقية وهى ما حكم فيها بمجرد الاتصال او نفيه من غير ان يكون ذلك مستندًا الى العلاقة نحو كلما كان الانسان ناطقًا فالحمار ناهق او ليس كلما كان الانسان ناطقًا كان الفرس صاهلًا قوله لعلاقة وهى امر بسببه يستصحب المقدم التالى كعلية طلوع الشمس لوجود النهار فى قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله بتنافى النسبتين سواء كانت النسبتان ثبو

بتين

وهى الحقيقة متن

تتين او سلبيتين او مختلفتين فان كان الحكم بتنافيهما فهى منفصلة موجبة وان كان بسلب تنافيهما فهى منفصلة سالبة قوله وهى الحقيقة فالمنفصلة الحقيقية ما حكم فيها بتنافى النسبتين فى الصدق والكذب كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجًا واما ان يكون هذا العدد فردًا او حكم فيها بسلب تنافى النسبتين فى الصدق والكذب نحو قولنا ليس البتة اما ان يكون هذا العدد زوجًا او منقسما بمتساويين والمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنافى النسبتين اولا تنافيهما فى الصدق فقط

او صدقا فقط فمانعة الجمع او كذبا فقط فمانعة الخلو فكل منهما عنادية ان كان التنافى

نحو هذا الشئ اما ان يكون شجرا واما ان يكون حجرا
والمنفصلة المانعة الخلو ما حكم فيها بتنافى النسبتين
او لا تنافيهما فى الكذب فقط نحو اما ان يكون
زيد فى البحر واما ان لا يغرق قوله او صدقا فقط
اى لا فى الكذب او مع قطع النظر عن الكذب حتى
جاز ان يجتمع النسبتان فى الكذب وان لا يجتمعا و
يقال للمعنى الاول مانعة الجمع بالمعنى الاخص
وللثانى مانعة الجمع بالمعنى الاعم قوله او كذبا
فقط اى لا فى الصدق او مع قطع النظر عن الصدق
والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص والثانى بالمعنى

الاعم

لذاتى الجزئين والا فاتفاقية ثم الحكم فى الشرطية ان كان على جميع

الاعم قوله لذاتى الجزئين اى كان المنافاة بين الطرفين
اى المقدم والتالى منافاة ناشئة عن ذاتيهما فى
اى مادة تحققا كالمنافاة بين الزوجية والفردية
لا عن خصوص المادة كالمنافاة بين السواد والكتابة
فى انسان بان يكون اسود وغير كاتب او يكون
كاتبا وغير اسود فالمنافاة بين طرفى هذه المنفصلة
واقعة لا لذاتيهما بل بحسب خصوص المادة اذ
قد يجتمع السواد والكتابة فى الصدق او فى
الكذب فى مادة اخرى فهذه منفصلة حقيقية
اتفاقية قوله ثم الحكم الى اخره كما ان الحملية تنقسم

تقادير المقدم فكلية او بعضها مطلقا

جميع افراد — بعض افراد مقدم

المحصورة ومهملة وشخصية وطبعية كذلك
الشرطية ايضا سواء كانت متصلة او منفصلة
تنقسم الى المحصورة الكلية والجزئية والمهملة
والشخصية ولا يعقل الطبيعية ههنا **قوله**
تقادير المقدم كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود **قوله** فكلية وسورها في المتصلة
الموجبة كلما ومهما ومتى وما في معناها وفي المنفصلة
دائما وابدا ونحوهما هذا في الموجبة واما
في السالبة مطلقا فسورها ليس البتة **قوله**
او بعضها مطلقا اى بعضا غير معين كقولك

قد يكون

فجزئية او معينا فشخصية والا فمهملة وطرفا الشرطية في الاصل
قضيتان حمليتان

نكرة — معين — الانسان كاتب — مقدم تا

قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا **قوله**
فجزئية وسورها في الموجبة متصلة كانت او
منفصلة قد يكون وفي السالبة كذلك قد لا يكون
قوله فشخصية كقولك ان جئتني اليوم اكرمتك
قوله والا اى وان لم يكن الحكم على جميع تقادير
المقدم ولا على بعضه بان يسكت عن بيان الكلية
والبعضية مطلقا **قوله** فمهملة نحو اذا كان الشيء
انسانا كان حيوانا **قوله** طرفا الشرطية في الاصل
اى قبل دخول اداة الاتصال والانفصال
عليها **قوله** حمليتان كقولنا ان كانت الشمس

او متصلتان او منفصلتان

طالعة فالنهار موجود فان طرفيها وهما الشمس
طالعة فالنهار موجود قضيتان حمليتان قوله و
متصلتان كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود فكلما لم يكن النهار موجودا لم يكن
الشمس طالعة فان طرفيها وهما قولنا كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وقولنا كلما لم يكن
النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة قضيتان
متصلتان قوله او منفصلتان كقولنا كلما كان
دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا فدائما
اما ان يكون العدد منقسما بمتساويين او غير

منقسم بهما

او مختلفتان الا انهما خرجتا بزيادة اداة الاتصال والانفصال عن
التمام فصل التناقض

منقسم بهما قوله او مختلفتان بان يكون احد
الطرفين حملية والاخر متصلة او احدهما حملية
والاخر منفصلة او احدهما متصلة والاخر منفصلة
فالاقسام ستة وعليك بالاستخراج ما تركناه
من الامثلة قوله عن التمام اي عن ان يصح السكوت
عليهما يحتملان الصدق والكذب مثلا قولنا
الشمس طالعة مركب تام خبري يحتمل الصدق
والكذب ولا نعني بالقضية الا هذا فاذا اد
خلت عليه اداة الاتصال مثلا وقلت ان كانت
الشمس طالعة لم يصح ان تسكت عليه ولم

اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كل كذب
الأخرى وبالعكس

يحتمل الصدق والكذب فاحتيجت الى ان يضم
اليه قولك مثلا نا النهار موجود قوله اختلاف
القضيتين قيد بالقضيتين اما لان التناقض
لا يكون بين المفردات على ما قيل واما لان
الكلام فى تناقض القضايا قوله بحيث يلزم الخ
خرج بهذا الاختلاف الواقع بين الموجبة والسالبة
الجزئيتين فانهما قد يصدقان معًا نحو بعض
الحيوان انسان ونقيضه وبعضه ليس بانسان
فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين قوله وبالعكس
اى وكذلك يلزم من كذب كل من القضيتين

صدق الأخرى

ولا بد من الاختلاف فى الكم والكيف والجهة

صدق الأخرى وخرج بهذا القيد اختلاف الموجبة
والسالبة الكليتين فانهما قد يكذبان معًا نحو
لا شيء من الحيوان بانسان وكل حيوان انسان
فلا يتحقق التناقض بين الكليتين ايضا فقد علم
ان القضيتين لو كانتا محصورتين يجب اختلافهما
فى الكم كما سيصرح المصنف به قوله ولا بد من الاختلاف
اى يشترط فى التناقض ان يكون احدى
القضيتين موجبة والأخرى سالبة ضرورة
ان الموجبتين وكذا السالبتين قد يجتمعان
فى الصدق والكذب ثم ان كانت القضيتان

محصورتين يجب اختلافهما فى الكم ايضا كما
مر ثم ان كانتا موجهتين يجب اختلافهما فى
الجهة فان الضروريتين قد تكذبان معا كقولنا
كل انسان كاتب بالضرورة ولا شئ من الا
نسان بكاتب بالضرورة والممكنتين قد تصدقان
معا كقولنا كل انسان كاتب بالامكان ولا شئ
من الانسان بكاتب بالامكان **قوله** الاتحاد
فيما عداها اى ويشترط فى التناقض اتحاد
القضيتين فيما عدا الامور الثلثة المذكورة
اعنى الكم والكيف والجهة وقد ضبطوا هذا

الاتحاد فى ضمن

الاتحاد فى ضمن الاتحاد فى امور ثمانية قال قايل
فى شعر در تناقض هشت وحدت شرط دان
وحدت موضوع ومحمول ومكان وحدت
شرط واضافة جزء وكل قوة وفعلست بر زمان
زمان **قوله** والنقيض للضرورية الخ اعلم ان
نقيض كل شئ رفعه فنقيض القضية التى حكم فيها
بضرورة الايجاب او السلب هو القضية حكم فيها
بسلب تلك الضرورة وسلب كل ضرورة هو
عين امكان الطرف المقابل فنقيض الضرورة الا
يجاب هو امكان السلب والنقيض الضرورة

نحو كل انسان حيوان بالضرورة
نحو ليس بعض الانسان حيوان بالامكان العام

السلب هو امكان الايجاب ونقيض الدوام هو سلب
الدوام وقد عرفت انه يلزمه فعلية الطرف المقابل
فرفع دوام الايجاب يلزمه فعلية السلب ورفع
دوام السلب يلزمه فعلية الايجاب فالممكنة
العامة نقيض صريح للضرورية المطلقة والمطلقة
العامة لازم لنقيض الدائمة المطلقة ولما لم يكن
لنقيضها الصريح وهو اللادوام مفهوم محصل
معتبر من القضايا المتعارفة قالوا نقيض الدائمة
هو المطلقة ثم اعلم ان نسبة الحينية الممكنة الى
مشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية

فان الحينية الممكنة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة
الوصفية اى الضرورة مادام الوصف من الجانب
المخالف فتكون نقيضا صريحا لما حكم فيه بضرورة
الجانب الموافق بحسب الوصف فقولنا بالضرورة
كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا نقيضه
ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب
بالامكان ونسبة الحينية المطلقة وهي قضية
حكم فيها بفعلية النسبة حين اتصاف ذات
الموضوع بالوصف العنواني الى العرفية العامة
كنسبة المطلقة العامة الى الدائمة وذلك لان

الحكم فى العرفية العامة بدوام النسبة مادام ذات
الموضوع متصف بالوصف العنوانى فنقيضها
الصريح هو سلب ذلك الدوام ويلزمه وقوع
الطرف المقابل فى اوقات الوصف العنوانى
وهذا معنى الحينية المطلقة المخالفة للقضية
العرفية فى الكيف فنقيض قولنا بالدوام كل
كاتب متحرك الأصابع مادام كاتبا قولنا
ليس بعض الكاتب بمتحرك الأصابع حين
هو كاتب بالفعل والمصنف لم يتعرض لبيان
نقيضى الوقتية والمنتشرة المطلقتين من البسائط

اذ لا

والمركبة المفهوم المردد بين نقيضى الجزئين

النقيض الجزء رفع منفصلة على سبيل منع الخلو

اذ لا يتعلق بذلك غرض فيما سياتى من مباحث
العكوس والاقيسة بخلاف باقى البسائط فتامل
قوله المركبة قد علمت ان نقيض كل شيء رفعه
فاعلم ان رفع المركب انما يكون برفع احد جزئيه
لا على التعيين على سبيل منع الخلو اذ يجوز ان
يكون برفع كلا جزئيه فنقيض القضية المركبة
نقيض احد جزئيه على سبيل منع الخلو فنقيض
قولنا كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام
كاتبا لا دائما اى لا شيء من الكاتب بمتحرك
جزء اول
الأصابع بالفعل قضية منفصلة مانعة الخلو
جزء ثان

لكن فى الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد نصرا العكس المستوى تبديل

وهى قولنا اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع
بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك
الاصابع دايما وانت بعد اطلاعك على حقايق
المركبات ونقايض البسايط تتمكن من استخراج
التفاصيل قوله ولكن فى الجزئية بالنسبة الى كل
فرد فرد يعنى لا يكفى فى اخذ نقيض القضية المركبة
الجزئية الترديد بين نقيضى جزئيها وهما الكليتان
اذ قد يكذب المركبة كقولنا بعض الحيوان انسان
بالفعل لا دايما ويكذب كلا نقيضى جزئيهما ايضا
وهما قولنا لا شئ من الحيوان بانسان دايما

وقولنا

طرفى القضية

وقولنا كل حيوان انسان دايما فطريق اخذ
نقيض المركبة الجزئية ان توضع افراد الموضوع
كلها ضرورة ان نقيض الجزئية هى الكلية ثم تردد
بين نقيضى الجزئين بالنسبة الى كل واحد من تلك
الافراد ويقال فى المثال المذكور كل حيوان اما
انسان دايما او ليس بانسان دايما فيصدق
النقيض وهو قضية حملية مرددة المحمول قوله
الى كل فرد اى افراد الموضوع قوله طرفى القضية
سواء كان الطرفان هما الموضوع والمحمول
او المقدم والتالى واعلم ان العكس كما يطلق

قضيه شرطيه

مع بقاء الصدق والكيف والموجبة انما تنعكس جزئية لجواز عموم
المحمول او التالي والسالبة الكلية تنعكس كلية

على المعنى المصدري المذكور كذلك يطلق على
القضية الحاصلة من التبديل وذلك الاطلاق
مجازي من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ و
الخلق على المخلوق قوله مع بقاء الصدق بمعنى
ان الاصل لو فرض صدقه لزم من صدقه
صدق العكس لا انه يجب صدقها في الواقع
قوله والكيف يعني ان كان الاصل موجبة كان
العكس موجبة وان كان سالبة كان سالبة قوله
انما تنعكس جزئية يعني ان الموجبة سواء كانت
كلية نحو كل انسان حيوان او جزئية نحو بعض

الحيوان

الحيوان انسان انما ينعكس الى الموجبة الجزئية لا الى
الموجبة الكلية اما صدق الموجبة الجزئية فظاهر
ضرورة انه اذا صدق المحمول على ما صدق
عليه الموضوع كلا او بعضا تصادق الموضوع
والمحمول في هذا الفرد فيصدق المحمول على
افراد الموضوع في الجملة واما عدم صدق
الكلية فلان المحمول في القضية الموجبة قد يكون
اعم من الموضوع فلو عكس القضية صار الموضوع
اعم ويستحيل صدق الاخص كليا على الاعم
فالعكس اللازم الصدق في جميع المواد هو الموجبة

الجزئية هذا هو البيان في الحمليات وقس عليه
الحال في الشرطيات قوله لجواز عموم المحمول
بيان للجزئي السلبي من الحصر المذكور واما الايجاب
فيد بهي كما مر قوله والالزم سلب الشيء
عن نفسه تقديره ان يقال كلما صدق قولنا
لاشيء من الانسان بحجر صدق لاشيء من الحجر
بانسان والاصدق نقيضه وهو بعض الحجر
انسان فنضمه مع الاصل فنقول بعض الحجر
انسان ولاشيء من الانسان بحجر ينتج بعض
الحجر ليس بحجر وهو سلب الشيء عن نفسه

فهذا محال منشاؤه وهو نقيض العكس لان
الاصل صادق والهيئة منتجة فيكون نقيض
العكس باطل فيكون العكس حقا وهو المط
قوله عموم الموضوع وح يصح سلب الاخص
عن بعض الاعم لكن لا يصح سلب الاعم
عن بعض الاخص مثلا يصدق بعض الحيوان
ليس بانسان ولا يصدق بعض الانسان ليس
بحيوان قوله او المقدم مثلا يصدق قد لا يكون
اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ولا يصدق
قد لا يكون اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا

واما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدائمتان والعامتان حينية مطلقة

قوله واما بحسب الجهة يعني ان ما ذكرناه هو
بيان انعكاس القضايا بحسب الكم والكيف
واما بحسب الجهة الخ قوله الدائمتان اي الضرورية
والدائمة مثلا كلما صدق قولنا بالضرورة
او دائما كل انسان حيوان صدق قولنا بعض
الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان والا
فيصدق نقيضه وهو دائما لا شيء من الحيوان
بانسان ما دام حيوانا وهو مع الاصل ينتج
لا شيء من الانسان بانسان بالضرورة او
دائما هف قوله العامتان اي المشروطة

العامة

والخاصتان حينية لا دائمة م

العامة والعرفية العامة مثلا اذا صدق بالضرورة او
بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا صدق
بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو
متحرك الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو دائما
لا شيء من متحرك الاصابع بكاتب ما دام متحرك الا
صابع وهو مع الاصل ينتج قولنا بالضرورة اي با
لدوام لا شيء من الكاتب بكاتب ما دام كاتبا قوله
والخاصتان اي المشروطة الخاصة والعرفية
الخاصة ينعكسان حينية مطلقة مقيدة باللادوام
واما انعكاسهما الى حينية مطلقة فلانه كلما

صدق الخاصتان صدقت العامتان وقد مر ان كلما

صدقت العامتان صدق في عكسهما الحينية

المطلقة واما اللادوام فبيان صدقه انه لو لم

يصدق لصدق نقيضه ونضم هذا النقيض

الى الجزء الاول من الاصل فينتج نتيجة ونضم

الى الجزء الثاني من الاصل فينتج ما ينافي تلك ا

النتيجة مثلا كلما صدق بالضرورة او بالدوام كل

كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما صدق

في العكس بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل

حين هو متحرك الاصابع لا دائما اما صدق

الجزء

الجزء الاول فقد ظهر مما سبق واما صدق الجزء الثاني

اي اللادوام ومعناه ليس بعض متحرك الاصابع

كاتبا بالفعل فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه

وهو قولنا كل متحرك الاصابع كاتب دائما

فنضمه مع الجزء الاول من الاصل ونقول كل

متحرك الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك

الاصابع مادام كاتبا ينتج كل متحرك الاصابع

متحرك الاصابع دائما ثم نضمه الى الجزء الثاني

من الاصل ونقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما

ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل ينتج

لاشيء من متحرك الأصابع متحرك الأصابع وهذا
ينافي النتيجة السابقة فيلزم من صدق
نقيض اللادوام العكس اجتماع المتنافيين فيكون
باطلا فيكون اللادوام العكس حقا وهو المط
قوله والوقتيان والوجوديتان والمطلقة
العامة مطلقة عامة اى هذه القضايا الخمس
ينعكس كل واحدة منها الى مطلقة عامة فيقال
لو صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمس
لصدق بعض ب ج بالفعل والا لصدق نقيضه
وهو لاشيء من ب ج دائما وهو مع الأصل

ينتج لاشيء من ج ج هف قوله ولا عكس للممكنتين
اعلم ان صدق وصف الموضوع على ذاته في القضا
يا المعتبرة في العلوم بالامكان عند الفارابي وبالفعل
عند الشيخ فمعنى كل ج ب بالامكان على رأي الفا
رابي هو ان كل ما صدق عليه ج بالامكان صدق
عليه ب بالامكان ويلزمه العكس وهو ان
بعض ما صدق عليه ب بالامكان صدق عليه
ج بالامكان وعلى رأي الشيخ معنى كل ج ب
بالامكان هو ان كل ما صدق عليه ج بالفعل
صدق عليه ب بالامكان ويكون عكسه على

اسلوب الشيخ هو ان بعض ما صدق عليه ب بالفعل
صدق عليه ج بالامكان ولا شك انه لا يلزم من
صدق الاصل صدق العكس مثلا اذا فرض انه
مركوب زيد بالفعل منحصر فى الفرس صدق كل
حمار بالفعل مركوب زيد بالامكان ولم يصدق
عكسه وهو ان بعض مركوب زيد بالفعل حمار
بالامكان فالمصنف لما اختار مذهب الشيخ اذ
هو المتبادر فى العرف واللغة حكم انه لا عكس للممكنتين
قوله تنعكس الدائمتان دائمة اى الضرورية المطلقة
والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة مطلقة مثلا

ولا تنعكس الضرورية المطلقة
والمشروطة العامة كنفسها
لان البيان فى كلها سيجئ
هو ان عكس النقيض
مع الاصل ينتج المحال
والحال ان الممكنة التى
هى النقيض للضرورية
مع الضرورية المطلقة
لا ينتج شيئا فضلا عن
كونه محالا لان الضرورية
فى الشكل الاول تجب ان
تكون فعلية وكذا الحال
فى جهة الممكنة

اذا صدق

اذا صدق قولنا لا شئ من الانسان بحجر بالضرورة
او بالدوام صدق لا شئ من الحجر بانسان دائما
والا فبعض الحجر انسان بالفعل وهو مع الاصل
ينتج بعض الحجر ليس بحجر دائما هف قوله والعامتان
عرفية عامة اى المشروطة العامة والعرفية
العامة مثلا اذا صدق بالضرورة او بالدوام
لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا صدق
بالدوام لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب ما دام
ساكن الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو قولنا
بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن

لصدق نقيضه وهو

والخاصتان عرفيتان لادائمة فى البعض والبيان فى الكرآن

نقيض العكس مع الاصل

الاصابع وهو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع
ليس بساكن الاصابع حين هو ساكن الاصابع
هف قوله الخاصتان عرفيتان الى اخره اى عرفية
عامة سالبة كلية مقيدة باللادوام فى البعض
وهو اشارة الى مطلقة عامة موجبة جزئية
فنقول اذا صدق لا شيء من الكاتب بساكن
الاصابع مادام كاتبا لا دائما صدق لا شيء من
الساكن الاصابع بكاتب مادام ساكنا لا دائما
فى البعض اى بعض الساكن كاتب بالفعل اما الجزء
الاول فقد مر بيانه من انه لازم للعامتين

وهما

وهما لازمتان للخاصتين ولازم اللازم لازم
واما الجزء الثانى فلانه لولاه لصدق لا شيء من
الساكن بكاتب دائما فهو مع اللادوام الاصل
وهو ان كل كاتب ساكن الاصابع
بالفعل ينتج لا شيء من الكاتب بكاتب دائما
هذا خلف وانما لم يلزم اللادوام فى الكل لانه
قد يكذب فى مثالنا هذا كل ساكن كاتب
بالفعل لصدق قولنا بعض الساكن ليس بكاتب
دائما كالارض قال المص الشريف فى ذلك ان اللادوام
السالبة موجبة كلية وهى لا تنعكس

الاجزئية وفيه تامل اذ ليس انعكاس المجموع
الى المجموع منوطا بانعكاس الاجزاء الى الاجزاء
كما يشهد بذلك ملاحظة انعكاس الموجهات
الموجبة على مامر فان الخاصتين الموجبتين
تنعكسان الى الحينية اللادائمة مع ان الجزء
الثاني منهما وهو المطلقة العامة السالبة
لا عكس لها فتدبر قوله ينتج الخ فهذا المحال
اما ان يكون ناشيا عن الاصل او عن نقيض
العكس او عن هيئة تاليفهما لكن الاول
مفروض الصدق والثالث هو الشكل الاول

المعلوم صحته فانتاجه فتعين الثاني وهو نقيض
العكس فيكون النقيض باطلا فيكون العكس حقا
قوله ولا عكس للبواقي اي في السوالب الباقية
وهي تسعة الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة
والمطلقة العامة والممكنة العامة من البسائط
والوقتيتان والوجوديتان والممكنة الخاصة
من المركبات قوله بالنقض اي بدليل التخلف
في مادة بمعنى انه يصدق الاصل في مادة بدون
العكس فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا
الاصل وبيان التخلف في تلك القضايا ان اخصها

وهي الوقتية قد يصدق بدون العكس فانه يصدق
لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما
مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان
العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر
بالضرورة واذا تحقق التخلف وعدم الانعكاس
في الاخص تحقق في الاعم اذ العكس لازم
للقضية فلو انعكس الاعم كان العكس لازما
للاعم والاعم لازم للاخص ولازم اللازم
لازم فيكون العكس لازما للاخص ايضا وقد
بينا عدم انعكاسه هف وانما اخترنا في العكس

الجزئية

فصل عكس النقيض تبديل نقيضي الطرفين مع بقاء الصدق والكيف
او جعل نقيض الثاني اولا مع مخالفة الكيف وحكم الموجبات

الجزئية لانها اعم من الكلية والممكنة العامة لانها
اعم من ساير الموجهات واذا لم يصدق الاخص بطريق
الاول بخلاف العكس فصل عكس النقيض تبديل نقيضي
الطرفين اي جعل نقيض الجزء الاول من الاصل
جزءا ثانيا ونقيض الثاني جزءا اولا مع بقاء الصدق
اي ان كان الاصل صادقا كان العكس صادقا و
مع بقاء الكيف اي ان كان الاصل موجبا كان
العكس موجبا وان كان سالبا كان العكس سالبا
مثلا قولنا كل ج ب ينعكس بعكس النقيض
الى قولنا كل ما ليس ب ليس ج وهذا طريقة

من العكس

قوله

وصل كل انسان حيوان عكس كل ما ليس حيوان ليس انسان

القدماء واما المتاخرون فقالوا عكس النقيض
هو جعل نقيض الجزء الثانى اولا وعين الجزء الاول
ثانيا مع مخالفة الكيف اى ان كان الاصل موجبا
كان العكس سالبا او بالعكس ويعتبر بقاء الصدق
كما مر فقولنا كل ج ب ينعكس الى قولنا لا شئ
مما ليس ب ج والمصنف لم يصرح بقولهم وعين
الاول ثانيا للعلم به ضمنا ولا باعتبار بقاء الصدق
فى التعريف الثانى لذكره سابقا فحيث لم يخالفه
فى هذا التعريف علم باعتباره ههنا ايضا ثم
انه بيّن احكام عكس النقيض على طريقة القدماء

اذ فيه

ههنا حكم السوالب فى المستوى

اذ فيه غنية لطالب الكمال وترك مضمر ما اورده
المتاخرون اذ تفصيل القول فيه وفيما فيه لا
يسعه المجال قوله ههنا اى فى عكس النقيض
قوله فى المستوى يعنى كما ان السالبة الكلية
ينعكس فى العكس المستوى كنفسها والجزئية
لا ينعكس اصلا كذلك الموجبة الكلية فى عكس
النقيض تنعكس كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا
لصدق قولنا بعض الحيوان لا انسان وكذب
بعض الانسان لا حيوان كذلك التسعة من
الموجهات اعنى الوقتيتين والوجوديتين

٢ بحسب الجهة صح

الوقتية من المطلقتين صح

والممكنتين والمطلقة العامة لا تنعكس والبواقي
تنعكس على ما سبق تفصيله في السوالب في
العكس المستوى قوله وبالعكس اي حكم السوالب
ههنا حكم الموجبات في المستوى فكما ان الموجبة
في المستوى لا تنعكس الاجزئية كذلك السالبة
ههنا لا تنعكس الاجزئية لجواز ان يكون نقيض
المحمول في السالبة اعم من الموضوع ولا يجوز
سلب نقيض الاخص عن عين الاعم كليا مثلا
يصح لا شيء من الانسان بلا حيوان ولا يصح
لا شيء من الحيوان بلا انسان لصدق بعض

الحيوان

والبيان البيان والنقض النقض وقد بين انعكاس الخاصتين من الموجبة
الجزئية ههنا ومن السالبة الجزئية ثمة الى العرفية الخاصة الخ

الحيوان لا انسان كالفرس مثلا وكذلك يجب
الجهة الدائمتان والعامتان تنعكس حينية مطلقة
والخاصتان حينية مطلقة لا دائمة والوقتيتان و
الوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا
عكس للممكنتين على قياس الموجبات في المستوى
قوله والبيان البيان يعني كما ان المطالب المذكورة
في العكس المستوى كان يثبت بالخلف فكذا
ههنا قوله والنقض النقض اي مادة التخلف
ههنا هي مادة التخلف ثمة قوله وقد بين انعكاس
الخاصتين الخ اما بيان انعكاس الخاصتين

من السالبة الجزئية فى العكس المستوى الى العرفية

الخاصة فهو ان يقال متى صدق بعض ج ليس ب

مادام ج لا دائما اى بعض ج ب بالفعل صدق بعض

ب ليس ج مادام ب لا دائما اى بعض ب ج

بالفعل وذلك بدليل الافتراض وهو ان يفرض

ذات الموضوع اعنى بعض ج د فد ب بحكم لا دوام

الاصل ود ج بالفعل لصدق العنوان على الذات

بالفعل على ما هو التحقيق فصدق بعض ب ج

بالفعل وهو لا دوام العكس ثم نقول د ليس ج

مادام ب والا لكان د ج فى بعض اوقات كونه

بالضرورة او بالدوام

ب فيكون

ب فيكون ب فى بعض اوقات كونه ج لان الوصفين

اذا تقارنا فى ذات ثبت كل واحد منهما فى زمان الآخر

فى الجملة وقد كان حكم الاصل انه ليس ب مادام ج

هف فصدق ان بعض ب اعنى د ليس ج مادام ب

وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس

بكلا جزئيه فافهم واما بيان انعكاس الخاصتين

من الموجبة الجزئية فى عكس النقيض الى العرفية

الخاصة فهو ان يقال اذا صدق بعض ج ب

مادام ج لا دائما اى بعض ج ليس ب بالفعل لصدق

بعض ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب لا دائما

بالضرورة او بالدوام صح

اى ليس بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل وذلك بالافتراض

وهو ان نفرض ذات الموضوع اعنى بعض ج د

فدج بالفعل على مذهب الشيخ وهو التحقيق

و د ليس ب بالفعل بحكم لا دوام الاصل فصدق

بعض ما ليس ب ج بالفعل وهو ملزوم لا دوام

العكس لان الاثبات يلزمه نفى النفى ثم نقول

د ليس ج مادام ليس ب والا لكان ج فى بعض

اوقات كونه ليس ب فيكون ليس ب فى

بعض اوقات كونه ج كما مر وقد كان حكم

الاصل انه ب مادام ج هف فصدق ان بعض

فصل القياس هو قول مؤلف من قضايا يلزمه لذاته قول اخر م

ما ليس ب وهو د ليس ج مادام ليس ب وهو

الجزء الاول من العكس فثبت العكس بكلا جزئيه

فتامل قوله القياس قول اى مركب وهو اعم

من المؤلف اذ قد اعتبر فى المؤلف المناسبة بين

اجزائه لانه ماخوذ من الالفة صرح بذلك شريف

المحقق فى حاشية الكشاف وح فذكر المؤلف بعد

القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام وهو

متعارف فى التعريفات وفى اعتبار التاليف

بعد التركيب اشارة الى اعتبار الجزء الصورى

فى الحجة فالقول جنس يشمل المركبات التامة

وغيرها كلها وبقوله مؤلف من قضايا خرج ما
ليس كذلك كالمركبات الغير التامة والقضية
الواحدة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها
اما البسيط فظ واما المركبة فلان المتبادر من
القضايا القضايا الصريحة والجزء الثاني من
المركبة ليس كذلك اولان المتبادر من
القضايا ماتعد في عرفهم قضايا متعددة و
بقوله يلزم يخرج الاستقراء والتمثيل اذ لا
يلزم منهما شيء نعم يحصل منهما الظن بشيء
اخر وبقوله لذاته خرج ما يلزم منه قول

اطلاق
صح

اخر بواسطة

فان كان مذكوراً فيه بمادته وهيئته متى

اخر بواسطة مقدمة خارجة كقياس المساوات
نحو ا مساو لب وب مساو لج فانه يلزم من ذلك
ان ا مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة خار
جة هي ان المساوي المساوي مساو وقياس
المساواة مع هذه المقدمة الخارجة يرجع الى
قياسين وبدونها ليس من اقسام الموصل بالذات
فاعرف ذلك والقول الاخر اللازم من القياس
يسمى نتيجة ومطلوباً قوله فان كان اي القول
الاخر الذي هو النتيجة والمراد بمادته طرفاه المحكوم
عليه وبه والمراد بهيئته الترتيب الواقع بين

طرفیه سواء تحقق فی ضمن الایجاب او السلب
فانه قد یکون المذکور فی الاستثنائی نقیض النتیجة
کقولنا ان کان هذا انسانا کان حیوانا
لکنه لیس بحیوان ینتج ان هذا لیس بانسان والمذکور
فی القیاس هذا انسان وقد یکون المذکور فیه عین
النتیجة کقولنا فی المثال المذکور لکنه انسان
ینتج انه ان هذا حیوان قوله فاستثنائی لاشتماله
علی کلمة الاستثناء اعنی لکن قوله والآ ای وان لم یکن
القول الآخر مذکورا فی القیاس بمادته وهیئته
وذلک بان یکون مذکورا بمادته لا بهیئته اذ لا یعقل

وجود

وجود الهیئة بدون المادة وکذا لا یعقل قیاس
لا یشتمل علی شیء من اجزاء النتیجة المادیة والصوریة
ومن هذا یعلم انه لو حذف المص قوله بمادته لکان
اولی قوله فاقترانی لاقتران حدود المطا فیه وهی
الاصغر والاکبر والاوسط قوله حملی ای قیاس الاقترانی
ینقسم الی حملی وشرطی لانه ان کان مرکبا من
الحملیات الصرفة فحملی نحو العالم متغیر وکل متغیر حادث
فالعالم حادث والا فشرطی سواء ترکب من الشر
طیات الصرفة نحو کلما کانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وکلما کان النهار موجودا فالعالم مضیء

من الحملي يسمّى اصغر ومحموله اكبر والمتكررة اوسط وما فيه الاصغر الصغرى والاكبر

فكلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيئ او تركب من الحملية
والشرطية نحو كلما كان هذا الشيئ انسانا كان حيوانا
وكل حيوان جسم فكلما كان هذا الشيئ انسانا كان
جسما والمصنف قدم البحث عن الاقتراني الحملي لكونه ابسط
من الشرطي قوله من الحملي اي من الاقتراني الحملي قوله
اصغر لكون الموضوع في الاغلب اخص من المحمول
واقل افرادا منه فيكون المحمول اكبر واكثر افرادا
قوله المتكررة اوسط لتوسطه بين الطرفين قوله
وما فيه الاصغر اي المقدمة التي فيه الاصغر وتد
كبرى الصغرى نظرا الى لفظ الموصول قوله الصغرى

لاشتمالها

الكبرى والاوسط اما محمول في الصغرى وموضوع في الكبرى وهو الشكل الاول
او محمولهما فالثاني او موضوعهما فالثالث او عكس الاول فالرابع يشترط في الاول ايجاب
الصغرى وفعليتها

لاشتمالها على الاصغر قوله الكبرى اي وما فيه الاكبر كبرى
لاشتمالها على الاكبر قوله الشكل الاول سمي اولا لان
انتاجه بديهي وانتاج البواقي نظري يرجع اليه فيكون
اسبق واقدم في العلم قوله فالثاني لاشتراكه مع الاول
في اشرف المقدمتين اعني الصغرى قوله فالثالث لا
شتراكه مع الاول في اخس المقدمتين اعني الكبرى
قوله فالرابع لكونه في غاية البعد عن الاول قوله
وفعليتها ليتعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر وذلك
لان الحكم في الكبرى ايجابا كان او سلبا انما هو
على ما ثبت له الاوسط بالفعل بناء على مذهب

نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق

ومع كلية الكبرى

الشيخ فلو لم يحكم في الصغرى بان الاصغر يثبت ثبت
له الاوسط بالفعل لم يلزم تعدى الحكم من الاوسط الى
الاصغر قوله مع كلية الكبرى ليلزم اندراج الاصغر
في الاوسط فيلزم من الحكم على الاوسط الحكم على
الاصغر وذلك لان الاوسط محمول ههنا على الاصغر
ويجوز ان يكون المحمول اعم من الموضوع فلو حكم
في الكبرى على بعض الاوسط لاحتمل ان يكون الا
صغر غير مندرج في ذلك البعض فلا يلزم من الحكم
على ذلك البعض الحكم على الاصغر كما يشاهد في
قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس

قوله لينتج

لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية الموجبتين ومع السالبة الكلية السالبتين
بالضرورة

قوله لينتج الموجبتان الكلية والجزئية واللام
فيه للغاية اى انه هذه الشروط ان ينتج الصغرى
الموجبة الكلية والموجبة الجزئية مع الكبرى
الموجبة الكلية الموجبتين ففي الاول يكون
النتيجة موجبة كلية وفي الثاني موجبة جزئية
وان ينتج الصغريان الموجبتان مع السالبة
الكلية الكبرى السالبتين الكلية والجزئية على
ما سبق وامثلة الكل واضحة قوله الموجبتين
اى ينتج الكلية والجزئية قوله السالبتين
اى ينتج الكلية والجزئية قوله بالضرورة متعلق

بقوله لينتج فالمقصود منه الاشارة الى ان انتاج
هذا الشكل المحصورات الاربع بديهي بخلاف
انتاج سائر الاشكال لان انتاجها نظري كما سيجيء
تفصيلها قوله وفي الثاني اختلافهما اي يشترط
في هذا الشكل بحسب الكيفية اختلاف المقد
متين في السلب والايجاب وذلك لانه لو تألف
هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف
وهو ان يكون الصادق في نتيجة القياس
الايجاب تارة والسلب تارة اخرى فانه لو قلنا
كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان كان الحق

الايجاب

الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان
كان الحق السلب وكذا الحال لو تألف من سا
لبتين كقولنا لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء
من الناطق بحجر كان الحق الايجاب ولو قلنا
لا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب والاختلا
ف دليل عدم الانتاج فان النتيجة هي القول الآخر الذي
يلزم من المقدمتين فلو كان اللازم من المقدمتين
الموجبة لما كان الحق في بعض المواد هو السالبة
ولو كان اللازم منهما السالبة لما صدق في
بعض المواد الموجبة قوله وكلية الكبرى اي يشترط

مع دوام الصغرى او انعكاس سالبة الكبرى وكون الممكنة مع
الضرورية او كبرى مشروطة

فى الشكل الثانى بحسب الكم كلية الكبرى اذ عند جزئيتها
يحصل الاختلاف كقولنا كل انسان ناطق و
بعض الحيوان ليس بناطق والحق الايجاب ولو
قلنا بعض الصاهل ليس بناطق كان الحق السلب
قوله مع دوام الصغرى اى يشترط فى هذا الشكل
بحسب الجهة امران الاول احد الامرين اما ان يصدق
الدوام على الصغرى بان يكون دائمة او ضرورية واما
ان يكون الكبرى من القضايا الست التى تنعكس
سالبتها لا من التسع التى لا تنعكس سوالبها والثانى
ايضا احد الامرين وهو ان الممكنة لا تستعمل فى هذا

الشكل

لينتج الكليتان سالبة كلية والمختلفتان فى الكم ايضا سالبة جزئية

الشكل الا مع الضرورية سواء كانت الضرورية
الصغرى او كبرى او مع كبرى مشروطة عامة
او خاصة وحاصله ان الممكنة ان كانت صغرى
كانت الكبرى ضرورية او مشروطة عامة
او خاصة وان كانت الكبرى كانت الصغرى
ضرورية لا غير ودليل الشرطين انه لولاهما
لزم الاختلاف والتفصيل لا يناسب هذا المختصر
قوله لينتج الكليتان الضروب المنتجة فى هذا
الشكل ايضا اربعة حاصلة من ضرب الكبرى
الكلية الموجبة فى صغرييه السالبتين

الجزئية والكلية ومن ضرب الكبرى الكلية السا
لبة في الصغر بين الموجبتين والضرب الاول
هو المركب من كليتين والصغرى موجبة
نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب والضرب الثاني
هو المركب من كليتين والصغر سالبة نحو لا شيء
من ج ب وكل ا ب والنتيجة فيهما سالبة كلية
نحو لا شيء من ج ا واليهما اشار المص بقوله
ينتج الكليتان سالبة كلية والضرب الثالث
هو المركب من صغرى موجبة جزئية والكبرى
كلية سالبة نحو بعض ج ب ولا شيء من ا ب

والضرب

بالخلف او عكس الكبرى او الصغرى ثم الترتيب ثم النتيجة

والضرب الرابع هو المركب من صغرى جزئية سالبة
وكبرى موجبة كلية نحو بعض ج ليس ب وكل ا ب
والنتيجة فيهما سالبة جزئية نحو بعض ج ليس
ا واليهما اشار المص بقوله المختلفتان في الكم
ايضا اي كما انهما مختلفتان في الكيف بناء على ما
سبق في الشرايط سالبة جزئية **قوله** بالخلف
يعني دليل انتاج هذه الضروب بهاتين النتيجتين
امور الاول الخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة
لايجابه صغرى وكبرى القياس لكليته كبرى ينتج
من الشكل الاول ما ينافي الصغرى وهذا جار

اعلم ان انتاج الكليتين سالبة كلية والمختلفتان في الكم سالبة جزئية ثبت بدليل الخلف والمراد بدليل الخلف في الشكل الثاني ان يجعل نقيض النتيجة صغرى وكبرى القياس الكبرى لان النتيجة فيه سالبة فنقيضه موجبة وهي تصلح الصغرى في الشكل الاول والكبرى لكليتها تصلح للكبرى فيها فينتظم منهما قياس في الشكل الاول ينتج ما ينافي الصغرى فيقال كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج لا شيء من الانسان بحجر فانه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو بعض الانسان حجر فاذا ضممنا مع الكبرى وقلنا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج بعض الانسان ليس بحيوان وهو ينافي الصغرى وهو كل انسان حيوان

في الضروب الاربعة كلها والثاني عكس الكبرى ليرتد
الى الشكل الاول لينتج النتيجة المطلوبة وذلك
انما يجري في الضرب الاول والثالث لان كبريهما
سالبة كلية تنعكس كنفسها واما الاخران فكبر
(اي الثاني والرابع)
يهما موجبة كلية لا تنعكس الا موجبة جزئية
لا يصلح لكبروية الشكل الاول مع ان صغريهما
ايضا سالبة لا تصلح صغرى الشكل الاول والثا
لث ان ينعكس الصغرى فيصير شكلا رابعا ثم
ينعكس الترتيب يعني يجعل عكس الصغرى كبرى
والكبرى صغرى فيصير الشكل الاول ينتج نتيجة

تنعكس

وفي الثالث ايجاب الصغرى وفعليتها

شروط الشكل الثالث

تنعكس الى النتيجة المطلوبة وذلك انما يتصور فيما
يكون عكس الصغرى كلية ليصلح لكبروية الشكل
الاول وهذا انما هو في الضرب الثاني فان صغراه سا
لبة كلية تنعكس كنفسها واما الاول والثالث
فصغريهما موجبة لا تنعكس الا جزئية واما الرابع
فصغريهما سالبة جزئية لا تنعكس اصلا ولو فرض
انعكاسها لا يكون الا جزئية ايضا فتدبر قوله
ايجاب الصغرى وفعليتها لان الحكم في كبراه سواء
كان ايجابا او سلبا على ما هو اوسط بالفعل
كما مر فلو لم يتحد الاصغر مع الاوسط

مع كلية احديهما الموجبتان مع الموجبة الكلية او بالعكس موجبة جزئية
ومع السالبة الكلية او الكلية مع الجزئية سالبة جزئية

بالفعل بان لا يتحد اصلاً ويكون الصغرى سالبة او
يتحد لكن لا بالفعل ويكون الصغرى موجبة ممكنة
لم يتعدى الحكم من الاوسط بالفعل الى الاصغر قوله
مع كلية احديهما لانه لو كانت المقدمتان
جزئيتين لجاز ان يكون البعض من الاوسط
المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه با
لاكبر فلا يلزم تعدية الحكم من الاكبر الى الاصغر
مثلاً يصدق بعض الحيوان انسان و بعض الحيوان
فرس ولا يصدق بعض الانسان فرس قوله
الموجبتان الضروب المنتجة في هذا الشكل

اي الكلية والجزئية الصغرى

بحسب

بحسب الشرايط المذكورة ستة حاصلة من ضم
الصغرى الموجبة الكلية الى الكبريات الاربع وضم
الصغرى الموجبة الجزئية الى الكبريين الكليتين الموجبة
والسالبة وهذه الضروب كلها مشتركة في انها
لا ينتج الا جزئية لكن ثلثة منها ينتج الايجاب وثلثة
منها ينتج السلب اما المنتجة للايجاب فاولها
المركب من موجبتين كليتين نحو كل ج ب وكل ج ا
فبعض ب ا وثانيها المركب من موجبة جزئية
صغرى وموجبة كلية كبرى والى هذين
اشار المص بقوله لينتج الموجبتان اي الصغرى

مع الموجبة الكلية اى كبرى الثالث عكس الثانى
اعنى المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية
كبرى واليه اشار بقوله او بالعكس فليس
المراد من العكس الضربين المذكورين اذ ليس عكس
الاول الا الاول فتامل واما المنتجة للسلب فاولها
المركب من موجبة كلية وسالبة كلية والثانى
من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية واليهما
اشار بقوله ومع السالبة الكلية اى لينتج المو
جبتان مع السالبة الكلية الثالث من موجبة
كلية وسالبة جزئية كما قال المصنف والكلية

مع الجزئية

بالخلف او عكس الصغرى اى الكبرى ثم الترتيب ثم عكس النتيجة

وهو ظهر بنقيض النتيجة الى الصغرى لينتج نقيض الكبرى

مع الجزئية اى الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية
قوله بالخلف يعنى بيان انتاج هذه الضروب
لهذه النتائج اما بالخلف وهو ههنا ان يؤخذ
نقيض النتيجة ويجعل لكليته كبرى وصغرى
القياس لايجابه صغرى لينتج من الشكل الاول
ما ينافى الكبرى وهذا يجرى فى الضروب كلها
واما بعكس الصغرى ليرجع الى الشكل الاول
وذلك حيث يكون الكبرى كلية كما فى الاول
والثانى والرابع والخامس واما بعكس الكبرى
ليصير شكلا رابعا ثم عكس الترتيب ليرتد شكله

وفي الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احديهما لينتج الموجبة الكلية مع الاربع م م

اولا وينتج نتيجة ثم يعكس هذه النتيجة الى ما به
المطلوب وذلك حيث يكون الكبرى موجبة ليصلح
عكس صغرى للشكل الاول ويكون الصغرى
كلية ليصلح كبرى له كما في الضرب الاول
والثالث لا غير قوله وفي الرابع ايجابهما مع
كلية الصغرى او اختلافهما في الكيف مع
كلية احديهما الخ يشترط في انتاج الشكل
الرابع بحسب الكم والكيف احد الامرين اما ايجاب
المقدمتين مع كلية الصغرى واما اختلاف
المقدمتين في الكيف مع كلية احديهما

وذلك

والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة الكلية وكليتها

وذلك لانه لولا احديهما لزم الاختلاف اما كون
المقدمتين سالبتين او موجبتين مع كون
الصغرى جزئية او جزئيتين مختلفتين في الكيف
وعلى التقادير الثلثة يحصل الاختلاف وهو دليل
العقم اما على الاول فلان الحق في قولنا لا شيء من
الحجر بانسان ولا شيء من الناطق بحجر هو الايجاب
ولو قلنا ولا شيء من الفرس بحجر كان الحق
السلب واما على الثاني فلانه اذا قلنا بعض الحيوان
انسان وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب
ولو قلنا وكل فرس حيوان كان الحق السلب

مع الموجبة الجزئية موجبة جزئية ان لم يكن سلباً و الا فسالبة

بالخلف

واما على الثالث فلان الحق في قولنا بعض الحيوان

انسان وبعض الجسم ليس بحيوان هو الايجاب

ولو قلنا وبعض الحجر ليس بحيوان كان الحق

السلب ثم ان المص لم يتعرض لبيان شرايط شكل

الرابع بحسب الجهة لقلة الاعتداد بهذا الشكل لكمال

بعده عن الطبع و لم يتعرض ايضا لنتايج الاختلا

طات الحاصلة من الموجهات في شئ من الاشكال

الاربعة لطول الكلام فيها فتفصيلها موكول الى

مطولات الفن قوله ينتج الموجبة الكلية مع الا

ربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان

مع

مع الموجبة الكلية وكليتهما مع الموجبة الجزئية موجبة

جزئية ان لم تكن سلبا و الا فسالبة الضروب المنتجة

في هذا الشكل بحسب احد الشرطين السابقين

ثمانية حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية

مع الكبريات الاربع و الصغرى الموجبة الجزئية مع

الكبرى السالبة الكلية وضم الصغرى بني السالبتين

الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية وضم

كليتهما اي الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة

الجزئية فالاولان من هذه الضروب وهما المولف

من موجبتين كليتين والمولف من موجبة

كلية صغرى و موجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة
جزئية و البواقى المشتملة على السلب ينتج سالبة
جزئية فى جميعها الا فى ضرب واحد و هو المركب
من صغرى سالبة كلية و كبرى موجبة كلية
فانه ينتج سالبة كلية و فى عبارت المص تسا
مح حيث توهم ان ما سوى الضربين الاولين
من هذه الضروب ينتج السلب الجزئى و ليس كذلك
كما عرفت و لو قدم لفظ الموجبة على الجزئية
لكان اولى و التفصيل ههنا ان ضروب هذا الشكل
ثمانية الاول من موجبتين كليتين الثانى

بالخلف

من موجبة كلية صغرى و موجبة جزئية كبرى
ينتجان موجبة جزئية الثالث من صغرى سالبة
كلية و كبرى موجبة كلية ينتج سالبة
كلية الرابع عكس ذلك الخامس من صغرى موجبة
جزئية و كبرى سالبة كلية السادس من سالبة جزئية
صغرى و موجبة كلية كبرى السابع من موجبة
كلية صغرى و سالبة جزئية كبرى الثامن من
سالبة كلية صغرى و موجبة جزئية كبرى و هذه
الضروب الخمس الباقية ينتج سالبة جزئية فاحفظ
هذه التفصيل فانه نافع فيما سيجئ قوله بالخلف

او بعكس الترتيب ثم النتيجة او بعكس المقدمتين

او لرد الى الثاني بعكس الصغرى او الثالث

وهو في هذا الشكل ان يؤخذ نقيض النتيجة ويضم

الى احدى المقدمتين لينتج ما ينعكس الى ما ينافي المقدمة

الاخرى وذلك انما يجري في الضرب الاول والثاني

والثالث والرابع والخامس دون البواقي وقال

المصنف في الشرح بجريانه في السادس وهو سهو

قوله او بعكس الترتيب وذلك انما يجري حيث تكون

الكبرى موجبة والصغرى كلية والنتيجة مع

ذلك قابلا للانعكاس كما في الاول والثاني والثالث

والثامن ايضا ان انعكست السالبة الجزئية كما

اذا كانت احد الخاصتين دون البواقي **قوله** بعكس

المقدمتين

بعكس الكبرى

المقدمتين فيرجع الى الشكل الاول ولا يجري

الا حيث تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة

كلية لتنعكس الى الكلية كما في الرابع والخامس

لا غير او لرد ولا يجري الا حيث تكون المقدمتان مختلفتين

في الكيف والكبرى كلية والصغرى قابلة للانعكاس

كما في الثالث والرابع والخامس والسادس في

البعض ان انعكست السالبة الجزئية لا غير

قوله بعكس الكبرى ولا يجري الا حيث يكون الصغرى

موجبة والكبرى قابلة للانعكاس ويكون الصغرى

او عكس الكبرى كلية وهذا الاخير لازم للاولين

وضابطة شرايط الاربعة انه لابد اما من عموم
موضوعية الاوسط

فى هذا الشكل تترتب وذلك كما فى الاول والثانى
والرابع والخامس والسابع ايضا ان انعكس السلب
الجزئى دون البواقى قوله وضابطة شرايط الخ
اى الامر الذى اذا اعتبرته فى كل قياس اقترانى
حملى كان منتجا ومشتملا على الشرايط السابقة
خبر ما قوله انه لابد اى لابد فى انتاج القياس من احد
الامرين على سبيل منع الخلو اما قوله من عموم
موضوعية الاسط اى كلية قضية موضوعها
الاوسط كالكبرى فى الشكل الاول وكاحدى
المقدمتين فى الشكل الثالث وكالصغرى

فى الضرب

مع ملاقاته للاصغر بالفعل او حمله على الاكبر

فى الضرب الاول والثانى والثالث والرابع والسابع
والثامن من الشكل الرابع قوله مع ملاقاته اى بان
يحمل الاوسط ايجابا على الاصغر بالفعل كما فى الصغرى
الشكل الاول واما بان يحمل الاصغر على الاوسط
ايجابا بالفعل كما فى صغرى الشكل الثالث
وكما فى صغرى الضرب الاول والثانى والرابع
والسابع من الشكل الرابع ففى الكلام اشارة استطرا
دية الى اشتراط فعلية الصغرى فى هذه الضروب
ايضا قوله او حمله على الاكبر اى او مع حمل الاوسط
على الاكبر اى ايجابا فان السلب سلب الحمل

وانما الحمل هو الايجاب وذلك كما في كبرى
الضرب الاول والثاني والثالث والثامن من الشكل
الرابع فالضربان الاولان قد اندرجا تحت كلا شقي
الترديد الثاني فهو ايضا على سبيل منع الخلو كالاول
وههنا الاشارة تمت الى شرايط انتاج جميع الضروب
الشكل الاول والثالث وستة ضروب من الشكل
الرابع فاحفظه واعلم انه لم يقل او للاكبر اي او مع
ملاقاته للاكبر حتى يكون اخصر لان الملاقاة
يشتمل الوضع والحمل كما تقدم فيلزم كون
القياس المرتب على هيئة الشكل الاول من كبرى

كلية

واما من عموم الموضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف م م

كلية موجبة مع صغرى سالبة منتجا هف يلزم
ايضا كون القياس المرتب على هيئة الشكل الثالث
من صغرى سالبة وكبرى موجبة مع كلية
احدى المقدمتين منتجا وقد اشتبه ذلك على
بعض الفحول فاعرفه قوله واما من عموم موضو
عية الاكبر هذا هو الامر الثاني من الامرين اللذين
ذكرنا انه لابد في انتاج القياس من احدهما وحاصله
كلية كبرى بحيث تكون الاكبر موضوعا
فيهما مع اختلاف المقدمتين في الكيف وذلك
كما في جميع الضروب الشكل الثاني وكما

مع منافاة نسبة وصف الأوسط الى وصف الأكبر لنسبة
الى ذات الأصغر

في الضرب الثالث والرابع والخامس والسادس
من الشكل الرابع وقد اشتمل الضرب الثالث
والرابع منه على كلا الأمرين ولذا اهملنا الترديد
الأول على منع الخلو فقد اشير الى جميع شرايط
الشكل الأول والثالث كما وكيفا وجهة
والى شرايط الشكل الثاني والرابع كما وكيفا
وبقيت شرايط شكل الثاني بحسب الجهة
فاشار اليها بقوله مع منافاه الخ قوله مع منافاة
الخ يعني ان القياس المنتج المشتمل على الأمر الثاني
اعني عموم موضوعية الأكبر مع الإختلاف

في الكيف

في الكيف اذا كان الأوسط منسوبا ومحمولا في
كلتا مقدمتيه كما في الشكل الثاني فح لابد
في انتاجه من شرط ثالث وهو منافاة نسبة
في الصغرى صح
وصف الأوسط المحمول الى وصف الأكبر
الموضوع في الكبرى لنسبة وصف الأوسط
المحمول كذلك الى ذات الأصغر الموضوع
في الصغرى يعني لابد ان يكون النسبتان المذكور
تان مكيفتين بكيفيتين يجب بمنع اجتماع هاتين
النسبتين في الصدق ولو اتحد طرفاهما فرضا
وهذه المنافاة دايرة وجودا وعدما مع ما مر

مع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر للنسبة الى ذات الاصغر

من شرطي الشكل الثاني بحسب الجهة فبتحققها
تحقق الانتاج وبانتفائها ينتفي الانتاج اما انها
دايرة مع الشرطين وجودًا اي كلما وجد
الشرطان المذكوران تحققت المنافاة المذكورة
فلانه اذا كانت الصغرى مما يصدق عليه
الدوام والكبرى اي قضية كانت من الموجهات
ماعدا الممكنتين فان لهما حكمًا على حدة سيجيء
فلا شك انه ح يكون نسبة وصف الاوسط
الى ذات الاصغر بدوام الايجاب مثلًا ولا اقل
من ان يكون نسبة وصف الاوسط الى وصف

الاكبر

الاكبر بفعلية السلب ضرورة ان المطلقة العامة
اعم من تلك الكبريات والمطلقة العامة تدل على سلب
الاوسط عن ذات الاكبر بالفعل واذا كان مسلوبًا
عن ذات الاكبر بالفعل كان مسلوبًا عن
وصفه بالفعل قطعًا ولا خفاء في المنافاة بين
دوام الايجاب وفعلية السلب واذا تحققت المنا
فاة بين شيء وبين الاعم لزم المنافاة بينه وبين
الاخص بالضرورة وكذا اذا كانت الكبرى
مما ينعكس سالبتها والصغرى اي قضية
كانت سوى الممكنة لما مر انه ح يكون نسبة

كالدائمة مطلقة وهو دائمة تنعكس سالبتها
دائمة والعامتان تنعكس سالبتهما عرفية عامة
والخاصتان تنعكس سالبتهما عرفية لا دائمة
في البعض

وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة الايجاب مثلا
او بدوامه ولا خفاء في منافاته مع نسبة وصف
الاوسط الى ذات الاصغر بفعلية السلب او اخص
منها وكذا اذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى
ضرورية او مشروطة اذ ح يكون نسبة وصف
الاوسط الى ذات الاصغر بامكان الايجاب مثلا
ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة
السلب اما في الكبرى المشروطة فظ واما في الضرورية
فلان المحمول اذا كان ضروريا للذات مادامت
موجودة كان ضروريا لوصفها العنواني لان

الذات

الذات لازم للوصف والمحمول لازم للذات ولازم اللازم
لازم وكذا اذا كانت الكبرى ممكنة والصغرى ضرورية
بمثل ما مر واما انها دايرة مع الشرطين عدما اي
كلما انتفى احد الشرطين المذكورين لم يتحقق
المنافاة المذكورة فلانه اذا لم يكن الصغرى مما
يصدق عليه الدوام ولا الكبرى مما ينعكس سا
لبة لم يكن في الصغريات اخص من المشروطة الخاصة
ولا في الكبريات اخص من الوقتية ولا منافاة بين
ضرورة الايجاب مثلا بحسب الوصف لا دايما
وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دايما

اذ لعل ذلك الوقت غير اوقات الوصف العنواني واذا
ارتفع المنافاة بين الاخصين ارتفعت بين ما هو
اعم منهما ضرورة وكذا اذا لم يكن الكبرى ضرورية
ولا مشروطة حين كون الصغرى ممكنة كان
اخص الكبريات الدائمة والعرفية الخاصة او الوقتية
ولا منافاة بين امكان الايجاب ودوام السلب ما دام
الذات ولا بينه وبين دوام السلب بحسب الوصف
لا دائما ولا بينه وبين ضرورة السلب في وقت
معين لا دائما وكذا اذا لم يكن الصغرى ضرورية
على تقدير كون الكبرى ممكنة كان اخص

فصل الشرطي من الاقتراني اما ان يتركب من متصلتين او منفصلتين

الصغريات المشروطة الخاصة والدائمة ولا منافاة بين
امكان الايجاب وضرورة السلب بحسب الوصف لا دائما
ولا بينه وبين دوام السلب ما دام الذات و
تحقيق هذا المبحث على هذا الوجه الوجيه مما تفردت
به بعون الله الجليل والله يهدي من يشاء الى سواء
السبيل وهو حسبي ونعم الوكيل قوله من متصلتين
كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا
فالعالم مضيء ينتج كلما كانت الشمس طا
لعة فالعالم مضيء قوله او منفصلتين كقولنا

اوحملية ومتصلة اوحملية ومنفصلة اومتصلة و
منفصلة

اما ان يكون العدد زوجًا واما ان يكون فردًا واما
ان يكون الزوج زوج الزوج او يكون زوج الفرد
ينتج اما ان يكون العدد زوج الزوج او يكون زوج
الفرد او يكون فردًا قوله وحملية ومتصلة نحو
هذا انسان وكل ما كان الشئ انسانًا كان
حيوانًا ينتج هذا حيوان قوله وحملية ومنفصلة
نحو هذا عدد ودائمًا اما ان يكون العدد زوجًا
او فردًا وهذا اما ان يكون زوجًا او فردًا
اومتصلة ومنفصلة نحو كلما كان هذا ثلثة
فهو عدد ودائمًا اما ان يكون العدد زوجًا او

فردًا

وينعقد فيه الاشكال الاربعة وفي تفاصيلها طول

فردًا ينتج كلما كان هذا الشئ ثلثة فاما ان يكون العدد
زوجًا او فردًا قوله وينعقد يعني لابد في تلك الاقسام
من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الحد الاوسط
فاما ان يكون محكومًا عليه في كلتا المقدمتين
او محكومًا به فيهما او محكومًا به في الصغرى ومحكومًا
عليه في الكبرى او بالعكس فالاول هو الشكل الثالث
والثاني هو الثاني والثالث هو الاول والرابع
هو الرابع وفي تفصيل الاشكال الاربعة في تلك
الاقسام الخمسة بحسب الشرايط والضروب
والنتايج طول لا يليق بالمختصرات فليطلب من

فصل الاستثنائي ينتج من المتصلة

مطولات المتأخرين قوله الاستثنائي القياس الا
ستثنائي وهو الذي يكون النتيجة المذكور فيه بما
دته وهيئته ابدا يتركب من مقدمة شرطية ومقدمة
حملية يستثنى فيها عين احد جزئي الشرطية او نقيضه
لينتج عين الاخر او نقيضه فالاحتمالات المذكوره في
انتاج كل استثناء اربعة وضع كل ورفع كل لكن
المنتج منها في كل قسم شئ وتفصيله ما افاده المصنف
من ان الشرطية ان كانت متصلة ينتج منه احتما
لان وضع المقدم ينتج وضع التالي لاستلزام تحقق
الملزوم تحقق اللازم ورفع التالي ينتج رفع المقدم

لاستلزام

لاستلزام انتفاء اللازم انتفاء الملزوم واما وضع
التالي فلا ينتج وضع المقدم ولا رفع المقدم ينتج
رفع التالي لجواز كون اللازم اعم فلا يلزم
من تحققه تحقق الملزوم ولا من انتفاء الملزوم
انتفائه وقد علمت من هذا ان المراد بالمتصلة في
هذا الباب اللزومية واعلم ايضا ان المراد بالمتصلة
ههنا العنادية وان كانت الشرطية منفصلة
فمانعة الجمع ينتج من وضع كل جزء رفع الاخر
لامتناع اجتماعهما ولا ينتج من رفع كل جزء
وضع الاخر بالعكس واما الحقيقة فلما

لعدم امتناع الخلو بينهما
ومانعة الخلو صح

وضع المقدم ورفع التالي ومع الحقيقية ينتج وضع كل كمانعة الجمع ورفعه كمانعة الخلو

اشتملت على منع الجمع والخلو معا ينتج في الصور
الاربع النتايج الاربع قوله وضع المقدم ورفع
التالي نحو ان كان هذا انسانا كان حيوانا
لكنه انسان فهو حيوان لكنه ليس بحيوان
فليس بانسان قوله الحقيقية كقولنا
اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه
زوج فليس بفرد لكنه فرد فليس بزوج فهو
فرد قوله كمانعة الجمع نحو اما ان يكون هذا
شجرا او حجرا لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس
بشجر قوله كمانعة الخلو نحو هذا اما ان يكون

لاحجر

وقد يخص باسم قياس الخلف وهو ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال
نقيضه ومرجعه الى استثنائي واقتراني

لاحجرا ولا شجر لكنه ليس بلا شجر فهو لاحجر لكنه
ليس بلا حجر فهو لا شجر قوله وقد يخص الى اخر
اعلم انه قد يستدل على اثبات المدعى بانه لولاه
لصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين
لكن نقيضه غير واقع فيكون هو واقعا كما
مر غير مرة في مباحث العكوس والاقيسة وهذا
القسم من الاستدلال فيسمى بالخلف اما لانه يجر
الى الخلف اي المحال على تقدير صدق نقيض المطلوب ولانه
ينتقل منه الى المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي
هو نقيضه وهذا ليس قياسا واحدا بل يحلل

الى قياسين احدهما اقترانى شرطى و الاخر استثنائى
متصل يستثنى فيه نقيض التالى هكذا لو لم يثبت
المطلوب لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت
المح ينتج لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن
المح ليس بثابت فيلزم ثبوت المط لكونه نقيض
المقدم ثم قد يفتقر بيان الشرطية يعنى قولنا
كلما ثبت نقيضه ثبت المح الى دليل فتكثر
القياسات كذا قال المصنف فى شرح الاصول فقوله
ومرجعه الى استثنائى و اقترانى معناه ان هذا
القدر مما لا بد منه فى كل قياس خلف وقد

فصل الاستقراء تصفح الجزئيات

يزيد عليه فافهم **قوله** الاستقراء تصفح الجزئيات
اعلم ان الحجة على ثلثة اقسام لان الاستدلال
اما من حال الكلى على حال جزئياته واما من حال
الجزئيات على حال كليهما و اما من حال احد الجزئيين
المندرجين تحت كلى على حال الجزئى الاخر فالاول
هو القياس وقد سبق مفصلا و الثانى هو الاستقراء
و الثالث هو التمثيل فالاستقراء وهو الحجة التى
يستدل فيها من حكم الجزئيات على حكم كليها
هذا تعريفه الصحيح الذى لا غبار عليه واما
على ما استنبطه المصنف من كلام الفارابى

وحجة الاسلام واختاره اعنى تصفح الجزئيات
وتتبّعها لاثبات حكم كلّي ففيه تسامح ظ فان
هذا التتبع ليس معلوماً تصديقياً موصولاً الى
مجهول تصديقي فلا يندرج تحت الحجة وكان
الباعث على هذه المسامحة هو الاشارة الى ان
تسمية هذا القسم من الحجة بالاستقراء ليس
على سبيل الارتجال بل على سبيل النقل وههنا
وجه آخر يجئ بيانه صح ان شاء الله الجليل في تحقيق
التمثيل قوله لاثبات حكم كلي اما بطريق التوصيف
فيكون اشارة الى ان المطلوب في الاستقراء

لا يكون حكماً جزئياً كما سنحققه واما بطريق
الاضافة والتنوين في كلي ح عوض عن المضاف
اليه اي لاثبات حكم كليها اي كلي تلك الجزئيات
وهذا ان اشتمل الحكم الجزئي والكلي كليهما
بحسب الظ الا انه في الواقع لا يكون المط بالاستقراء
الا الكلي وتحقيق ذلك انهم قالوا ان الاستقراء
اما تام يتصفح فيه حال الجزئيات باسرها فهو
يرجع الى القياس المقسم كقولنا كل
حيوان اما ناطق او غير ناطق وكل ناطق حساس
وكل غير ناطق من الحيوان حساس ينتج

كل حيوان حساس وهذا القسم يفيد

اليقيني واما ناقص يكتفى فيه بتتبع اكثر الجزئيات

كقولنا كل حيوان يتحرك فكه الاسفل عند

المضغ لان الانسان كذلك والفرس كذلك

والبقر كذلك الى غير ذلك مما صادفناه من

افراد الحيوان وهذا القسم لا يفيد الا الظن اذ

من الجائز ان يكون من الحيوانات التي لم نصادفها

ما يتحرك فكه الاعلى دون الاسفل المضغ كما

نسمعه في التمساح ولا يخفى ان الحكم بان

الثاني لا يفيد الا الظن انما يصح اذا كان

المطلوب

والتمثيل بيان مشاركة جزئي لآخر في علة الحكم ليثبت فيه

المطلوب حكم الكلي واما اذا اكتفي بالجزئي فلا شك

ان تتبع البعض يفيد اليقين به كما يقال بعض

الحيوان فرس وبعضه انسان وكل فرس

يتحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل انسان

ايضا كذلك ينتج قطعا ان بعض الحيوان

كذلك ومن هذا علم ان حمل عبارة المتن

على التوصيف كما هو الرواية احسن من

حيث الدراية ايضا اذ ليس فيه توهم ~~تخصيص~~ وصمة

التعريف بالاعم بخلاف الاضافة فانه يحتمل الحكم

الجزئي والكلي كما ذكرناه قوله والتمثيل

بيان مشاركة جزئي الآخر في علة الحكم ليثبت فيه
اى ليثبت الحكم في الجزئي الاول وفي عبارة الاخرى
تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما
ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل
بذلك المعنى كما يقال النبيذ حرام لان
الخمر حرام وعلة حرمته الاسكار وهو موجود
في النبيذ وفي العبارتين تسامح فان التمثيل
هو الحجة التي يقع فيها ذلك البيان والتشبيه
وقد عرفت النكتة في التسامح في تعريف الاستقراء
ونقول هيهنا كما ان العكس يطلق على المعنى

المصدري

المصدري اعني التبديل وعلى القضية الحاصلة با
لتبديل كذلك التمثيل يطلق على المعنى المصدري
وهو التشبيه والبيان المذكوران وعلى الحجة التي
يقع فيها ذلك التشبيه والبيان فما ذكر تعريف
للتمثيل بالمعنى الاول ويعلم المعنى الثاني بالمقايسة
وهذا كما عرف المص العكس بالتبديل وقس عليه
الحال فيما سبق في الاستقراء هذا ولكن لا يخفى ان المص
عدل في تعريف الاستقراء والتمثيل عن المشهور
الى المذكور دفعا لهذا التسامح وهل هو الا كر
على ما فر منه قوله والعمدة في طريقة الدوران والترديد

اعلم انه لابد فى التمثيل من مقدمات الاولى ان الحكم
ثابت فى الاصل اعنى المشبه به الثانية ان علة الحكم
فى الاصل الوصف الكذائى الثالثة ان ذلك الوصف
موجود فى الفرع اعنى المشبه فانه اذا تحقق العلم
بهذه المقدمات الثلثة ينتقل الى كون الحكم ثابتا
فى الفرع ايضا وهو المط من التمثيل ثم المقدمة الاولى
والثالثة ظاهرتان فى كل تمثيل انما الاشكال
فى الثانية وبيانها بطرق متعددة فصلوها فى
كتب اصول الفقه والمصنف ذكر ما هو العمدة
من بينها وهو طريقان الاول الدوران وهو

ترتب

ترتب الحكم على الوصف الذى له صلاحية العلية
وجودا وعدما كترتب الحرمة فى الخمر على الاسكار فانه
مادام مسكرا حرام واذا زال عنه الاسكار زالت
الحرمة قالوا والدوران علامة كون المدار
اعنى الوصف علة للدائر اعنى الحكم الثانى الترديد
يسمى بالسبر والتقسيم ايضا وهو ان يتفحص اولا
اوصاف الاصل ويردد ان علة الحكم هل هذه الصفة
او تلك ثم يبطل ثانيا علية كل كل حتى يستقر على
وصف واحد فيستفاد من ذلك كون هذا
الوصف علة كما يقال علة حرمة الخمر اما

فصل القياس اما برهانى يتالف

الاتخاذ من العنب او المعان او للون المخصوص او

لطعم او الرايحة المخصوصة او الاسكار لكن الاول المخصوص

ليس بعلة لوجوده فى الدبس بدون الحرمة وكذا

البواقى ماسوى الاسكار بمثل ماذكر فتعين

الاسكار للعلية قوله القياس الخ القياس كما

ينقسم باعتبار الهيئة والصورة الى الاستثنائى

والاقترانى باقسامهما فكذلك ينقسم باعتبار المادة

الى الصناعات الخمس اعنى البرهان والجدل والخطابة

والشعر والمغالطة وقد يسمى السفسطة ايضا

لان مقدماته اما ان تفيد تصديقا او تاثيرا اخر

غير التصديق اعنى التخييل والثانى الشعر والاول اما ان

يفيد ظنا او جزما والاول الخطابة والثانى ان افاد جزما

يقينا فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف

من العامة او التسليم من الخصم فهو الجدل والا فالمغالطة

واعلم ان المغالطة ان استعملت فى مقابلة الحكيم سميت

سفسطة وان استعملت فى مقابلة غير الحكيم سميت

مشاغبة واعلم ايضا انه يعتبر فى البرهان ان يكون

مقدماته باسرها يقينية بخلاف غيره من الاقسام

مثلا يكفى فى كون القياس مغالطة ان يكون احدى

مقدمتيه وهمية وان كانت الاخرى يقينية نعم

من اليقينيات واصولها

يجب ان لا يكون فيها ما هو ادون منها كالشعريات والا
يلتحق بالادون فالمؤلف من مقدمة مشهورة واخرى
ضعيفة لا يسمى جدليا بل شعريا فاعرفه قوله من اليقينيات
الخ اليقيني هو التصديق الجازم المطابق للواقع الثابت فبقيد
التصديق لم يشمل الشك والوهم والتخييل وسائر
التصورات وبقيد الجزم اخرج الظن وبالمطابقة
الجهل المركب وبالثابت التقليد ثم المقدمات اليقينية
اما بديهيات او نظريات منتهية الى البديهيات
لاستحالة الدور والتسلسل فاصول اليقينيات
هي البديهيات والنظريات متفرعة عليها والبديهيات

ستة اقسام بحكم الاستقراء ووجه الضبط ان القضايا
البديهية اما ان يكون تصور طرفيها مع النسبة كافيا
في الحكم والجزم او لا يكون فالاول هو الاوليات والثاني
اما ان يتوقف على واسطة غير حس الظاهر والباطن
او لا الثاني المشاهدات وينقسم الى مشاهدات بالحس
الظ ويسمى حسيات والى مشاهدات بالحس الباطن
ويسمى وجدانيات والاول اما ان يكون تلك الواسطة
بحيث لا تغيب عن الذهن عند حضور الاطراف او لا
يكون كذلك والاول هو الفطريات ويسمى
قضايا قياساتها معها والثاني اما ان يستعمل فيه الحدس

اولیّات والمشاهدات والتجربیات

هو انتقال الدفعی من المبادی الی المطالب او لا یستعمل

فالاول الحدسیات والثانی ان کان الحکم فیه حاصلاً

باخبار جماعة یمتنع عند العقل تواطئهم علی الکذب

فهی المتواترات وان لم یکن کذلک بل حاصلاً من

کثرت التجارب فهی التجربیات وقد علم بذلک حدّ

کلّ واحد منها **قوله** الاولیات کقولنا الکل اعظم

من الجزء **قوله** المشاهدات اما المشاهدات الظاهرة

فکقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة واما

الباطنة کقولنا انّ لنا جوعاً وعطشا **قوله**

والتجربیات کقولنا السقمونیات مسهل للصفراء

فوم

والحدسیات والمتواترات والمقطربات ثم ان کان الاوسط مع علیّة للنسبة

فی الذهن علة لها فی الواقع فلمّی والّا فانی واما جدلی

یتالف

قوله الحدسیات کقولنا نور القمر مستفاد من

الشمس **قوله** والمتواترات کقولک مکة موجودة

قوله والفطریات کقولک الاربعة زوج فانّ الحکم

فیه بواسطه لا تغیب عن ذهنک عند ملاحظة

اطراف هذا الحکم وهی الانقسام بمتساویین **قوله**

ثم ان کان الخ الحدّ الاوسط فی البرهان بل فی

کل قیاس لا بدّ ان یکون علة لحصول العلم بالنسبة

الایجابیة او السلبیة المطلوبة فی النتیجة ولهذا

یقال له الواسطة فی الاثبات والواسطه فی التصدیق

فان کان مع ذلک واسطة فی الثبوت ایضا ای علة

لتلك النسبة الايجابية او السلبية فى الواقع وفى

نفس الامر كتعفن الاخلاط فى قولك هذا متعفن

الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم

فالبرهان ح يسمى برهان اللم لدلالته على ما هو

لم الحكم وعلته فى الواقع وان لم يكن واسطة فى الثبوت

ايض يعنى لم يكن علة للنسبة فى نفس الامر فالبرهان

الايجابية والسلبية

ح يسمى برهان الان حيث لم يدل الا على انية

فى الذهن صح — الحكم فى الواقع صح

الحكم وتحققه فى الواقع دون عليته سواء كانت

الواسطه ح معلولا للحكم كالحمى فى قولنا زيد

محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد

متعفن

الثالث التسمية وهى عنوان العلم ليكون عنده اجمال ما يفصله

وغاية قالوا الا ان افعال الله تعالى لا تعلل بالاغراض وان

اشتملت على غايات ومنافع لا تحصى فكان مقصود المص

ان القدماء كانوا يذكرون فى صدر كتبهم ما كان

سببا حاملا على تدوين المدون الاول لهذا العلم

حتى

ثم يعقبونه بما يشتمل عليه من منفعة ومصلحة

يميل اليهما عموم الطباع ان كانت لهذا العلم منفعة

ومصلحة سوى الغرض الباعث للواضع الاول وقد

عرفت فى صدر الكتاب الغرض فالعلة الغائية

من علم المنطق وهو العصمة نتذكر قوله الثالث

التسمية السمة فى اللغة العلامة وكان المقصود

الرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم الخامس انه م

فهنا الاشارة الى وجه تسمية العلم كما يقال
انما سمي المنطق منطقا لان النطق يطلق على الظا
هري وهو التكلم وعلى الباطني وهو ادراك الكليات
وهذا العلم يقوي الاول ويسلك بالثاني مسلك
السداد فاشتق له اسم من النطق والمنطق
اما مصدر ميمي بمعنى النطق اطلق على العلم المذكور
مبالغة في مدخليته في تكميل النطق حتى كانه هو
واما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق ومظهره
وفي ذكر وجه التسمية اشارة اجمالية الى ما
يفصله العلم من المقاصد **قوله** الرابع المؤلف ليكن

من الوهميات والمشبهات خاتمة اجزاء العلوم ثلثة الموضوعات
وهي التي يبحث في العلم من اعراضها الذاتية والمبادي وهي
حدود

الحكمة للموهمة المدلسة **قوله** من الوهميات هي القضايا
التي يحكم بها الوهم في غير المحسوس قياسا على المحسوس
كما يقال كل موجود فهو متحيز **قوله** المشبهات
هي القضايا الكاذبة الشبيهة بالصادقة الاولية او المشهو
رات لاشتباه لفظي او معنوي واعلم ان ما ذكره المتاخرون
في الصناعات الخمس اقتصار مخل قد اجملوه واهملوه
مع كونه من المهمات وطولوا في الاقترانيات
الشرطية ولوازم الشرطيات مع قلة الجدوى
وعليك بمطالعة كتب القدماء فان فيها شفاء
العليل ونجاة الغليل **قوله** اجزاء العلوم كل

علم من العلوم المدونة لابد فيه من امور ثلثة
احدها ما يبحث فيه عن خصايصه و الاثار المطلوبة
منه اى يرجع جميع ابحاث العلم اليه و هو الموضوع
وتلك الاثار هى الاعراض الذاتية الثانى القضايا
التى يقع فيها هذا البحث وهى المسايل وهى تكون نظرية
فى الاغلب وقد تكون بديهية محتاجة الى تنبيه كما
صرحوا به قوله تطلب فى العلم يعم القبيلتين واما ما
يوجد فى بعض النسخ من التخصيص بقوله بالبرهان
فمن زيادات الناسخ على انه يمكن توجيهه بانه
بناء على الغالب او بان المراد بالبرهان ما يشتمل

التنبيه

الموضوعات

التنبيه فتنبه الثالث ما يبنى عليه المسائل مما يفيد تصورات
اطرافها و التصديقات بالقضايا الماخوذة فى دلايلها
فالاولى هى المبادى التصورية والثانية هى المبادى
التصديقية قوله الموضوعات ههنا اشكال مشهور
و هو ان من عد الموضوع من اجزاء العلوم اما ان
يريد به نفسه او تعريفه او التصديق بوجوده
او التصديق بموضوعيته و الاول مندرج فى مو
ضوعات المسائل التى هى اجزاء المسايل فلا يكون
جزءا عليحدة و الثانى من المبادى التصورية و الثالث
من المبادى التصديقية فلا يكونان جزءا عليحدة

ايضا والرابع من مقدمات الشروع فلا يكون جزءا

ويمكن الجواب باختيار كل من الشقوق الاربعة

اما على الاول فيقال ان نفس الموضوع وان اندرج فى

لشدة

للمسايل لكن الاعتناء به من حيث ان المقصود من

العلم معرفة احواله والبحث عنها عد جزءا عليحدة

او يقال ان المسايل ليست هى المجموع الموضوعات

والمحمولات والنسب بل المحمولات المنسوبة

الى الموضوعات قال المحقق الدوانى فى حاشية المطا

لع المسايل هى المحمولات المثبتة بالدليل وفيه نظر

فانه لا يلايم ظاهر قول المص والمسايل هى القضايا

كذا

كذا وموضوعاتها كذا ومحمولاتها كذا وايضا

فلو كان المسايل نفس المحمولات المنسوبة لوجب

عد ساير موضوعات المسايل التى هى وراء موضوع

العلم جزءا عليحدة فتدبر واما على الثانى فيقال ان تعريف

الموضوع وان كان مندرجا فى المبادى التصورية

لكن عد جزءا على حدة لمزيد الاعتناء به كما

سبق واما على الثالث فيقال بمثل ما مر او يقال بان

عد التصديق بوجود الموضوع من المبادى

التصديقية كما ينقل عن الشيخ تسامح فان

المبادى التصديقية هى القضايا التى يتالف منها

و اجزائها و اعراضها

قياسات العلم كما نص على ذلك العلامة فی شرح الكليات
وايده بكلام الشيخ ايضا وح فقول المص يبنى
عليها قياسات العلم تعريف او تفسير بالاعم
واما على الى آبع فبق ان التصديق بالموضوعية
لما توقف عليه الشروع على بصيرة وكان
له مزيد مدخلية فی معرفة مباحث العلم وتميزها
عما ليس منه عد جزءا من العلم مسامحة وهذا بعد
المحتملات **قوله** واجزائها اى حدود اجزائها اذا كانت
الموضوعات مركبة **قوله** واعراضها اى حدود
العوارض المثبتة لتلك الموضوعات **قوله**

ومقدمات

ومقدمات بينة او ماخوذة يبنى عليها قياسات العلم والمسائل وهى
قضايا تطلب فی العلم وموضوعاتها اما موضوع العلم والنوع منه
او عرض ذاتی له

ومقدمات بينة المبادى التصديقية اما مقدمات
بينة بنفسها اى بديهية او مقدمات ماخوذة
اى نظرية فالاولى يسمى علوما متعارفة والثانية
ان اذعن بها المتعلم بحسن الظن بالمعلم سميت
اصولا موضوعة وان اخذها مع استنكار سميت
مصادرات ومن ههنا يعلم ان مقدمة ولحدة يجوز ان
يكون اصلا موضوعا بالنسبة الى شخص ومصا
درة بالقياس الى الآخر **قوله** اما موضوع العلم
كقولهم فی الطبيعی كل جسم فله شكل
طبعی **قوله** او عرض ذاتی كقولهم كل

او مركب منهما ومحمولاتها امور خارجة عنها لاحقة لها لذواتها متن

متحرك فله ميل قوله او مركب من الموضوع مع العرض
الذاتي كقول المهندس كل مقدار وسط في النسبة
فهو ضلع ما يحيط به الطرفان او من نوعه مع
العرض الذاتي كقوله كل خط قام على خط
فان زاويتي جنبيه قايمتان او متساويتان
لهما قوله ومحمولاتها اي محمولات المسايل
امور خارجة عنها اي عن موضوعات المسايل
لاحقة لها اي عارضة لتلك الموضوعات
والمراد ههنا محمولة عليها فان العارض هو
الخارج المحمول فاذا جرد عن قيد الخروج للتصريح

بها

بها بقي الحمل ولو اكتفى المصنف باللحوق لكفى ويوجد
في بعض النسخ قوله لذواتها وهو بحسب الظاهر لا
ينطبق الا على العرض الاولي اي اللاحق للشيء اولا
وبالذات اي بدون واسطة في العروض ولا
يشمل العارض بواسطة المساوي مع انه
من العرض الذاتي اتفاقا ولذا اوله بعض الشا
رحين وقال اي لا لاستعداد مخصوص بذواتها
سواء كان لحوقها اياها لذاتها او لامر يساويها
فان اللاحق للشيء بما هو هو يتناول الاعراض
الذاتي جميعا على ما قال المصنف في شرح الرسالة

التمثيه ثم ان هذا القيد يدل ان المص اختار مذهب
الشيخ في لزوم كون المحمولات المسائل اعراضا
ذاتية لموضوعاتها واليه ينظر كلام شارح
المطالع لكن الاستاد المحقق قس اورد عليه
انه كثيرا ما يكون محمول المسئلة بالنسبة الى
موضوعها من الاعراض العامة القريبة كقول
الفقهاء كل مسكر حرام وقول النحاة كل
فاعل مرفوع وقول الطبيعيين كل فلك
متحرك على الاستدارة نعم يعتبر ان لا يكون اعم
من موضوع العلم وصرح بذلك المحقق الطوسي/

قدس سره

رحمه الله

وقد يقال المبادي لما يبدأ به قبل المقصود والمقدمات لما يتوقف عليه الشروع
بوجه الخبرة وفرط الرغبة كتعريف العلم وبيان غايته وموضوعه
وكان القدماء ...

رحمه الله ايضا في نقد التنزيل واقول في لزوم هذا
الاعتبار ايضا نظر لصحة ارجاع المحمولات العامة الى
العرض الذاتي بالقيود المخصصة كما يرجع المحمولات
الخاصة اليه بالمفهوم المردد والاستاد قس [illegible] صرح
باعتبار الثاني بعدم اعتبار الاول لحكم وههنا زيادة
كلام لا يسعها المقام **قوله** وقد يقال المبادي اشارة
الى اصطلاح اخر في المبادي سوى ما تقدم وضعه
ابن الحاجب في مختصر الاصول حيث اطلق المبادي
على ما يبدأ به قبل الشروع في مقاصد العلم سواء
كان داخلا في العلم فيكون من المبادي المصطلحة

طلبه

يذكرون ما يسمونه الرؤوس الثمانية الأول الغرض لئلا يكون نظره فيه عبثا

الثاني المنفعة وهي ما يتشوقه الكل طبعا لينشط الطلب ويتحمل المشقة

السابقة او خارجا يتوقف عليه الشروع ولو على
وجه البصيرة ويسمى مقدمات كمعرفة الحد
والغاية وبيان الموضوع والاستمداد والفرق
بين المقدمات والمبادي بهذا المعنى مما لا ينبغي
ان يشتبه فان المقدمات خارجة عن العلم لا محالة
بخلاف المبادي فتبصر قوله يذكرون اي في صدر
كتبهم على انها من المقدمات او من المبادي بالمعنى الاعم
قوله الغرض اعلم ان ما يترتب على فعل ان كان
باعثا للفاعل على صدور ذلك الفعل منه تسمى
غرضا وعلة غائية والا تسمى فائدة ومنفعة

كتصور الموضوع والاعراض الذاتية والقضايا التي يتألف منها قياسات العلم

وغاية

من المشهورات والمسلمات واما الخطابي فيتألف

متعفن الاخلاط وقد يخص هذا باسم الدليل او لم تكن
معلولا للحكم كما انه ليس علة له بل يكونان معلولين
لثالث وهذا لم يخص باسم كما يقال هذه الحمى
تشتد غبا وكل حمى تشتد غبا محرقة فهذه الحمى
محرقة فان الاشتداد غبا ليس معلولا للاحراق ولا عكس
العكس بل كلاهما معلول لان للصفراء المتعفنة
لخارج العروق قوله من المشهورات هي القضايا التي
تطابق فيها آراء الكل كحسن الاحسان وقبح العدوان
او آراء طائفة كقبح ذبح الحيوانات عند اهل الهند
قوله والمسلمات هي قضايا سلمت من الخصم في المناظرة

من المقبولات والمظنونات واما شعرى يتألف من المخيلات
واما سفسطى يتألف

او برهن عليها فى علم [illegible] ولغذت فى اخر على سبيل التسليم

قوله من المقبولات هى القضايا يؤخذ ممن يعتقد فيه

كالاولياء والحكماء قوله والمظنونات هى قضايا يحكم

بها العقل حكما راجحا غير جازم ومقابلته بالمقبولات

من قبيل مقابلة العام بالخاص والمراد به ما سوى الخاص

قوله من المخيلات هى قضايا لاتذعن بها النفس ولكن

تتأثر منها ترغيبا وترهيبا واذا اقترن بها السجع او وزن

كما هو المتعارف الان ازداد تأثيرا قوله واما

سفسطى منسوب الى السفسطة وهى مشتقة من

سوفسطا معرب سوفا اسطا لغة يونانية يعنى

الغلط

حكمة

كما اذا قيل الخمر ياقوتة سيالة تنبسط النفس وترغب فى شربها

واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت ونفرت منه

قلب المتعلم على ما هو الشأن فى مبادى الحال من معرفة

حال الاقوال بمراتب الرجال واما المحققون فيعرفون

الرجال بالحق لا الحق بالرجال ونعم ما قال ولى

ذى الجلال عليه سلام الله المتعال لا تنظر الى من

قال وانظر الى ما قال هذا ومفنن قوانين المنطق

والفلسفة هو الحكيم العظيم ارسطو دونهما

بامر اسكندر ولهذا لقب بالمعلم الاول وقيل

المنطق انه ميراث ذى القرنين ثم بعد نقل المترجمين

تلك الفلسفيات من لغة يونان الى لغة العرب هذبها

ورتبها واثبتها واحكمها واتقنها ثانيا

من اى علم هو ليطلب فيه ما يليق به السادس انه

المعلم الثانى الحكيم ابو نصر الفارابى وقد فصلها وحررها

بعد اضاعة كتب ابى نصر الشيخ الرئيس ابى على سينا

شكر الله مساعيهم الجميلة **قوله** من اى علم هو اى من اى

جنس من اجناس العلوم العقلية او النقلية

او الفرعية او الأصلية كما يبحث عن احوال المنطق

انه من جنس العلوم الحكمية ام لا فان فسرت الحكمة

بالعلم باحوال اعيان الموجودات على ما هى عليه فى

نفس الامر بقدر الطاقة البشرية لم يكن منها اذ ليس

بحثه الا عن المفهومات والموجودات الذهنية

الموصلة الى التصور او التصديق وان حذف

الاعيان

من اى علم هو ليطلب فيه ما يليق به السادس انه

من اى مرتبة هو ليقدم على ما يجب ويؤخر عما يجب

الاعيان من التفسيرين المذكورين فهو من الحكمة ثم على

التقدير الثانى فهو من قسم الحكمة النظرية الباحثة

عما ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا ثم هل هو ح

اصل من اصول الحكمة النظرية او من فروع الالهية

والمقام لا يسع بسط ذلك الكلام **قوله** من اى مرتبة

هو كما يقال ان مرتبة المنطق ان يشتغل به بعد

تهذيب الاخلاق وتقويم الفكر ببعض الهندسيات

وذكر الاستاد فى بعض رسائله انه ينبغى تاخره

فى زماننا هذا عن تعلم قدر صالح من العلوم الادبية

لما شاع من كون التدوين باللغة العربية

السابع القسمة ليطلب فى كل باب مايليق به

قوله القسمة اى قسمة العلم و الكتاب الى ابوابها
فالاول كما يقال ابواب المنطق تسعة الاول باب
ايساغوجى اى الكليات الخمس الثانى التعريفات
الثالث القضايا الرابع القياس و لخويه الخامس
البرهان السادس الجدل و السابع الخطابة الثامن
المغالطة التاسع الشعر و بعضهم عدّ بحث
الفاظ بابا اخر فصار ابواب المنطق عشرة
كاملة والثانى كما يقال ان كتابنا هذا مرتبا على مقدمة
ومقصدين وخاتمة اما المقدمة فى بيان الماهية
والغاية والموضوع المقصد الاول فى مباحث

على قسمين القسم الاول فى المنطق وهو مرتب

التصورات

الثامن الانحاء التعليمية وهى التقسيم اعنى التكثير من فوقام

التصورات والمقصد الثانى فى مباحث التصديقات والخاتمة
فى اجزاء العلوم القسم الثانى فى علم الكلام وهو مرتب
على كذا ابواب الاول فى كذا الخ وكما يقال فى الشمسية
ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة وهذا
الثانى شايع كثير فلا يخ عنه كتاب قوله الانحاء التعليمية
اى الطرق المذكورة فى التعاليم لعموم نفعها فى العلوم
وقد اضطربت كلمة الشراح ههنا وما نذكره هو الموافق
لتتبع كتب القوم والماخوذ من شرح المطالع قوله وهى
التقسيم كان المراد به ما يسمى بتركيب القياس ايضا و
ذلك بان يقال اذا اردت تحصيل مطلب من المطالب

التصد بقية وضع طرفي المطلوب واطلب جميع موضو
عات كل واحد منهما وجميع محمولات كل واحد
منهما سواء كان حمل الطرفين عليها وحملها على
الطرفين بواسطة او بغير واسطة وكذلك اطلب
جميع ما سلب عنه احد الطرفين او سلب هو عن
احدهما ثم انظر الى الحاشية الطرفين الى الموضوعات
والمحمولات فان وجدت من المحمولات موضوع
المط ماهو موضوع لمحموله فقد حصلت المطلوب
من الشكل الاول او ماهو محمول على محموله فمن
الشكل الثاني او من موضوعات موضوعه ماهو

موضوع

والتحليل عكسه والتحديد

موضوع لمحموله فمن الشكل الثالث او محمول لمحموله
فمن الرابع كل ذلك بعد اعتبار الشرايط بحسب الكمية
والكيفية كذا في شرح المطالع وقد عبر المص عن هذا
المعنى بقوله التكثير اي تكثير المقدمات اخذا
من فوق اي من النتيجة لانها المقصد الاقصى بالنسبة
الى الدليل قوله والتحليل في شرح المطالع كثيرا ما يورد
في العلوم قياسات منتجة للمطالب لا على الهيئة
المنطقية التساهل المركب اعتمادا على الفطن العالم
بالقواعد فان اردت ان تعرف انه على اي شكل
من الاشكال فعليك بالتحليل وهو عكس الترتيب

حصل المط وانظر الى القياس المنتج له فان كان فيه مقدمة
يشارك المط بكلا جزئية فالقياس استثنائى وان كانت
مشاركة للمط باحد جزئية فالقياس اقترانى ثم انظر الى
طرفى المط ليتميز عندك الصغرى عن الكبرى لان
ذلك الجزء ان كان محكوما عليه فى النتيجة فهى الصغرى
او محكوما به فيها فهى الكبرى ثم ضم الجزء الآخر من المطلوب
الى الجزء الآخر من تلك المقدمة فان تألفا على احد
التأليفات الاربع فما انضم الى جزئى المط هو الحد
الاوسط وتميز الشكل المنتج وان لم يتألفا كان
القياس مركبا فاعمل بكل واحد منهما العمل المذكور

اى ضع

اى فعل الحد والبرهان

اى وضع الجزء الآخر من المط والجزء الآخر من مقدمة كما
وضعت طرفى المط فى التقسيم فلا بد ان يكون لكل واحد
منهما نسبة الى شيء مما فى القياس والا لم يكن القياس
منتجا للمط فان وجدت حدا مشتركا بينهما فقد تم القيا
س وتبين ذلك المقدمات والنتيجة والاشكال
فقوله وهو عكسه اى تكثير المقدمات الى فوق
وهو النتيجة كما مر وجهه **قوله** اى فعل الحد يعنى
ان المراد بالتحديد بيان اخذ الحد وكان المرام معرفة
مطلقا للاشياء وذلك بان يقال اذا اردت تعريف
شيء فلا بد ان تضع ذلك الشيء وتطلب جميع ماهو

اى الطريق الى الوقوف على الحق والعمل به

اعم منه وتحمل عليه بواسطة او بغيرها وتميز الذا
تيات عن العرضيات بان تعد ما هو من الثبوت له
او ما يلزم من مجرد ارتفاعه ارتفاع نفس المهية ذاتيا
وما ليس كذلك عرضيا عاما او طلب جميع ما هو مسا
وله فتميز عندك الجنس من العرض العام والفصل
من الخاصة ثم تركيب اى قسم شئت من اقسام
المعرف بعد اعتبار الشرايط المذكورة فى باب
المعرف قوله الطريق اى الوقوف على الحق اى
اليقين ان كان المط علما نظريا والى الوقوف عليه
والعمل به ان كان علما عمليا كان يقال اذا اردت

الوصول

وهذا بالمقاصد اشبه تم المتن

الوصول الى اليقين فلابد ان تستعمل فى الدليل بعد
محافظة شرايط صحة الصورة اما الضروريات
المستنذا وما يحصل فيها بصورة صحيحة وهيئة
منتجة وتبالغ فى الفحص عن ذلك حتى لا تشتبه
بالمشهورات والمسلمات والمشبهات ولا تنخدع
بشئ بمجرد حسن الظن به او عمن يسمع منه حتى
لا يقع فى مضيق الخطابة ولا ترتبط بربقة التقليد
قوله وهذا بالمقاصد اشبه اى الامر الثامن اشبه
بمقاصد الفن منه بمقدماته ولذا ترى المتاخرين
كصاحب المطالع يوردون ما سوى التحديد فى

مباحث الحجة ولواحق القياس واما التحديد
فشانه ان يذكر فى مباحث المعرف وقبل هذا
اشارة الى العمل كونه اشبه بالمقصود ظاهر بل
المقصود من العلم العمل جعلنا الله واياكم من
الراسخين فى الامرين وارزقنا بفضله وجوده
سعادة الدارين بحق نبيه محمد خير البرية
اجمعين واله وعترته الطاهرين برحمتك
يا ارحم الراحمين

تاريخ غرة شهر شوال المكرم
سنة ١٢٠٨

حقيقة الانسان	حقيقة الفرس	حقيقة البغل
الحيوان الناطق	الحيوان الصاهل	الحيوان الشاحج
حقيقة الحمار	حقيقة الثور	حقيقة الغنم
الحيوان الناهق	الحيوان الجابر	الحيوان الناهر
حقيقة الكلب	حقيقة الذئب	حقيقة الخنزير
الحيوان الشائخ	الحيوان العادى	الحيوان النابم
حقيقة الهرة	حقيقة الاسد	حقيقة الارنب
الحيوان الماوى	الحيوان الذائر	الحيوان الفاعب
حقيقة الحمام	حقيقة الدجاج	الحيوان الهادر

الحيوان العارق

الفرق بين الدليل والبرهان ان الدليل يستعمل فى اليقينيات
والظنيات والبرهان لا يستعمل الا فى اليقينيات

[illegible]
روز سه شنبه ٢٦ [illegible]
[illegible] ١٣٠٣

